نظام الهيمنة الأمريكية

والقضايا القانونية الدولية المعاصرة

دراسة مقارنة بالنظام الإسلامي

د/ محمود السيد حسن داود

مدرس القانون الدولى العام في كلية

الشريعة والقانون بدمنهور جامعة الأزهر

مقدمة

الحمـــد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين وقائد الغر المحجلين سيدنا محمد ــ صلى الله عليه وسلم ــ وعلى آله الطيبين الطاهرين وعلى أزواجه أمهات المؤمنين ، والتابعين لهم إلى يوم الدين .. بعد

فإنه منذ أن بزغت فجر الأنظمة العالمية، وظهرت التكتلات السياسية الدولـــية ــ ســـواء فـــى صورتها القديمة أو الحديثة ــ والعالم لا يعرف إلا نظامين اثنين لا ثالث لهما، هما :

الأول : الـــنظام الوضعى وهو النظام الذى يقوم على شرائع أرضية، وأنظمة بشـــرية، ومـــناهج وضعية، ويعتمد أصحابه فى فرضه على قوتهم العسكرية والسياســـية والاقتصادية، ولا يرتبط واضعوه بالله، ولا ترتبط مناهجه بالدين، بـــل يخشـــون مـــن الدين أن يعود، ومن تعاليمه أن تسود، وتبعا لتعدد القوى الأرضية تتعدد مصادر هذا النظام ما بين الرأسمالية واليهودية والصليبية، كما تـــتعدد صوره ما بين نظم أحادى القطبية، وثنائي القطبية، ومتعدد الأقطاب،

ولا شـك أن النظام السائد اليوم هو نظام الهيمنة الأمريكية [1]، أو كما اشتهر في الساحة السياسية حديثا بأنـــه " النظام العالمي الجديد " .

الـثانى : **النظام غير الوضعى** وهو النظام الذى يربط الأرض بالسماء ويقود الدنـيا بالدين، ويعمق الصلة بين الكائنات ورازقها، وبين المخلوقات وخالقها، ويديـر الصـنعة بمـنهاج صانعها، إنه النظام الذى يستمد عقيدته وشريعته ومـناهجه وأفكـاره وكل ما يتصل به من السماء، من الله وحده، ويقوم على تأكـيد الكـرامة للفرد، والترابط فى الأسرة، والشورى فى الحكم، والرحمة للجمـيع" **وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**"[2]، هذا النظام هو النظام الإسلامي أو ما يمكن تسميته بالنظام العالمى الفريد .

والـنظام العالمي الجديد أو نظام الهيمنة الأمريكية لما قام عقب انتهاء الحـرب الـباردة وسـقوط الاتحـاد السـوفيتي سـابقا، روج لـه أصحابه والمسـتفيدون مـنه بأنه سيقوم علي حماية الشرعية الدولية، وسيادة المبادئ الصحيحة التي يقوم عليها القانون الدولي العام ، وتطبيق نظام الأمن الجماعي تطبـيقا عادلا، وقد حاول هذا النظام أن يجسد هذه الصورة في حرب الخليج الثانـية ٩٠ / ١٩٩١ إثـر الغـزو العراقي للكويت والتي بدت معها بعض

---

(١) ــ لقـد اسـتعمل مصطلح " الهيمنة الأمريكية " من قبل للدلالة على النظام العالمي الجديد، أ.د. عـبد العزيـز سـرحان فـي كتابه : أزمة المنظمات العربية والإسلامية في عصر الهيمنة الأمريكية الإسرائيلية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٤١٤هـ ــ ١٩٩٤م، كما يطلق البعض علي هذا النظام مسمي " العولمة السياسية " ويعرفها بأنها دعوة إلي ارتباط الدول بعضها ببعض أو اندماجها فيما يسمي بالنظام العالمي الجديد الذي يصنع القرار من منظور أكثر من دولة .يراجع في ذلك : د.برهان غليوم ، د.سمير أمين ، ثقافة العولمة وعولمة الثقافة ، حوارات لقرن جديد ، دار الفكر ــ دمشق سورية ، دار الفكر المعاصر بيروت لبنان ، ط الأولي ، ١٤٢٠ هـ ــ ١٩٩٩م ، ص ٦٤ ، ....

(٢) ــ الأنبياء ، آية رقم ١٠٧ .

مقومـــات الصعود الدولية لهذا النظام، ولكن ما إن انتهت حرب الخليج الثانية حتـــي ظهـــرت صـــورته الحقيقـــية ، وانكشف وجهه القبيح ، وأثبت تخاذله وتـــراجعه ، وأخـــذ يـــنقض ويهدم بنفسه المقومات الدولية التي قام عليها، بصـــورة تدعـــو إلي إسقاطه وزواله، علي الأقل في عين القانون الدولي أو الشرعية الدولية .

وقـــد بدا هذا التخاذل واضحا كأحد مقومات السقوط عندما نكث علي عقـــبه بخصـــوص القضية الكبرى بل وأم القضايا بالنسبة للعالم الإسلامى ألا وهـــى القضية الفلسطينية ، على الرغم من وضوح معالمها ، واتضاح المحق والمـــبطل فـــيها ، وازداد هذا التخاذل وضوحا بهذا العدوان الأمريكى الغاشم والآثـــم الذي دارت أحداثه هذه الأيام ضد الدولية العراقية مارس ٢٠٠٣م، " حـــرب الخليج الثالثة "، هذا العدوان الذي أثبت للعالم، أن الرقى المادى الذى وصـــل إليه نظام الهيمنة الأمريكية لم يزد البشرية إلا شقاء ودمارا شديدين، وبـــدلا من أن يجد العالم نفسه فى ذروة كماله تبعا لخطواته المادية العظيمة، وجد نفسه ما يزال يتمرغ فى أسوأ دركات الانحطاط، والتي كان فيها من قبل فـــي عصـــر الجاهلـــية حيـــن كانـــت الدنيا مسرحا للقتل والعدوان والتدمير والتخريب .

وعلـــي ذلك، فإنه تتضح لنا أهمية الإطلال علي هذا النظام الأمريكي الظـــالم من نافذة القانون الدولي العام، لنري من ناحية مواقفه ــ فى القضايا المعاصـــرة ــ الموافقة لأحكام القانون الدولى العام، هذه المواقف التى يمكن أن نعتـــبرها من مقومات الصعود لهذا النظام، والتى ظهرت جليا إبان حرب الخلـــيج الثانـــية بعد "الغزو العراقى للكويت"، ولنرى من ناحية أخرى مواقفه المخالفة للقانون الدولى العام فى القضايا المعاصرة أيضا ، هذه المواقف التى يمكـــن أن نعتبرها من مقومات السقوط والزوال لهذا النظام الأمريكى والتى اتضحت جليا إبان حرب الخليج الثالثة "العدوان الأمريكى على العراق " .

وحيث إن نظام الهيمنة الأمريكية مثال واضح للنظم البشرية الأرضية، وهـــي تتعارض مع النظام الإسلامي تعارض الحق والباطل، وتتصارع معه تصارع النور والظلام، فإن هذه الدراسة تتيح لنا فرصة تقديم النظام الإسلامي العظـــيم ، حتى يعرف العالم أجمع أن الحق والعدل لن يكونا إلا في الإسلام، وأن النظام الإسلامي هو وحده الذي يحمل معه مقومات الصمود والبقاء، ولا بـــد أن يتـــبوأ مكانه الصحيح يوما ما ، وصدق الحق سبحانه إذ يقول :" **بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ**"(٣).

وتأتي هذه الدراسة بعد هذه المقدمة في ثلاثة مباحث وخاتمة :

المبحث الأول : نظام الهيمنة الأمريكية ومواقفه الموافقة للقانون الدولى العام.

المبحث الثاني: نظام الهيمنة الأمريكية ومواقفه المخالفة للقانون الدولى العام.

المبحث الثالث: الإسلام كنظام عالمي فريد وأحقيته بالبقاء.

الخاتمـــة : وقد ضمنتها نتائج البحث .

وأخـــيرا فإني لا أعرف لنفسي فضلا، ولا أدعى لها جهدا، وفوق كل ذى علـــم عليم، وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه، وأن يجعل كتابنا به، وكتاب آبائنا وأساتذتنا يوم أن نلقاه في عليين مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، اللهم آمين .

وأصـــلى وأســـلم على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين ، وآخر دعوانا أن **الحمد لله رب العالمين** .

---

(٣) ــ الأنبياء ، آية رقم ١٨ .

المبحث الأول

نظام الهيمنة الأمريكية

ومواقفه المؤافقة للقانون الدولى العام

أولا: النظام الدولي بصفة عامة (تعريفه وصوره) :

يعـرف الـبعض النظام الدولى أو النظام العالمى بالنظر إلى حقائقه الحاكمـة ، علـي أنه " مجموعة الحقائق الاقتصادية والاجتماعية والجغرافية والسياسية التى تحكم علاقات المجتمع الدولى بكل أشخاصه ومؤسساته، وبكل الأنسـاق القيمـية والقانونية التى تعبر عن هذه الحقائق والتى تنظم علاقات الـدول بعضـها ببعض ، وعلاقات الدول بالمجتمع الدولى ككل ، وعلاقات الدول والمجتمع الدولى بالطبيعة، وآليات التنفيذ لهذه العلاقات " (٤) .

كما يعرف البعض الآخر النظام الدولى بالنظر إلى وحداته الفاعلة بأنه " ثمة أساسين يدور حولهما تعريفه هما :

١ ــ عناصـر أو وحـدات يتكون منها النظام ليس من الضرورى أن تكون دولا، فقـد تكون تعبيرا عن كيانات أخرى طالما أن الشرط المطلوب لتوفير

---

(٤) ــ أحمـد شرف ، مسيرة النظام الدولى الجديد قبل وبعد حرب الخليج، دار الثقافة الجديدة ، يـناير ١٩٩٢ ، ص ٢٢ .وقد بين سيادته فى نفس الموضع العلاقة بين النظام الدولي والمجتمع الدولي والقانون الدولي والتنظيم الدولي حيث رأي : أن مصطلح " النظام الدولى " يغاير مصطلح " المجتمع الدولى " لأن المجتمع الدولى هو الإطار الذى يشكل بنيان النظام الدولى تبعا لحقائقه ، كمـا أن النظام الدولى يجد مجاله التطبيقى فى المجتمع الدولى ، وأما العلاقة بين التنظيم الدولى والـنظام الدولـى ، فـالأول يمثل التعبير المؤسس للثانى ، ولكنه ليس هو ، وكذلك فإن القانون الدولـى لـيس هو النظام الدولى، فالقانون بأنساقه المختلفة قد يعبر عن حقائق المجتمع الدولى ، ولكـنه قـد يمـثل صـورة غير صادقة أو غير معبرة سواء كان ذلك فى صورة التشريعات أو الاتفاقيات الدولية أو غيرها من مصادر القانون المختلفة .

صفة الفاعل الدولى فى كيان ما ليس خاصية السيادة، وإنما القدرة على التأثير على المستوى الدولى .

٢ ــ أن هــذه العناصــر أو الوحدات بحكم أنها متوافقة ، أى أن بينها علاقة اعتماد متبادل تدخل فى تفاعلات بدرجة وانتظام كافيين للحديث عن بنية لتلك العلاقات"[٥].

ويعرف آخرون النظام الدولي بالنظر إلي قواعده المؤثرة ويري أنه " مجموعــة قواعــد التعامل الدولي الناتجة عن التفاعلات : الدينية والسياسية والاقتصــادية والاجتماعــية والعسكرية والثقافية الحاصلة بين القوي الدولية الكبرى وأثرها علي العالم كله في مرحلة تاريخية معينة"[٦].

وعلــى أســاس هذه التعريفات نجد أن فكرة النظام الدولى أو العالمى ليست جديدة فى إطار العلاقات الدولية ، إذ يمكن إرجاعها بشكل أو بآخر إلى العهــد الرومانى حين كان السلم الرومانى يشكل صيغة نظام عالمى فرضته روما على العالم القديم، وخلال الحقب الزمنية الطويلة التى امتدت بين " السلم الرومانى " وبين ما يقال لــه اليوم " السلم الأمريكى " ظهر إلى الوجود عدد متعاقب من الأنظمة العالمية التى حاول أصحابها فرضها بالتتابع على الساحة الدولية [٧] .

---

(٥) ــ د. محمــد فــتح الله الخطيــب ، د.أحمــد يوســف أحمد ، دروس فى المشكلات الدولية المعاصرة ، معيد الدراسات الإسلامية ، دار الشباب للطباعة ، ص ٨ .

(٦) ــ ياســر أبــو شــبانة ، النظام الدولي الجديد بين الواقع الحالي والتصور الإسلامي ، دار السلام، ط الأولي ١٤١٨هــ ــ ١٩٩٨م ، ص ١٤ .

(٧) ــ د.شــفيق المصري ، النظام العالمي الجديد ملامح ومخاطر ، قدم له د. محمد المجذوب ، دار العلم للملايين ، ط الأولى أكتوبر ١٩٩٢ ، ص ١١.، كما يراجع : د.برهام غليوم ، د.سمير

وحيـــث إن الدول هى أهم وأقوي وحدات النظام الدولى الرئيسية، فإنه يمكن تقسيمها من حيث تأثيرها فى النظام الدولى إلى ثلاثة مستويات متفاوتة، زيادة علي التفاوت الذى يمكن أن يكون داخل كل مستوى ، وهذه المستويات هى :

ـ المستوى الأول : ويضم الدول" الأقطاب الدولية " القائدة فى النظام

ـ المستوى الثانى : ويضم الدول ذات الوزن القوى داخل النظام، غير أنها لا تصل إلى درجة قيادته كلية ، وإن وصلت إلى قيادة أحد أنظمته الفرعية .

ـ المســتوى الثالــث : ويضم الدول ذات الحد الأدنى من التأثير فى النظام، وفى نفس الوقت ذات الحد الأقصى من التأثر به .

ومـــن حيـــث تأثر النظام الدولى بالمستوى الأول من الوحدات الدولية القائدة (الأقطاب الدولية) يمكن أن يتخذ النظام الدولى أحد الصور الآتية :

ـ الصورة الأولى : النظام العالمى أحادى القطبية

وذلـــك حيـــن تنفرد دولة واحدة بوظيفة القيادة داخل النظام، والمثال التقلـــيدى لهـــذه الصـــورة هـــو الـــنظام الدولى فى ظل سيادة الامبراطورية الرومانية، كما يمكن الآن إضافة أنموذج النظام الدولى الراهن ، والذى يتميز بـــنفوذ واضـــح للولايـــات المـــتحدة الأمريكية ، وذلك بعد أن سقط الاتحاد الســـوفييتي وتفكك عقده المنظوم إلي عدة دول، وتفككت المنظومة الاشتراكية التـــي كـــان يجمعهـــا " حلف وارسو " خاصة وقد أصرت الولايات المتحدة الأمريكـــية علـــي أن تـــنفرد بقرار الحرب في عدوانها علي العراق "مارس ٢٠٠٣"، ضاربة بالرأي العام العالمي وبكل الهيئات الدولية عرض الحائط[٨].

أميـــن : ثقافـــة العولمة وعولمة الثقافة ، حوارات لقرن جديد ، دار الفكر ، دمشق سورية ، دار الفكر المعاصر بيروت لبنان ، ط الأولي ١٤٢٠هـــ ـــ ١٩٩٩م ، ص ١٢ .

(٨) ـــ د. أســـامة الباز ، في كلمته أمام مؤتمر : العولمة وموقف الفكر الإسلامي منها، أعمال مؤتمـــر كلـــية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية ـــ جامعة الأزهر، في الفترة من ٢٦ إلي ٣٠ من نوفمبر ١٩٩٩م ، الدار المصرية ، الإسكندرية ، ص ٣٥.

ـ الصورة الثانية : النظام العالمى ثنائى القطبية

وذلك حين يمارس القيادة داخل النظام دولتين اثنتين أو فاعلين دوليين كبيرتيـــن، وأبرز مثل على ذلك النظام الدولى الذى ساد عقب الحرب العالمية الثانية مباشرة ، وحتى نهاية الثمانينيات من القرن العشرين ، والذى اشتركت فـــى القيادة فيه كل من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفييتى سابقا، وكـــان لكـــل منهما فلسفته الخاصة به ونظامه السياسي وأيدلوجيته العسكرية وتنظيمه الاقتصادي ، ولذا اتفق علي تسمية هذا النظام بنظام " توازن القطبين " أو نظام "القطبية الثنائية"(٩).

ـ الصورة الثالثة : النظام العالمى متعدد الأقطاب

وهـــو الـــنظام الذى تتعدد فيه القوى التى تقوم بالوظيفة القيادية داخل النظام الدولى، وهو ما يعرف بنظام توازن القوى ، وهو النظام الذى ساد فى القرن السابع عشر والثامن عشر قبل نظام القطبية الثنائية سابقة الذكر (١٠) .

ثانيا : تكييف النظام الدولي الراهن :

وفى ضوء ما تقدم من بيان صور النظام الدولى لا نستطيع أن نصف الـــنظام الراهـــن بأنـــه ثـــنائى القطبـــية وذلك لأن انهيار الاتحاد السوفييتى واستسلامه فى الحرب الباردة ، وتوجه روسيا (وريثة الدولة السوفييتية) نحو الـــتحالف الـــتابع للولايـــات المتحدة ، وخروجها ولو مؤقتا من حلبة السياسة الدولـــية وانشغالها بأزماتها الداخلية كل ذلك أدى إلى سقوط أحد قطبى نظام

---

(٩) -Pierre Weiss: Relations internationales: Le Nouvel Ordre Mondial, Travaux Dirigés, Eyrolls Université, Collection Science Politique, 1993, P.3: 6.

(١٠) ـ حول هذه الصور يراجع : د محمد فتح الله الخطيب ، د أحمد يوسف أحمد ، دروس فى المشكلات الدولية المعاصرة ، ص ٩ ، ١٠ .

القطبية الثنائية السابقة ، بينما بقى القطب الآخر وهو الولايات المتحدة الأمريكية بكامل قوته [١١].

كما لا نستطيع أن نصف الوضع الراهن أيضا بأنه نظام متعدد الأقطاب لأنه على الرغم من وجود بعض القوى المرشحة لمنافسة الولايات المتحدة وهى : " اليابان ، والاتحاد الأوروبى ، والصين ، وروسيا " إلا أنها ليست مؤهلة حتى الآن للعب دور أقطاب منافسة للدور الأمريكى ، وما حدث فى حرب الخليج الثانية يمثل أكبر دليل على ذلك ، حيث تمكنت الولايات المتحدة من فرض وجهة نظرها على مجلس الأمن وباقى الدول الكبرى فى تجميع تحالف دولى عريض تحت قيادتها مضاد للعراق ، بل إنها نجحت فى إظهار العمل ضد العراق على أنه بداية لوضع أسس نظام عالمى جديد ، ذلك المصطلح الذى استخدمه الرئيس الأمريكى "جورج بوش " لأول مرة أمام الاجتماع المشترك لمجلسى الكونجرس فى سبتمبر ١٩٩٠[١٢] .

---

(١١) ــ يراجع : د. محمد السيد سليم ، الأشكال التاريخية للقطبية الواحدة ، بحث ضمن: النظام العالمى الجديد ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ط الأولى ١٩٩٤ ، تحرير د.محمد السيد سليم ،ص ٩٣ ، ويراجع أيضا : د.عماد جاد، أثر تغير النظام الدولى على حلف شمال الأطلنطى، السياسة الدولية، ص ١٠

(١٢) ــ على الرغم من الرئيس بوش " الأب " هو أول من أعلن عن هذا النظام الجديد، إلا أنه قد تنبأ به من قبل الأمين العام للأمم المتحدة الأسبق Javier Perez de Cuellar وذلك عام ١٩٨٥ يراجع في ذلك :

Pierre Weiss: Relations Internationales: Le Nouvel Ordre Mondial, Travaux Diriges, Eyrolls Université, Collection Science Politique, 1993, P. 9.

ولا يبقى بعد ذلك إلا أن يكون النظام العالمى الراهن " نظام آحادى القطبية"[١٣] غير أن القطب الذى يديره ويحركه ليس دولة واحدة وإنما هو منظومة الدول الرأسمالية بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية ، وذلك لأن عناصر القوة تتوزع بين وحدات المنظومة الرأسمالية " الولايات المتحدة ، والاتحاد الأوروبى ، واليابان ، والصين ، وروسيا الاتحادية " ، وإن كانت الولايات المتحدة تفوق غيرها فى بعض عناصر القوة إلا أنها لا تنفرد بكل عناصر القوة اللازمة لقيادة النظام العالمى ، فهى وإن تفوقت فى بعض عناصر القوة العسكرية والتفوق التكنولوجى والقدرة على نشر القوات ، والأيدلوجية ، وجاذبية الأفكار الاقتصادية والسياسية والدبلوماسية ، وعلاقات الصداقة مع العديد من الوحدات الدولية ، إلا أن الولايات المتحدة تعانى فى المجال الاقتصادى من مشكلات كبيرة ، إذ أنها تواجه تهديدا اقتصاديا فى إطار تدهور أدائها فى هذا المجال مقارنة باليابان وأوروبا [١٤] .

وعلى ذلك فإذا كانت الولايات المتحدة لا تملك جميع عناصر القوة اللازمة لقيادة النظام العالمى ، فإنه من باب أولى لا يستطيع أن يقوم بهذا الدور الاتحاد الأوروبى وحده ، لأنه رغم قدراته الاقتصادية الكبيرة إلا أنه يعانى من ضعف شديد فى القدرات العسكرية ، وكذلك اليابان ، فعلى الرغم من قدرتها الاقتصادية أيضا إلا أنها غير مؤهلة للقيام بدور قيادى فى النظام العالمى بالنظر إلى ضعفها العسكرى وعدم سيادة ثقافتها وحضارتها فى النظام العالمى وما ينطبق على اليابان ينطبق أيضا على الصين وروسيا

---

(١٣) ــ حول الرؤى المؤيدة لهذه الوجهة يراجع : د. ودودة بدران ، الرؤي المختلفة للنظام العالمي الجديد ، ص ٢٦ ، وما بعدها ، كما يراجع أيضا أحمد شرف : مسيرة النظام الدولي الجديد قبل وبعد حرب الخليج ، ص ١٤٨ ، .

(١٤) ــ د. ودودة بدران ، الرؤي المختلفة للنظام العالمي الجديد ، ص ٢٨

الاتحاديـــة ، ولا يبقى إلا أن نقول إن هذه الدول مجتمعة هى التى تقود النظام العـــالمى الجديـــد تحت قيادة الولايات المتحدة الأمريكية لأنها أكثر الدول قوة وأكبرها أثرا[١٥].

وحيث إننا قد انتهينا إلى النظام الدولى الراهن هو نظام عالمى أحادى القطبـــية فإنه ينطبق عليه تعريف القطبية الواحدية وهو : " **بنيان دولى يتميز بوجـــود قوة أو مجموعة من القوى المؤتلفة سياسيا تمتلك نسبة مؤثرة من الموارد العالمية تمكنها من فرض إرادتها السياسية على القوى الأخرى دون تحدى رئيسى من تلك القوى** " [١٦] .

والدارس لأشكال النظم العالمية يدرك أن نظام القطبية الواحدة هو أقل الأنظمة حدوثا فى العالم مقارنة بالنظام ثنائى القطبية أو نظام تعدد الأقطاب ، وعلى المستوى العالمى لم يحدث النظام أحادى القطبية منذ صلح وستفاليا عام ١٦٤٨ وحـــتى تفكك الاتحاد السوفييتى عام ١٩٩١ إلا فى حالتين : الأولى : أوروبا البسماركية من سنة ١٨٧١ وحتى سنة ١٨٩٠ ، والثانية : فى أوروبا بعد الحرب العالمية الأولى مباشرة وحتى صعود هتلر إلى السلطة فى ألمانيا سنة ١٩٣٣[١٧] .

---

(١٥) ــ فـــى تأييد هذه الوجهة والدفاع عنها يراجع : د.عماد جاد ، أثر تغير النظام الدولى على شـــمال الأطلـــنطى ، ص ١٠ ، ١١ ، ١٢ .كما يراجع وجهة النظر المغايرة والتى تؤيد وجود نظـــام عالمى متعدد الأقطاب (قيد التشكيل) .د.عبد المنعم المشاط ، هيكل النظام العالمى الجديد ص ٨٤ : ٨٩ ويدلـــل على ذلك بأمور أهمها اختفاء مظاهر النظام الدولى الذى نجم عن الحرب العالمـــية الثانية ، وظهور قوتين جديدتين فى النظام العالمى الراهن هما : ألمانيا واليابان ، وأن التوترات الإقليمية فى النظام العالمى الراهن لم تقل عن ذى قبل.

(١٦) ــ د.محمد السيد سليم ، الأشكال التاريخية للقطبية الواحدة ، ص ٩٧ .

(١٧) ــ د.محمد السيد سليم ، الأشكال التاريخية للقطبية الواحدة ، ص ٩٨ .

ثالثا : دوافع ظهور النظام الدولى الراهن :

١ ــ على صعيد منظمة الأمم المتحدة :

ثمة أوضاع دولية خاصة بالأمم المتحدة دفعت إلي إيجاد نظام دولي جديد، حيث بدأت الأمم المتحدة سيرها وكانت تسيطر عليها الولايات المتحدة ومعهـــا حلفاؤهـــا ابتداء من الأربعينات حتى منتصف الستينات، ولكن بسبب تصفية الاستعمار فى أفريقيا وآسيا ودول أمريكا اللاتينية انضمت دول كثيرة إلـــى هذه المنظمة فى الفترة ما بين عامى ١٩٦٥، ١٩٨٠م ، وباتت المسائل الـــتى تـــنظمها الجمعية العامة محكومة بالأكثرية التلقائية لصالح العالم الثالث وقضاياه المصيرية، وصدرت فى ذلك سلسلة من القرارات الدولية التى كانت تمثل تحديا سافرا لمصالح الغرب بشكل خاص ، ومن أهم هذه القرارات :

ــ القـــرارات الصادرة لمصلحة الشعب الفلسطينى سواء المتعلقة بتمثيله من قبل منظمة التحرير الفلسطينية ، أو باعتباره الطرف المعنى الأساسى بقضية فلسطين ، أو بتقرير الحقوق المشروعة له ، وأخصها بالذكر الحق فى تقرير المصير [١٨] .

---

(١٨) ــ لعل أهم القرارات التى صدرت فى بداية حياة الأمم المتحدة وظلت دون تنفيذ رغم أنها مجحفة بحقوق الفلسطينيين :

ــ قـــرار تقسيم فلسطين رقم ١٨١ / ٢ الصادر فى ٢٩ من نوفمبر ١٩٤٧ والذى يوصى بتقسيم فلسطين إلى دولة عربية وأخرى يهودية مع تدويل منطقة القدس تحت رقابة الأمم المتحدة ولكـــل واحـــدة من هذه المناطق حدودها الثابتة ، وما أن انتهى الانتداب البريطانى حتى تخطى الإسرائيليون حدود المنطقة العربية ومنطقة القدس وأرغموا سكانها على الخروج من ديارهم ،

ــ قـــرار عـــودة اللاجئيـــن وتعويضهم رقم ١٩٤ / ٣ الصادر فى ١١ من ديسمبر ١٩٤٨ والـــذى تضمن وجوب السماح للاجئين الراغبين فى العودة إلى بلادهم وفى العيش فى سلام مع جـــيرانهم أن يتمكنوا من ذلك فى أقرب فرصة ممكنة ، وعلى الحكومات والسلطات المسئولة أن تدفـــع تعويضـــات عن أملاك الذين آثروا عدم العودة وعن الممتلكات التى تعرضت للضرر أو

ـ القـرارات الصادرة بإدانة التمييز العنصرى ، وأهمها القرار الذى اتخذته الجمعية العامة سنة ١٩٧٥ والذى اعتبرت بموجبه الصهيونية شكلا من أشكال التمييز العنصرى [١٩] .

وإزاء هـذه التوجهات كانت هناك ردة فعل من جانب الدول العظمى وبصفة خاصة الولايات المتحدة الأمريكية حيث انسحبت ولو مؤقتا من بعض المـنظمات الدولـية مثل منظمة العمل الدولية عام ١٩٧٧ ومنظمة اليونسكو عـام ١٩٨٤ ، وهددت غير مرة بالانسحاب من منظمة الأغذية والزراعة ، وذلك كله يشهد بعدم رضاها على سياسة هذه المنظمات الدولية المتخصصة ، أو علي المنظمة الأم التي تدور في فلكها هذه المنظمات .

ومـع أن قـرارات الجمعية العامة ليست لها قوة إلزامية إلا أنها تبقى ضـاغطة ومؤثرة وملزمة بشكل غير مباشر لأنها تمثل الرأى العام العالمى ، وتعد مصدرا من مصادر القانون الدولى ، وبالتالى فهى تمثل إحراجا للسياسة الغربية عموما وللسياسة الأمريكية على وجه الخصوص .

الضياع حسب مبادئ القانون الدولى والعدل" ومنذ صدور هذا القرار وإسرائيل تتجاهله وترفض تنفيذه .

ـ قـرار مـنطقة القدس رقم ٢٠٣ / ٤ الصادر فى ٩ من ديسمبر ١٩٤٩ والذى أكدت فيه الجمعـية العامـة للأمم المتحدة بأن تكون مدينة القدس ذات كيان مستقل تحت نظام دولى خاص وتحـت إدراة الأمم المتحدة ، وفى ١٧ من ديسمبر ١٩٤٩ نقل الإسرائيليون برلمانهم إلى القدس المحتلة وأعلنوا أن الجزء المحتل من المدينة المقدسة عاصمة لهم

(١٩) ـ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٣٣٧٩ / ٣٠ الصادر فى ١٠ من نوفمبر ١٩٧٥ والذى تضمن أن الصهيونية شكل من أشكال العنصرية والتمييز العنصرى ، كما ذكر القرار فى ديباجـته بـاعلان الأمـم المتحدة الخاص بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى ، وبوجه خـاص التأكيد على أن أى مذهب يقوم على التفرقة العنصرية أو التفرق العنصرى مذهب خاطئ ومشجوب أدبيا وظالم وخطر اجتماعيا .

وإزاء ذلـك كانـت الحاجة ملحة أمام الولايات المتحدة فى خلق نظام دولي جديد أو فى تعديل النظام الحالى بحيث تستعيد الولايات المتحدة مرجعية القرار الدولى أو تستطيع فرض هذا القرار على الهيئات الدولية الأخرى .

٢ ــ على صعيد القطبية الثنائية :

لقـد تفاقم سباق التسلح بين القطبية الثنائية حتى أصبح ذا خطر رهيب علـى الكـرة الأرضية كلها ، ووصل السباق بين كل من الاتحاد السوفييتى والولايات المتحدة الأمريكية إلى درجة من التشنج الخطير، إلى حد أن الاتحاد السـوفييتى كان لا يستطيع الإقلاع أو حتى التخفيف من سباق التسلح رغم أن حاجـته كانـت شـديدة لتوفـير المـبالغ الـتى تنفق على السلاح وتوفيرها وتخصيصها من أجل مشاريع إنمائية مدنية ، لذا كان يرى أنه من الضرورى تغيـير الوضـع الراهـن واستبدال النظام العالمى بنظام آخر يتم فى ظلاله الخروج من مأزق سباق التسلح الرهيب

وهـذا ما أعلنه الرئيس " جورباتشوف " حيث يقول : " ...ومع بداية السـبعينات كـنا قد وصلنا على وجه تقريبى إلى تعادل عسكرى استراتيجى، ولكن عند مستوى مرعب حقا ، وكل من الاتحاد السوفييتى والولايات المتحدة الآن لديـه القدرة على تدمير الآخر عدة مرات [٢٠]" ، كما يقول : "... وإنه لفى وضوح البللور ، أنه فى العالم الذى نعيش فيه ــ عالم الأسلحة النووية ــ ستكون أى محاولة لاستخدام هذه الأسلحة النووية فى حل المشاكل السوفييتية الأمريكية ، إنما تعنى الانتحار ، هذه حقيقة لست أعتقد أن الساسة الأمريكيين غـافلون عـنها... [٢١]" وفـى ضرورة التغيير يقول : " إن السياسة الغربية

---

(٢٠) ــ جورباتشوف ، البروسترويكا تفكير جديد لبلادنا وللعالم ، ص ٢٦٤.

(٢١) ــ جورباتشوف ، البروسترويكا تفكير جديد لبلادنا وللعالم ، ص ٢٦٥ .

الحالية ليست سياسة مسئولة بالقدر الكافى ، وتفتقر إلى أسلوب التفكير الجديد، وأعلن ذلك بصراحة ، وإذا لم نتوقف الآن ونبدأ نزع السلاح بشكل عملى فقد نجد أنفسنا جميعا على شفا كارثة ، واليوم يحتاج الاتحاد السوفييتى والولايات المتحدة كما لم يحدث من قبل إلى سياسة مسئولة ... وأكرر: لقد حان الوقت للتخلى عن عقلية إنسان الكهف هذه ، وبطبيعة الحال فقد تورط الكثيرون من الزعماء السياسيين والدبلوماسيين ، تحديدا فى سياسات من هذا القبيل تقوم على مثل هذه العقلية لعدة عقود ، لكن زمانهم قد انقضى ، ويتحتم نظرة جديدة للعصر النووى، وتحتاج الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتى للغاية إلى هذه النظرة الجديدة فى علاقاتهما الثنائية " [٢٢] .

٣ ــ على صعيد العالم الثالث :

فالمدقق فى وضع العالم الثالث فى ظل النظام الدولي السابق ثنائى القطبية يشعر بالحاجة الشديدة إلى نظام دولي جديد، حيث كانت دول العالم الثالث تمثل الأغلبية العددية فى وحدات النظام العالمى ويصل عددها إلى أكثر من مائة وثلاثين دولة ، ومع ذلك كانت القرارات الدولية فى يد القلة من الدول القادرة والقوية ، كما كان لا يهتم هذا العالم القوى بالأمن الاقتصادى والاجتماعى والثقافى للعالم الثالث ، جنبا إلى جنب مع أمنه العسكرى والسياسى ، لهذا كانت الحاجة شديدة من قبل دول العالم الثالث إلى نظام عالمى جديد يعكس بقراراته السياسية الأكثرية العددية للرأى العام الدولى، ويتضمن المشروعات الاقتصادية التى تردم الهوة بين الشمال والجنوب، وتمكن الجنوب من تحقيق إنمائه الذاتى وضمان أمنه الاجتماعى والاقتصادى، ويعدل منطق " الفيتو " الذى تغلغل فى العلاقات الدولية إلى منطق الحوار

---

(٢٢) ــ جورباتشوف ، البروسترويكا تفكير جديد لبلادنا وللعالم ، ص ٢٦٧ .

المـــتمر بيـــن الشمال والجنوب ، ويخدم إرادة الشعوب وينفذ القرارات التى اتخذتهـــا الجمعية العامة للأمم المتحدة بصدد إدانة الاستعمار واستقلال جميع الشعوب وتقرير مصيرها تحت منظمة دولية فاعلة وقادرة [٢٣] .

ومن جهة أخرى أدت كثرة الحروب التى نشبت فى دول العالم الثالث إلـــى زيـــادة محاولات الدول فى سد حاجتها من السلاح حتى أصبحت أكثر الـــدول استيرادا لـــه ، ولتقترب من التفوق العسكرى الإسرائيلى الذى تعمل على زيادته الولايات المتحدة الأمريكية .

ومع زيادة التسلح وبعد أن بدأت بعض دول العالم الثالث فى التحضير لاقتـــناء الســـلاح الـــنووى ، أدرك العـــالم كله وفى مقدمته الولايات المتحدة الأمريكية أن القوة لا تستطيع أن تؤمن سلاما مستقرا كما لا تستطيع أن تسمح بظروف إنمائية ناجحة.

ومن هنا تزايدت القناعة لدى الدول الكبرى ولا سيما الولايات المتحدة الأمريكـــية بضـــرورة اعـــتماد نظام دولى جديد أو تعديل النظام القائم بحيث يصبح قادرا على على ممارسة دور أكثر فاعلية وانتظاما فى الحد من التسلح وحصـــر العضـــوية بالنادى النووى ، وضبط الحروب والمنازعات الإقليمية المختلفة [٢٤] .

---

(٢٣) ــ د.شـــفيق المصرى ، النظام العالمى الجديد ملامح ومخاطر ، تقديم د.محمد المجذوب ، دار العلـــم للملايـــين ، ص ١٣ ، ١٤ ، وفي الجهود التي بذلتها دول العالم الثالث لتحقيق هدفها المـــأمول وغايـــتها المـــرجوة فـــي إيجاد نظام دولي جديد عادل ورشيد علي الصعيد الفكري ، والاقتصـــادي ، والإعلامي والسياسي ، يراجع ياسر أبو شبانه ، النظام الدولي الجديد بين الواقع الحالي والتصور الإسلامي دار السلام ، ط الأولي ، ١٤١٨هـــ ١٩٩٨م، ص ٢٠ : ٢٧ .

(٢٤) ــ د.شفيق المصرى ، النظام العالمى الجديد ملامح ومخاطر ، ص ١٨ ، ٢٠ .

وبـــناء علـــى ما تقدم كانت الحاجة إلى نظام دولي لاحق يحملها فى طـــياته الـــنظام الدولـــي السابق، وبالقياس على ذلك سيظل كل نظام أرضى وضعى يحمل فى أحشائه الحاجة إلى نظام آخر جديد، ويشكل كل نظام جديد مجموعـــة مـــن المقومـــات والقيم التى يهتدى إليها العالم فى حقبة معينة من الـــزمان، وذلـــك حتى يهتدى العالم إلى النظام الأمثل الذى يقدم كل مقومات القيادة الرشيدة ، وكل القيم الإنسانية والدولية الصحيحة.

وبـــناء علـــى ما تقدم أيضا من بروز بعض القيم الإنسانية الدولية من ناحية ، وظهور حاجة الدول الكبري ودول العالم الثالث أيضا إلى نظام دولى جديـــد ، فقـــد اتفق الباحثون فى محيط القانون الدولى العام والعلاقات الدولية على انتهاء النظام الدولي الذى ظهر بعد الحرب العالمية الثانية لانهيار الكتلة الســـوفييتية وانتهاء الشيوعية كقوة سياسية واختفاء حلف " وارسو " وظهور عديد من الدول الجديدة علي المسرح الدولي ، والتقدم الملحوظ في مجال نزع السلاح (٢٥) ، وأن العالم قد تمخض عن نظام دولي جديد، هو نظام الهيمنة الأمريكية أو النظام ذى القطب الواحد كما سلف القول (٢٦) .

---

(٢٥) ـــ يراجع فى المتغيرات العالمية التى أدت إلى انتهاء النظام العالمى السابق ، منير شفيق ، الـــنظام الدولـــى الجديد وخيار المواجهة ، الناشر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط الأولى ١٤١٢هـــ ـــ ١٩٩٢ م ، ص ١٢ ، ...كما يراجع :

Pierre Weiss: Relations internationales : Le Nouvel Ordre Mondial, Travaux Dirigés , Eyrolls Université , Collection Science Politique, 1993 , P. 1,2 .

(٢٦) ـــ يـــراجع حول تكييف النظام الدولى الراهن : أنور الهواري ، نحن والنظام العالمي : البـــناء المـــزدوج ، السياسة الدولية ، عدد ١٣٩ ، يناير ٢٠٠٠م ، ص ٦٤ كما يراجع اختلاف وجهـــات الـــنظر فـــي تكييف وتوصيف النظام الراهن وتحليل هذه الرؤي في :ياسر أبو شبانة ، النظام الدولي الجديد بين الواقع الحالي والتصور الإسلامي ، ص ١١٧ وما بعدها.

رابعا : مواقف النظام الراهن الموافقة لأحكام القانون الدولى العام

يـــبدو أنـــه كلما تقلب العالم بين الأنظمة الدولية، وانتقل من نظام إلى آخـــر ، وصف النظام المنتقل إليه أو النظام اللاحق بالنظام العالمي الجديد ، ولابـــد أن يكـــون لهذا النظام الجديد دوافعه التي تدعو إليه ، أو مقوماته التي يمكـــن أن ينهض عليها ، هذه المقومات تتمثل فى مواقفه الشرعية التى يوافق بهـــا أحكـــام القـــانون الدولى العام ، وهذا هو ما حدث بالنسبة لنظام الهيمنة الأمريكـــية أو الـــنظام العالمي الجديد ، الذي بزغ فجره في مجري العلاقات الدولية إبان الغزو العراقي للكويت ١٩٩٠.

وعلـــى الرغم من أن هذا النظام العالمي الجديد الذي بزغ فجره بعد ســـقوط الاتحـــاد السوفييتي ، لا يزال البعض [٢٧] يتشكك فى وجوده وفى

= واعـــتقد أن المقام لا يتسع هنا لتحليل ومناقشة هذه الاختلافات ، لذا اقتصرنا علي بيان وجهة نظرنا في هذه المسألة عند الحديث عن تكييف النظام الدولى الراهن ، محيلين القارئ في مناقشة هذه الآراء إلي المرجع الأخير ص ١١٨ : ١٢٣ .

(٢٧) ــ ومـــن هؤلاء ريتشارد هاس نائب رئيس معهد بروكينجز ، ويراجع أ. أنور الهوارى ، نحن والنظام العالمى: البناء المزدوج ، ، السياسة الدولية ، عدد ١٣٩ يناير ٢٠٠٠ مـــ ص ٦٤ ومعـــنى تشكك البعض فى وجود النظام العالمى ، أن الأمر بعد عشر سنوات من سقوط القطبية الثانية مفتوحا على كل الاحتمالات :

الاحـــتمال الأول : أن يتـــبلور نظـــام عـــالمى أحادى القطبية يتمركز حول القوة الأمريكية المســـيطرة ، وهـــذا الاحتمال يرتكز على عدة مقومات ، فالولايات المتحدة الأمريكية هى القوة العظمـــى الوحـــيدة وتأتى فى المقام الأول بين قوى غير متكافئة ، إذ تتقدم الولايات المتحدة على الجميع باقتصاد مزدهر وقوة عسكرية طاغية ونموذج ثقافى مبهر ، وقد يعوق هذا الاحتمال أن الامتـــيازات الأمريكـــية ليســـت ذات طابع أبدى ، وإنما تتعرض للتآكل من جهتين : الأولى هى الإنهـــاك الـــذى سوف يعتريها من جراء الدور واسع النطاق الذى تتكبده الولايات المتحدة على الصـــعيد العالمى ، والثانية هى بروز قوى صـــاعدة ، سواء من دول أو مؤسسات أو أشخاص .

هيئته ، ويصف الفترة التى نعيشها اليوم بأنها " عالم ما بعد الحرب الباردة " ، أو " عالم المتناقضات"، ـ العولمة والتشرذم ، والسلام والصراع ، والرخاء والفقر ـ ويرى أنه حين تتسع صفة من هذه الصفات ويتسع مداها وتتغلب على ما سواها ، فإن عالمنا سوف يكتسب منها ملامحه وطبيعته واسمه وصفته ، على الرغم من ذلك التشكك كله، إلا أننا نستطيع أن نقول بأنه قد صاحب ميلاد النظام الدولى الراهن بعض المواقف التى يؤيدها القانون الدولى العام ، أو الموافقة لأحكامه والتى يمكن أن نحتبرها من المقومات الأساسية التى ساعدت على ظهور هذا النظام ، وتكمن أهم هذه المواقف فى القضايا التالية .

الاحتمال الثانى : أن ينشأ نظام عالمى متعدد الأقطاب وحسب ما يذكره ريتشارد هاس فطالما أن العالم أصبح أكثر اقترابا من التعددية القطبية فإن السياسة الخارجية الأمريكية ينبغى لها ألا تقاوم هذا الاتجاه ، ومن الأولى أن تجتهد فى تشكيل صيغة هذه التعددية ، ولن يرتكز هذا النظام فى هذه الحالة على توازن القوى وإنما يمكن أن يرتكز على اتفاق موسع حول القضايا والمشكلات الكونية ، وذلك ليس ببعيد لأن كثيرا من القضايا الدولية صارت محلا للتعاون المنظم وخاصة فى مجال الاقتصاد

الاحتمال الثالث : هو الامتداد الطبيعى لحقبة المتناقضات ، وذلك إذا فشل المجتمع الدولى فى تأسيس نظام متعدد الأقطاب يقوم على وفاق دولى حول القضايا الرئيسية ، فإن الاحتمال الثالث هو أن تمتد حقبة المتناقضات الراهنة التى يعيشها النظام الدولى طوال العقد الذى أعقب نهاية الحرب الباردة . يراجع فى مزيد من التوسع أنور اليوارى ، نحن والنظام العالمى : البناء المزدوج ، السياسة الدولية ، عدد ١٣٩ يناير ٢٠٠٠م ـ ص ٦٤، ٦٥ .كما يراجع فى مزيد من التفصيلات حول توصيف ماهية النظام الدولى الراهن د. عماد جاد ، أثر تغير النظام الدولى على حلف شمال الأطلنطى ، السياسة الدولية ، عدد رقم ١٣٤ ، أكتوبر ١٩٩٨ ، ص ١٠ ، ....كما يراجع د.ودودة بدران ، الرؤى المختلفة للنظام العالمى الجديد ، بحث ضمن : النظام العالمى الجديد ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ١٩٩٤ ، ص ٢٦ ، وما بعدها .

١ ــ قضية ترسيخ فكرة السيادة المقيدة بدلا من السيادة المطلقة :

فلقــد ظلت فكرة السيادة المطلقة تمثل القاعدة الصلبة التى يقوم عليها النظام الدولى فترات طويلة ، والتي تعنى : أن ما يجرى داخل حدود أية دولة يعد شأنها، وشأنها الخاص بها فقط ، وعلي الرغم من أن ميثاق الأمم المتحدة بمــا يتضمن من التزامات دولية عديدة ــ مثل الالتزام بعدم اللجوء إلي القوة في العلاقات الدولية ، والالتزام بضرورة احترام حقوق الإنسان وغير ذلك ــ قــد أعطــي للســيادة معني جديدا هو حرية التصرف وفقا للقواعد التنظيمية القانونية التي التزمت بها الدول في ميثاق الأمم المتحدة ، وانتقلت بالسيادة من مــرحلة السيادة المطلقة إلي مرحلة جديدة هي مرحلة السيادة المقيدة، إلا أن هــذه المــرحلة الجديدة شهدت رسوخا دوليا في عقد التسعينات الماضي من القرن العشرين [٢٨]، وبصفة خاصة فيما يتصل بمبدأ التدخل الإنساني لحماية حقــوق الإنســان، وإبعاد هذه الحماية الدولية من مجال الاختصاص الداخلي للدول .

فلقــد مضي أنه حينما تثبت حكومة ما عدم الرغبة أو عدم القدرة فى تأميــن شعبها وحمايته فإنها تخسر تلقائيا حقها الطبيعى فى إبعاد الآخرين عن التدخل ، غير أن التدخل العسكرى يرفضه الفقه الدولى بصفة عامة ، والحجة البديهية فى ذلك أنه لو أصبح التدخل العسكرى مقبولا لتسبب فى خلق جو من

---

(٢٨) ــ لقــد لاحــظ ذلك أيضا د. أسامة الباز ، حيث يقول : " ولقد نتج عن ذلك مفاهيم جديدة تشكل خطورة علي العالم النامي أو دول الجنوب ، ومن هذه المفاهيم ما يقوله البعض من مفهوم سيادة الدولة وأنه لم يعد مطلقا كما كان قديما بل أصبح نسبيا ولم يعد بالقوة التي كان عليها طوال القــرون الســالفة " د.أســامة الباز في كلمته أمام مؤتمر العولمة وموقف الفكر الإسلامي منها ، أعمــال مؤتمــر كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية ، ٢١ ــ ٣٠ من نوفمبر ١٩٩٩م ، ص ٣٨ وقــد عــبر عــن ذلك أيضا بفكرة تدهور سلطة الدولة القومية د.عبد المنعم المشاط ، هيكل النظام العالمي الجديد، ص ٦٣ .

الريبة والشك فى العلاقات الدولية ، ولتعرضنا بكل تأكيد لأخطار التجاوزات والمخالفات ، إذ ربما تدفع انتهاكات حقوق الإنسان إلى التذرع بالتدخل لأغراض أخرى [٢٩] .

وتجاه استقرار مبدأ عدم التدخل العسكرى فى الشئون الداخلية للدول وصعوبة اجتماع الدول الكبرى أصحاب حق الاعتراض " الفيتو " فى مجلس الأمن على ممارسة التدخل فى ضوء الاستثناء الوارد فى م ٢ / ٧ من الميثاق [٣٠]، بالإضافة إلى زيادة النزاعات وكثرة الضحايا وازدياد الإيمان بفكرة السيادة المقيدة بدلا من السيادة المطلقة كان لا بد من فتح طريق جديد للتدخل من أجل إنقاذ الضحايا، وفى ظل التطورات الحديثة فتح ذلك الطريق وذلك بالتركيز على مبدأ الحق فى المساعدة الإنسانية ، ذلك المبدأ الذى هو أكثر مناسبة للظروف الحالية للدول

وتعنى المساعدة الإنسانية أو الغوث الإنسانى : الخدمات الصحية أو المواد الغذائية أو اللوازم الضرورية المقدمة من الداخل أو الخارج لضحايا

---

(٢٩) ــ إيف ساندوز ، الحق فى التدخل أو واجب التدخل والحق فى المساعدة : عم نتكلم؟ ، المجلة الدولية للصليب الأحمر السنة الخامسة عدد ٢٥ ، مايو ، يونيو ١٩٩٢ ، ص ١٨٦ ، ....

(٣٠) ــ والاستثناء الوحيد الوارد على مبدأ عدم التدخل فى م ٢ / ٧ من الميثاق هو امكانية التدخل لتطبيق دابير القمع الواردة فى الفصل السابع من الميثاق على حالة النزاع المسلح غير الدولى ، وذلك إذا ما رأى مجلس الأمن فى ضوء المادة ٣٩ من الميثاق أن هذا النزاع الداخلى يهدد السلم أو يخل به ، ففى هذه الحالة يستطيع مجلس الأمن أن يقدم فى ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير ومنها التدخل المسلح طبقا للمادتين ٤١، ٤٢ من الميثاق لحفظ السلم والأمن الدوليين ، أو إعادتهما إلى نصابهما ، ولا يشوب هذا الاستثناء إلا أن قرارات مجلس الأمن فى هذا الصدد رهينة بإرادة الدول الكبرى التى تملك حق الاعتراض " الفيتو " بحيث تكفى معارضة دولة واحدة لشل نظام القمع وعجز مجلس الأمن عن القيام بمهامه تجاه أى نزاع يهدد السلم والأمن الدوليين .

أى نـــزاع دولى أو داخلي، وذلك حتى لا يعانى السكان المدنيون من الحرمان الشديد بسبب نقص المدد الجوهري لبقائهم ، كالأغذية والمواد الطبية [٣١] .

وحـــتى لا يثور الشك فى وجود التعارض بين مبدأ المساعدة الإنسانية ــ وبصفة خاصة المساعدة الخارجية ــ ومبدأ احترام السيادة الإقليمية ، كان للقانون الدولى الحديث اتجاهاته الحديثة التى تمنع وجود هذا التعارض وتزيله ، وتجعل للمساعدة الإنسانية ــ وبصفة خاصة المساعدة الخارجية ــ أساسها الخاص بها .

ويكمـــن هـــذا الأساس في ابعاد الحماية الدولية لحقوق الإنسان من مجـــال الاختصـــاص الداخلى للدول، وهذا ما أكده القرار الذى اعتمده معهد القـــانون الدولـــى فـــي " ســـان جـــاك دى كومبستل Saint Jacques de Compostelle " بـــتاريخ ١٣ مـــن سبتمبر ١٩٨٩ والذى تضمن أن حقوق الإنســـان المتمتعة من الآن بحماية دولية، تنفصل من تبعيتها لأعمال المجال الداخلـــى للـــدول " [٣٢] ، كمـــا يكمـــن هذا الأساس أيضا في مبدأ المناوبة

---

(٣١) ــ لقد قيد البعض حق المساعدة الإنسانية بما يأتي من الخارج فقط ، ومن هؤلاء : موريس توريللـــى ، هل تتحول المساعدة الإنسانية إلى تدخل إنسانى ؟ ، المجلة الدولية للصليب الحمر ، عدد ٢٥ ، مايو ، يونيو ١٩٩٢ ، ص ١٩٦ ، ١٩٧ . إلا أننا نرى أن المساعدة الإنسانية تصدق علـــى مـــا يأتى من قبل الداخل والخارج على السواء وما ورد فى م ١٨ من البروتوكول الثانى الصادر عام ١٩٧٧ والخاص بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية ، والملحق باتفاقيات جنـــيف ١٩٤٩ تؤيـــد ذلك ، حيث حيث إن الفقرة الثانية قد بدأت بالفعل المبنى للمجهول " تُبذَل " بقولها " .. تبذل أعمال الغوث ....." مما يدل على أنه من الممكن أن تبذل من الداخل والخارج ، وممـــن رأى هذا الرأى محمد حمد العسبلى ، الجمعيات الوطنية للهلال الأحمر والصليب الأحمر وخدماتيـــا المحمية فى القانون الإنسانى ، رسالة ما جيستير ، جامعة قاريونس، كلية القانون ــ بنغازى ، ليبيا ، ١٩٩٢ ، ص ٤٣٦.

(٣٢) ــ يراجع : حولية معهد القانون الدولى ، ١٩٩٠ ، . Volume 63 - II; P. 344; 345 ، أستاذنا أ.د. صلاح شلبى ، التدخل الدولى ومأساة البوسنة والهرسك ، ص ٦٣ .

" Leprincipe de subsidiarit "، والذى يعنى أن تدخل المجتمع الدولى بالمساعدة الإنسانية للضحايا داخل دولة معينة إنما هو نيابة عما كان يجب على الدولة ــ التى يوجد بها الضحايا ــ أن تقوم به من حفظ حقوق الإنسان ورعايته [٣٣]، وذلك لأن ترك الضحايا بلا مساعدة إنسانية وإهمالهم من قبل المجتمع الدولى يمثل تهديدا للحياة الإنسانية بصفة عامة وإهانة خطيرة لكرامة الإنسان بصفة خاصة .

٢ ــ قضية التركيز علي عدم الانتشار النووي:

فلقد ثبت لكل العالم أن إمكانية التدمير بالسلاح النووي للعالم، عشرات أو مئات المرات ، قد امتلكتها الدولتان العظميان ــ قبل انهيار الاتحاد السوفييتي ــ حتي قال جورباتشوف " .... إن الجانب الأكبر من الأسلحة النووية يتركز لدي الاتحاد السوفييتي والولايات المتحدة، وفي الوقت نفسه ، فإن عشرة في المائة أو حتي واحد في المائة من إمكانياتهما كاف لإنزال أضرار لا يمكن إصلاحها بكوكبنا ، بكل الحضارة البشرية ..." [٣٤] .

---

(٣٣) ــ موريس توريللى ، هل تتحول المساعدة الإنسانية إلى تدخل إنسانى ، المجلة الدولية للصليب الأحمر عدد ٢٥ مايو ، يونيو ١٩٩٢ ، ص ٢٠٢ .، محمد حمد العسبلى، الجمعيات الوطنية للهلال الأحمر والصليب الأحمر وخدماتها المحمية فى القانون الدولى الإنسانى، ص٤٤٢ .

(٣٤) ــ جورباتشوف ، البروسترويكا تفكير جديد لبلادنا وللعالم ، ترجمة حمدي عبد الجواد ، مراجعة محمد المعلم ، دار الشروق ، ط الأولي يونيو ١٩٨٨ ، ص ٢٧٢ ، ويؤكد ذلك من الجانب الأمريكي ما يقوله ريتشارد نيكسون وهو يرصد تطورات الوضع الدولي عام ١٩٨٨ ويضع تصورات المستقبل ويكتب الدواء للإدارة الأمريكية في السنوات المقبلة : " إننا يجب أن نتجنب الحرب النووية ، فلدى الدولتين العظميين الآن أكثر من عشرة آلاف رأس نووي بين أسلحتها الاستراتيجية ، وآلاف أخرى بين أسلحتها النووية المتوسطة المدي والتكتيكية ومن شأن حرب علي المستوي النووي أن تؤدي إلي تدمير الحضارة ...." يراجع : أحمد شرف ، مسيرة للنظام الدولي الجديد ، ص ١٤٠ .

كما ثبت للعالم أيضا أن الجري في مضمار سباق التسلح عملية عبثية مرهقة ذات آثار ضار وخيمة ، واقتناعا بهذا الأمر قدم الاتحاد السوفييتي في ١٥ من يناير ١٩٨٦ ــ قبل بزوغ النظام الدولي الجديد ــ برنامجه لنزع السلاح النووي ، والذي توقع أن يدوم خمسة عشر عاما لإزالة الأسلحة النووية علي مراحل تنتهي عند نهاية القرن العشرين [٣٥] .

وبعد انتهاء الحرب الباردة وفي ١٦ / ٦ / ١٩٩٢ أبرم الاتفاق التاريخي للحد من التسلح النووي بين الولايات المتحدة وروسيا (ستارت ١) ثم وقعت هاتان الدولتان أيضا في الأول من يناير ١٩٩٣ معاهدة خفض الأسلحة الاستراتيجية (ستارت ٢) لتخفيض الترسانة النووية لكلتا الدولتين إلي الثلث [٣٦].

وبناء علي ما تقدم، نجد أن العالم قد ركز في عقد التسعينات الماضي حول مسألة تحريم أو علي الأقل تخفيض كيان أسلحة الدمار الشامل وتخفيض عدد الدول والجماعات التى تمتلك هذه الأسلحة، حتي لا يعد امتلاك السلاح النووى يمثل النقطة الحاكمة فى حسابات التنافس بين الدول الكبرى،

---

(٣٥) ــ يراجع مضمون هذا البرنامج ، وخاصة في المجال العسكري ، جورباتشوف ، البروسترويكا تفكير جديد لبلادنا وللعالم ، ص ٢٧٨ ٢٨١.

(٣٦) ــ د. نبيل بشر ، المسئولية الدولية في عالم متغير ، ط الأولي ١٤١٥هـ ــ ١٩٩٤م ، ص ٣١٢ ، ٣١٣ ، كما يراجع في هذا الموضوع :

- Marie-Francoise Furet , Note d actualité : Limitation et reduction des armements strategiques en 1992 , R.G.D.I.P. , Tome XCVI J 1992 Paris , P.603 : 619.- Marie-Françoise Furet : Le droit intrnational et les Types d' armes , Rapport général , Colloque de Montpellier : Le droit international et les armes 1983 , P. 3 : 33 .

واعتبر ذلك أحد مقومات الصعود للنظام الجديد[٣٧].

ورغم ما أقدمت عليه الهند وباكستان من تفجيرات نووية ، فإن هناك دولا أخرى تنازلت طواعية عن برامجها النووية فى السنوات الأخيرة مثل : أوكرانيا ، وروسيا البيضاء ، وكازاخستان ، وجنوب أفريقيا ، والبرازيل والأرجنتين .

ويبقى معلقا على الأجندة النووية : التفاوض لتخفيض الترسانات النووية القائمة وخاصة لدى روسيا ، وتخفيض أنظمة الدفاع المضادة للصواريخ ، ودعم الحظر المفروض ضد امتلاك أو استخدام الأسلحة الكيماوية والبيلوجية ، وإعاقة إنتشار الصواريخ والقدرات النووية إلى دول إضافية أو جماعات أو أفراد، أو منظمات[٣٨].

ولعله من أهم الأعمال الدولية الحديثة التى تتصل بالحد من إنتاج وتخزين الأسلحة النووية الحديثة، القرار رقم ٦٨٧ الصادر من مجلس الأمن عام ١٩٩٠ والذى يدعو العراق للتصديق على اتفاقية ١٩٧٢ الخاصة بحظر إنتاج وتخزين الأسلحة البيلوجية والكيميائية وتدمير تلك الأسلحة ، كما يدعو العراق أيضا إلى أن يؤكد دون قيد أو شرط التزاماته المقررة بموجب معادة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٦٨ م ، ويقرر أن يوافق العراق دون قيد أو شرط على عدم حيازة أو إنتاج أسلحة نووية أو أى مواد يمكن استعمالها

---

(٣٧)ـ حول السير في طريق حظر الأسلحة النووية يراجع :

- Daniel Colard, Jean-FranÇois Guihaudis : Le droit de la securité internationale, Collection droit-Sciences Economique , masson , Paris 1987, p.55, ...

(٣٨) ـ يراجع : أنور الهوارى ، نحن والنظام العالمى : البناء المزدوج ، السياسة الدولية ، عدد ١٣٩ ، يناير ٢٠٠٠ ، ص ٦٥

للأسلحة النووية [٣٩]، وتحسبا لتهرب العراق من هذه الالتزامات فقد تم تشكيل لجنة خاصة لرصد امتثاله للقرار ٦٨٧ / ١٩٩٠ والتحقق منه بشكل مستمر في المستقبل ، وتتعاون اللجنة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية فى التفتيش على القدرات النووية العراقية وتدميرها ، وقد تم تفصيل هذه الالتزامات والمهام ووضع جداول زمنية محددة لتنفيذها فى القرار رقم ٧٠٧ / ١٩٩١ في ١٥ من أغسطس ١٩٩١ ، والقرار رقم ٧١٥ / ١٩٩١ فى ١١ من أكتوبر ١٩٩١ [٤٠] ، وظلت أعمال التفتيش قائمة بناء علي هذه القرارات حتي تم إيقافها بخروج المفتشين الدوليين من العراق عام ١٩٩٨ .

---

(٣٩) ــ مما جاء فى نص القرار رقم ٦٨٧ / ١٩٩١ والذى اتخذه مجلس الأمن فى جلسته رقم ٢٩٨١ المنعقدة فى ٣ من أبريل ١٩٩١ ، أن مجلس الأمن الدولى :

ــ يدعو العراق إلى أن يؤكد من جديد دون أى شرط التزاماته المقررة بموجب بروتوكول جنيف لحظر الاستعمال الحربى للغازات الخانقة أو السامية أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية الموقع فى جنيف ١٩٣٥ ، وأن يصدق على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية وتدمير تلك الأسلحة، المؤرخة فى ١٠أبريل ١٩٧٢ .

ــ يقرر أن يقبل العراق دون أى شرط القيام تحت إشراف دولى بتدمير مايلى أو إزالته أو جعله عديم الضرر :

أ ــ جميع الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وجميع مخزونات العوامل الكيميائية وجميع ما يتصل بها من منظومات فرعية ومكونات وجميع مرافق البحث والتطوير والدعم والتصنيع

ب ــ جميع القذائف التسيارية التى يزيد مداها عن ١٥٠ كيلو مترا ، والقطع الرئيسية المتصلة بها ، ومرافق إصلاحها وإنتاجيا .

ــ يدعو العراق إلى أن يؤكد من جديد دون أى شروط التزاماته المقررة بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المؤرخة فى ١ يوليو ١٩٦٨ .

(٤٠) ــ مركز البحوث والدراسات الكويتية ، دور الأمم المتحدة فى إقرار السلم والأمن الدوليين، الكويت ١٩٩٥ ، ص ٧١ .

ولكـــن بعـــد أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ عادت الولايات المـــتحدة الأمريكـــية التي زلزلتها هذه الأحداث لتطرح من جديد مسألة نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية [٤١]، وصممت علي إصدار القرار رقم ١٤٤١ من مجلس الأمن بتاريخ ٨ من نوفمبر ٢٠٠٢، وفيه يحدد للعراق جدولا زمنيا لـــنزع أسلحته دون قيد أو شرط ، ويتعين علي العراق الالتزام به إذا ما أراد تجنب استخدام القمة ضده [٤٢].

وعلي الرغم من قبول العراق عودة المفتشين الدوليين فورا ودون قيد أو شرط، وتقديمه تقريرا عن أسلحته أمام الأمم المتحدة يبلغ اثنى عشرة ألف صـــفحة ، وتقديم كل من رئيس لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالتفتيش والرقابة علي أسلحة الدمار الشامل العراقية ورئيس هيئة الطاقة الذرية تقريرات تؤكد تعاون العراق في الكشف عن أسلحته، وعدم التوصل إلي وجود شيئ من هذه الأســـلحة المحظورة بالعراق، فإن ذلك كله لم يمنع من توجيه العدوان السافر والضـــربات الأمريكـــية الغاشمة ضد العراق ابتداء من يوم الخميس ٢٠ من مـــارس ٢٠٠٣ ، وتتوالـــي الهجمـــات الشرســـة ليلا ونهارا حتي كتابة هذه

---

(٤١) ــ خاصة وأن الولايات المتحدة لا تزال تصر علي اقتناعها بأن العراق يتبع برنامج التسلح الـــنووى حـــتى فـــي ظل رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية يراجع في ذلك د. ودودة بدران ، الـــرؤى المختلفة للنظام العالمى الجديد ، بحث ضمن : النظام العالمى الجديد ، مركز البحوث و الدراسات السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ١٩٩٤ ، ص ٤٧.

(٤٢) ــ حـــول أزمة أسلحة الدمار الشامل العراقية يراجع : نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية دراسة في الآثار القانونية والسياسية والاستراتيجية لحرب الخليج الثانية ، د.عمرو رضا بيومي ، كلـــية الحقـــوق ــ جامعة عين شمس ، ١٤٢١هـــ ــ ٢٠٠٠م ، دار النهضة العربية ، وخاصة الـــباب الثانـــي ص ١٩٩ وما بعدها ، كما يراجع بصفة عامة أيضا دليل التنفيذ الوطني لمعاهدة حظـــر السلحة الكيماوية ، تأليف باري كيلمان ، وإدوارد تانزمان ، ترجمة شادية أنور ، ١٩٩٨ الناشر المركز الدولي للعدالة الجنائية ونزع السلاح ، ص ١٧ وما بعدها .

السطور، وقد يطول أمد هذا العدوان أيضا ، وإن كانت نتيجته تكاد تكون محسومة لصالح القوات الأمريكية البريطانية المعتدية، إذ لا يستطيع الهر مقاومة الأسد، هذا فضلا عن رده وإنزال الهزيمة به .

٣ ــ قضية التركيز علي الردع الدولى لمنع العدوان " الأمن الجماعي":

لقد كان من أهم مقومات ظهور النظام الدولي الجديد أيضا والتى برزت على صعيد القانون الدولى الإنسانى هو محاولة التصدي بصورة حاسمة لقمع العدوان ، والانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولى الإنسانى ، على أساس أن العقوبة جزء لا يتجزء من كل بنيان قانونى متماسك ، وأن التهديد بفرض العقوبة هو عنصر رادع، ولا شك أن تفاقم الاعتداءات والانتهاكات الصريحة للقانون الدولى الإنسانى هى التى أحيت الاهتمام بآليات الردع الدولى التى تكفل ضمان احترام هذا القانون بفضل تطبيق نظام العقوبات التى تستهدف وقف الانتهاكات ، وقمع المخالفات الجسيمة والخطيرة التى توصف بأنها " جرائم الحرب " على وجه الخصوص[٤٣] .

ولقد برز هذا الردع جليا إبان الغزو العراقى لدولة الكويت ، فلقد صدر أثناء هذا الغزو قرارات مجلس الأمن التى أدانت ابتداء الغزو العراقى للكويت ، وطلبت أن يسحب العراق جميع قواته فورا ودون قيد أو شرط إلى المواقع التى كانت تتواجد فيها فى ١ من أغسطس ١٩٩٠ ثم مرت هذه القرارات بعد ذلك بالحظر التجارى والمالى والبحرى والجوى ، وكذلك تجميد الأموال والممتلكات ، ثم انتهت أخيرا ــ بعد أن لاحظ مجلس الأمن أن

---

(٤٣) ــ ماريا تيريزا دوتلى وكريستينا بيلانديني ، اللجنة الدولية للصليب الأحمر وتنفيذ نظام القمع ، الاخلال بقواعد القانون الدولى الإنسانى ، المجلة الدولية للصليب الأحمر ، السنة السابعة، عدد ٣٦ ، مارس ، أبريل ١٩٩٤ ، ص ١٠٠ ، ١٠١ ، كما يراجع هذا الأساس الذي قام عليه نظام الهيمنة الأمريكية ، د. ودودة بدران، الرؤي المختلفة للنظام العالمي الجديد ، بحث ضمن النظام العالمي الجديد ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، ١٩٩٤ م ، ص ٤٣ ، ٤٤ ..

العـــراق يـــرفض الوفاء بالتزاماته التى توجه إليه عن طريق قرارات مجلس الأمن وخاصة القرار رقم ٦٦٠ / ١٩٩٠ ــ بقرار مجلس الأمن رقم ٦٧٨ / ١٩٩٠ والـــذى أذن فيه للدول أعضاء المجتمع الدولى باستخدام القوة وجميع الوســـائل اللازمـــة لدعم وتنفيذ القرار ٦٦٠ / ١٩٩٠ وجميع القرارات ذات الصلة ، وإعادة السلم والأمن الدوليين إلى نصابهما فى المنطقة ، وذلك ما لم ينفذ العراق ما طلب منه فى موعد أقصاه ١٥ من يناير ١٩٩١[٤٤] .

وحيـــث إن العراق لم يمتثل يومها لقرارات الشرعية الدولية ، فقد تم عقـــد تحالف دولي تحت مظلة الأمم المتحدة ، وتم التصدي للعدوان العراقي ودحـــره ورده بصـــورة حاسمة ، ولم يسبق لها وجود مماثل تماما من قبل ، وكـــان ذلـــك إيذانـــا بظهور نظام دولي جديد يقوم علي العدل وإحقاق الحق والرضوخ لحكم القانون والتركيز علي مبدأ الأمن الجماعي .

ولكـــن هل ظل النظام الدولى الراهن علي هذا الحال ، وكان حريصا علـــى أن تكون كل مواقفه موافقة لأحكام القانون الدولى العام، وذلك لإحقاق الحـــق وإقامـــة العـــدل الدولى بين سائر الدول ، هذا ما سنعرفه من المبحث التالى.

---

(٤٤) ــ يـــراجع دور الأمـــم المـــتحدة فـــى إقرار السلم والأمن الدوليين ، دراسة حالة الكويت والعراق ، مركز البحوث والدراسات الكويتية ، ص ٤١ : ٥٠ .

وبالإضافة إلى ما ذكرنا من قيم وتطورات دفعت إلى ظهور النظام العالمى الجديد، فقد ذكر الـــبعض كثيرا من التطورات الأخرى نذكر منها : الثورة التكنولوجية الضخمة ، تدهور سلطة الدولـــة القومية ، نمو دور الجماعات غير الرسمية فى النظام العالمى ، نمو دور الجماعات غير الشـــرعية فـــى النظام الدولى ، نمو حجم وكثافة الصراعات العرقية ودور القومية ، التحول إلى التكـــتلات الاقتصادية الكبرى ، تدهور أهمية ودور التنظيمات العسكرية التقليدية " الأحلاف " ، سقوط الإجماع حول الأولويات الدولية ، تدهور الدور السياسى للنظم الإقليمية .يراجع فى تفصيل ذلـــك التطورات د.عبد المنعم المشاط ، هيكل النظام العالمى الجديد ، بحث ضمن النظام العالمى الجديد ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، تحرير د.محمد السيد سليم ، ص ٦١ : ٦٨ .

المبحث الثاني

نظام الهيمنة الأمريكية

ومواقفه المخالفة للقانون الدولى العام

مـــا إن صعد نظام الهيمنة الأمريكية إبان حرب الخليج الثانية وعقب الغـــزو العراقي للكويت ، وبدا علي الساحة الدولية كأنه الساهر علي مصلحة المجـــتمع الدولـــي، والمتكفل برد الحقوق إلي أصحابها علي أساس من العدل والحـــق والشـــرعية القانونـــية الدولية ، والحريص علي تحقيق السلم والأمن الدوليـــن، حـــتى بدا بعد ذلك، وعقب مرور الأزمة العراقية الكويتية مباشرة كأنـــه نظـــام آيـــل للسقوط، أو كأنه ولد عليلا ، وولدت معه دوافع موته أو مقومـــات سقوطه ، وذلك لمخالفته أحكام وقواعد القانون الدولى العام ، سواء علـــي صـــعيد مقتضـــى المبادئ التي قام عليها أو علي صعيد القضايا التي واجهته ، ونبين ذلك فيما يلي .

أولا : مخالفات النظام الراهن للمبادئ الدولية التي قام عليها :

لقد أعلن المروجون لهذا النظام الأمريكى والمستفيدون منه ، أنه يقوم علـــى مبادئ دولية عظيمة، وكان أهم هذه المبادئ تحقيق العدالة الدولية بين ســـائر الدول، والتركيز علي تحقيق مبدأ الأمن الجماعي والردع الدولي عند حـــدوث العـــدوان ، والعمـــل علي عدم الانتشار النووي ، والعمل علي تقديم المســـاعدات الإنســـانية إبان النزاعات المسلحة بدلا من التدخلات العسكرية الإنسانية، واعتبار أن حماية حقوق الإنسان خارج الاختصاص الداخلي للدول.

وأن نظام دولي يقوم علي مثل هذه المبادئ الدولية ، ويتكئ علي مثل هـــذه الأسس الشرعية ، يجب أن تشعر به الدول ، حتى يتحقق له علي الأقل

مسـمي "النظام الدولي الجديد " كما يجب أن يتحقق في ظله كما يري البعض الأمور الآتية:

١ ــ قـيام المجـتمع ذي المصير الواحد والقدر الواحد : هذا المصير وذلك القـدر الذي يشمل الأفراد والشعوب معا ، ويكون الجميع فيه مجتمعا مترابطا متناسقا ، وإن تعددت أشكال السيادات الوطنية فيه .

٢ ــ إيجـاد حلـول جماعـية ومتفق عليها علي المستوي الدولي للمسائل المشـتركة للإنسـانية: وبصـفة خاصة مسائل السلام والأمن بما في ذلك مكافحـة الإرهـاب ، وكذلـك مسائل التنمية وحماية البيئة ، وتعميق حقوق الإنسان والديمقراطية وحوار الحضارات والثقافات .

٣ ــ ترقـية سياسـات الـدول وروح الشعوب ليتحول المجتمع الدولي إلي وحـدة دولية حقيقية: مؤسسة علي قيم العدالة والحرية والتضامن ، وهذا ما يمـثل التحدي الحاسم والأساسي لما يسمي بالنظام العالمي الجديد ذي القطب الواحد اليوم (٤٥).

والمدقق في الأوضاع الدولية الجارية، يشعر بخيبة أمل شديدة باء بها العـالم أجمـع مـن وراء هذا النظام الدولي الجديد، وذلك لبعده الشديد عن المـبادئ والأسس والمقومات التي قام عليها ، حيث لم يشعر المجتمع الدولي بالعدالـة الدولـية أو المساواة القانونية بين القضية العراقية الكويتية " حرب الخليج الثانية " ، والقضية الأفغانية الأمريكية " بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ م مباشرة "، وأخيرا القضية العراقية الأمريكية "حرب الخليج الثالثة التي تدور رحاهـا اليوم والتي بدأت في يوم الخميس ٢٠ من مارس ٢٠٠٣ " ، كما لم

---

(٤٥) - Pierre Weiss : Relations internationales : Le Nouvel Ordre Mondial, Travaux Dirigés , Eyrolls Université , Collection Science Politique , 1993 , P.9, 10.

يشـــعر المجـــتمع الدولـــي بالتركيز علي عدم الانتشار النووي إلا بخصوص الدولة العراقية، هذا بالرغم من أنه علي مقربة منها دولة إسرائيل والتي تملك ترسانة نووية كبيرة ، بل وتعدها الولايات المتحدة الأمريكية ـــ راعية النظام الدولـــي ـــ لـــتكون أكبر قوة دولية في الشرق الأوسط ، حتى لا تقوي عليها دولـــة أخـــري بعد ذلك ، كما لم يعرف المجتمع الدولي اليوم وجها للشرعية الدولـــية في الهجمات الأمريكية البريطانية السافرة ضد الدولة العراقية مارس ٢٠٠٣ ، هذا في ظل النظام الذي أقام الدنيا وأقعدها من أجل تطبيق الشرعية الدولية بعد الغزو العراقي للكويت في الثاني من أغسطس ١٩٩٠ .

وبـــناء علـــي ذلـــك فإن النظام الدولي الراهن أو بمعني أصح نظام الهيمـــنة الأمريكية يهدم بيده المبادئ التي قام عليها، وكان يحاول أن يصعد، فهـــو يصر اليوم وبشدة علي أن يسقط ، ولكن دون أن يدري ، ولذا فهو وإن ســـماه المشـــايعون له والمنتفعون به "النظام العالمي الجديد"، إلا أنه كما عبر البعض مجرد " تمتمة للنظام القديم Un begaiement de l'ordre ancien " أو أنـــه " فوضي دولية جديدة ـــ Nouveau desordre international"[٤٦]، أو أنـــه كمـــا عـــبر الـــبعض الآخـــر أيضـــا "أكذوبة النظام الدولي الجديد L invention du nouvel ordre international " [٤٧] .

وبناء علي هذا فإننا نؤكد أن النظام الراهن هو نظام الهيمنة الأمريكية فقـــط ، وهـــو دون مسمي النظام الدولي بكثير ، ولقد بدت إرادة هذه الهيمنة واضحة عقب أحداث ١١سبتمبر ٢٠٠١ ، حيث حاولت الولايات المتحدة رسم

---

٤٦) - Pierre Weiss : Relations internationales : Le Nouvel Ordre Mondial , Travaux Dirigés , Eyrolls Université , Collection Science Politique , 1993 , P.10, 12 .

٤٧ - Marcel Merle : La crise du Golfe et le Nouvel ordre international ,Collection Politique Comparée dirigée par Bertrand BADIE et Gerard CONAC, Economica , Paris 1991 , P.21 .

استراتيجية كبرى تقوم علي رؤية الآخر، فإما أن يكون عدوا لها ، أو حليفا وعميلا عندها ، وهذا يعني محاولة إحكام القبضة علي العالم واستمرار الهيمنة والتفوق العسكري والاقتصادي علي الغير ، ورفض التعامل معه علي أساس أنه شريك أو منافس .

ولهذا فإنه بعد مرور أكثر من عشر سنوات علي إعلان مولد النظام الدولي الجديد، وظهور موقفه من الأحداث الدولية الهائلة والمروعة في ظله ، يتبين أنه ليس بنظام، كما أنه ليس بدولي، وليس بجديد ، هذا فضلا عن أنه ليس بعادل ولا رشيد كما زعم أصحابه ومؤيدوه .

١ ــ **أما أنه ليس بنظام** : فلأنه لا ينطوي علي أدني درجات النظام، وإنما يقدم الفوضى الدولية في أسمي وأوضح معانيها ، وهو ما درج البعض علي إطلاقه في وصف هذا النظام ، من أن أنه ينطوي علي ازدواجية في المعايير ، ويقوم بالكيل بمكيالين في القضايا الدولية ، ويشهد بذلك كثير من أهل هذا النظام ذاته ، ومنهم واحد من نواب مجلس العموم البريطاني عن حزب المحافظين حين قال وهو يندد بازدواجية المعايير في تعامل النظام الدولي مع كل من العراق والكيان الصهيوني الغاصب [٤٨] : " .. لن يكون مقبولا لدي الجماهير العربية أن الأمم المتحدة ــ تحت زعامة أمريكية ــ قد تعاملت بسرعة مع جريمة ، بينما تسمح لجرائم أخري بالاستمرار ....إن ٢٣ سنة ــ وقت هذا التنديد ــ مرت منذ أن دعيت إسرائيل إلي الانسحاب من الأراضي العربية التي احتلتها بالقوة ، وقرار الأمم المتحدة رقم ٢٤٢ صريح جدا، ولكن إسرائيل لم تتزحزح بل واصلت قمعها الوحشي ضد الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة ولم يأبه به أحد " .

---

(٤٨) يراجع في كثير من هذه الأقوال : النظام الدولي الجديد بين الواقع الحالي والتصور الإسلامي، ياسر أبو شبانه، دار السلام، ط الأولي، ١٩٩٨ م، ١٤١٨هـ، ص ٥٥، ٥٦.

ومما يشير أيضا إشارة واضحة إلي فوضي الهيمنة الأمريكية، ما للصهيونية العالمية من تأثيرها القوي والفعال علي الولايات المتحدة قائدة هذا النظام ذاتها ، بحيث تستطيع الصهيونية أن تدبر من خلال الهيمنة الأمريكية ما تريد ، وأن تستخدمها لتحقيق مصالح اليهود في العالم ، والأحداث الدولية الجارية بخصوص قضية فلسطين أولا ، وقضية حرب الخليج الثالثة ضد العراق ثانيا، تؤكد هذه الأمور[٤٩] .

٢ ــ وأما أنه ليس بعالمي : فلأن وصف النظام الجديد بأنه نظام عالمى فيه نظر، لأن "نظام عالمى" يعنى أن نفوذ القطب المسيطر يشمل العالم بأسره[٥٠]، والواقع أن كثرة الأنظمة وتعددها ، وتعاقبها وتغيرها يؤدى إلى نقص العالمية في هذه الأنظمة، أو تقييدها على الأقل بعالمية المكان لا عالمية الزمان ، لأنها تزدهر فى فترة زمنية وتسقط فى أخرى، وذلك يشير إشارة أكيدة إلى نقصانها وعدم كمالها ، ومواطن الضعف فيها ، ومواطن الضعف فى كل نظام هى التي تولد معه الحاجة إلى نظام عالمي جديد بعده ، وهذا ما حدث بالنسبة لما يسمى اليوم بالنظام العالمي الجديد

---

(٤٩) في بيان النفوذ اليهودي يراجع : فؤاد بن سيد عبد الرحمن ، النفوذ اليهودي في الأجهزة الإعلامية والمؤسسات الدولية ، مكتبة زهران ، وأيضا فتحي يكن ، العالم الإسلامي والمكائد الدولية خلال القرن الرابع عشر الهجري ، مؤسسة الرسالة ، لواء محمود شيت خطاب ، أهداف إسرائيل التوسعية في البلاد العربية ، مجمع البحوث الإسلامية ، سلسلة البحوث الإسلامية ، الكتاب السادس عشر، د.سعيد محمد أحمد باناجه، نظرة حول المؤامرات الدولية اليهودية ، مؤسسة الرسالة ، ط الأولي ، ١٤٠٥هـ ــ ١٩٨٥م ، زياد أبو غنيمة، عداء اليهود للحركة الإسلامية ، دراسات إسلامية هادفة ١، دار التوزيع والنشر الإسلامية .

(٥٠) د . محمد السيد سليم ، الأشكال التاريخية للقطبية الواحدة ، بحث ضمن : النظام العالمى الجديد، مركز البحوث والدراسات السياسية ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٤، ص ٩٤.

٣ ــ **أما أنه ليس بجديد** : فلأن وصف النظام اللاحق بالنظام العالمى الجديد فيه إيماء إلى وصف النظام السابق بالقديم ، وعلى ذلك فجدة النظام وقدمه لا ترجع إلى تميزه أو تفوقه على النظام السابق ، وإنما ترجع فقط إلى تغيره وتبدله وظهوره على الساحة بعد أن كان غائبا ، والدليل البارز على ذلك هو أنه عقب الحرب العالمية الثانية عندما تغير العالم وتبدل نظامه سارع العالم كله إلى وصف النظام الذى ساد عندئذ بالنظام العالمى الجديد ، وعقدت فيه الندوات وألفت فيه الكتب والبحوث[٥١]، وظل هذا النظام الموصوف بالجديد ساريا حتى سقط الاتحاد السوفييتى والكتلة الاشتراكية عام ١٩٩١ م ، فأصبح قديما بعد أن برزت بعض ملامح نظام آخر ، ومنذ ذلك الحين لم ينقطع العالم

---

(٥١) وفى وصف النظام الدولى أو العالمى الذى ساد عقب الحرب العالمية الثانية بأنه " النظام العالمى الجديد " يراجع :

هيئة الأمم المتحدة فى تجربتها الأولى والدور الذى قامت به الدول العربية ، دور الانعقاد الأول فى لوندرة، سبتمبر ١٩٤٥ ، د.محمد عبد المنعم رياض بك ، مقدمة د. محمد كامل مرسى باشا ، الجمعية المصرية للقانون الدولى، ص ٨، وفى المقارنة بين النظام العالمى الجديد لهيئة الأمم المتحدة والنظام السابق لعصبة الأمم ، نفس المرجع ص ١٧ ، ...

ومن أبرز ما ألف فى النظام الذى ساد بعد الحرب العالمية الثانية ، وتم وصف هذا النظام بالنظام العالمى الجديد أيضا كتاب : الإسلام والنظام العالمى الجديد ، لمؤلفه مولاى محمد على ، ترجمة أحمد جودة السحار ، مطبوعات مكتبة مصر ، وهو بحث جيد فى موضوعه وهدفه وقد بدأ المؤلف مقدمته بالإشارة إلى هذا النظام بقوله : " قد ينجم الخير من الشر ، وقد يكون دمار الحرب الحالية وبؤسها المروعان فاتحة عهد سعيد للجنس البشرى ، ففى ديسمبر من عام ١٩٤٢ كتبت ــ وهذا الأمل يراود نفسى ــ رسالة باللغة الأردية عنوانها : نظام العالم الجديد ، فجاءنى بعد ذلك ببضعة أشير اقتراح يقول بوجوب ترجمة تلك الرسالة عينها إلى اللغة الإنجليزية حتى لا تحرم الشعوب الناطقة بها الانتفاع بما جاء فى تلك الرسالة ، ومهد لى ذلك أن أتناول الموضوع من جديد ، وأتيح لهذا الكتاب حظ الظهور ثمرة لذلك .." ص ٣

عن توصيف ما آل إليه حال المجتمع الدولى من أنه " النظام العالمى الجديد"، وقد سبقت الولايات المتحدة [٥٢] كل الدول إلى إعلان ذلك .

وعلى ذلك فإن صح القول بأن العالم ابتداء من أوائل التسعينات قد شهد نظاما عالميا جديدا ، فإن ذلك يعنى أن ما كان نظاما جديدا بعد الحرب العالمية الثانية أصبح قديما، وبالتالى فإنه إذا تغير نظام العالم فى المستقبل يصبح ما نصفه اليوم بأنه النظام العالمى الجديد نظاما عالميا قديما ، وما يستحدث يكون هو الجديد، وهكذا يمكن أن يصبح الجديد اليوم قديما غدا ، كما يمكن ــ إذا تحول نظام القوة فى العالم وانتقلت من دولة أو من كتلة دولية إلى أخرى ــ أن يتحول القديم إلى جديد .

كما لا يعنى وصف النظام العالمى بأنه جديد ، تفوقه وتميزه على غيره من الأنظمة الأخرى فى قيادة العالم وحكمه وتوجيهه الوجهة القانونية الصحيحة ، وإنما يعنى فقط ظهوره على الساحة الدولية واختفاء الأنظمة الأخرى السابقة .

وبناء على ما تقدم فإننا نعتقد أن المجتمع الدولي يعيش حالة من الفوضى الدولية في ظل الهيمنة الأمريكية ، وأنها كنظام دولي قد فقدت مقوماتها التي تم الإعلان عنها، وبالتالي فإن النظام الدولي الراهن قد ولد موءودا إن يكن ميتا ، وما المقومات والمبادئ التي قام عليها كالعدالة القانونية والشرعية الدولية لم تكن إلا حبرا علي الورق، ومما يشير إلى

---

(٥٢) جاء ذلك فى إعلان الرئيس الأمريكى السابق " جورج بوش " فى أحد لقاءاته مع الكونجرس الأمريكى عام ١٩٩٠، حيث جاء : " .. إننا نتطلع إلى نظام عالمى جديد يصبح أكثر تحررا إزاء التهديد بالإرهاب، وأكثر مناعة فى إقرار العدالة ، وأكثر أمنا فى السعى من أجل السلام ، إننا نتطلع إلى عالم جديد يسوده القانون بدلا من شريعة الغاب وتعترف فيه بمسئولياتها المشتركة فى تحقيق الحرية والعدالة ...."

ضرورة انهيار النظام الدولي الراهن،تخاذله إزاء القضايا الدولية المعاصرة ، بـل وتصـادمه مع مبادئ القانون الدولي العام الراسخة ، وذلك هو الصعيد الثاني الذي نبينه الآن .

ثانيا : مخالفات النظام الراهن علي صعيد القضايا الدولية التي واجهته:

وكما خالف نظام الهيمنة الأمريكية القانون الدولى العام ، بخصوص تقرير المبادئ والمقومات التي قام عليها، فإنه يخالف وبإصرار شديد القانون الدولـى العام أيضا بخصوص أهم القضايا الدولية المثارة في ظله، ونكتفي ببيان ذلك في التركيز علي القضايا التالية :

١ ــ القضية الفلسطينية :

مـا إن تـم إعـلان مولـد النظام الدولي الجديد عقب سقوط الاتحاد السـوفييتي سـابقا، إلا وتم الإعلان علي الملأ بأنه نظام سيقوم علي تطبيق الشرعية الدولية وصيانة انسلم والأمن الدوليين ، وإعادتهما إلي نصابهما عند وجـود العـدوان، وما إن حدث الغزو العراقي للكويت[٥٣] أيضا حتى سارع الـنظام الدولـي بالحفـاظ علي شرعيته وتطبيق مبادئه ضد الدولة العراقية الغازية، وسرعان ما تولي مجلس الأمن مهامه الدولية ، حيث أصدر في نفس الـيوم الذي حدث فيه الغزو قراره رقم ٦٦٠ بتاريخ ٢ من أغسطس ١٩٩٠ والـذي فيه يقرر وجود خرق للسلم والأمن الدوليين من جراء الغزو العراقي للكويـت ، وفي ضوء المادتين ٣٩ ، ٤٠ من ميثاق الأمم المتحدة يقرر أنه : يديـن العـراق ، ويطالب العراق بأن يسحب جميع قواته فورا ودون قيد أو شرط إلي المواقع التي كانت تتواجد فيها في الفاتح من أغسطس ١٩٩٠ ، كما

---

(٥٣) ــ حول العدوان العراقي علي الكويت يراجع :

- Centre de Recherches d'Etudues Koweitiennes, L'agression Irakienne contre le Koweit , Verité ... et Drame , 1994, P. 17, ...

يقرر أن يجتمع ثانية حسب الاقتضاء للنظر في خطوات أخري لضمان امتثال العراق لهذا القرار[٥٤].

بل وسرعان ما اتخذ مجلس الأمن بعدها التدابير الدولية الخاصة بمواجهة العدوان، وحتى وصل إلي درجة استخدام القوة العسكرية لمواجهة العدوان العراقي بموجب القرار الدولي لمجلس الأمن رقم ٦٧٨ بتاريخ ٢٩ من نوفمبر ١٩٩٠، وتم استخدام القوة فعلا بموجب هذا القرار وتم تحرير الكويت .

وفي هذه الأثناء كان الأمل يراود العالم العربي والإسلامي في حل القضية الفلسطينية علي غرار ما تم فعله في القضية العراقية الكويتية، وهذا ما وعد به النظام الدولي الراهن، خاصة وأن العدوان الإسرائيلي علي الأراضي الفلسطينية صارخ وواضح ، وفي نفس الوقت عدوان قديم يرجع إلي أكثر من نصف قرن في الوراء، أو يرجع إلي تاريخ قيام الدولة الإسرائيلية نفسها، بينما في القضية الكويتية اتخذ قرار استخدام القوة من جانب المجتمع الدولي لرد العدوان العراقي في أقل من أربعة شهور [٥٥] .

---

(٥٤) ــ قرار مجلس الأمن رقم ٦٦٠ بتاريخ ٢ من أغسطس ١٩٩٠م ، السياسة الدولية عدد رقم ١٠٢ أكتوبر ١٩٩٠ ، وثائق خاصة بالأزمة ، ص ١٧١ .كما يراجع كل القرارات الدولية الخاصة بالأزمة العراقية الكويتية " حرب الخليج الثانية " في الدراسة التي أعدها مركز البحوث والدراسات الكويتية ، الكويت عام ١٩٩٥م ، بعنوان : دور الأمم المتحدة في إقرار السلم والأمن الدوليين " دراسة حال الكويت والعراق " ص ٩٩ : ١٨٥ .

(٥٥) حول ما اتخذته الأمم المتحدة بصدد الغزو العراقي للكويت "حرب الخليج الثانية" يراجع:

- Paul tavernier , La Guerre du Golfe: Quelques aspects de l'application du droit des conflits armés et des droit humanitaire , AFDI , 1984- XXX, P . 43, ... - Henri Meyrowitz, La Guerre du Golfe et le droit des conflits armés , RGDIP , 1992, P.551, ...- les aspects Juridique de la crise et de la guerre de golfe , Sous la direction de Brigitte STERN , Centre de droit international , Actes du colloque des 7et 8 Juin

ولكن ما إن انتهت القضية العراقية الكويتية حتى أصيب النظام الدولي بانتكاسة شديدة ، أو ردة أكيدة حيال القضية الفلسطينية ، وبدلا من أن يلجأ إلي إجراءات الأمن الجماعي أيضا لتطبيق قرارات الشرعية الدولية ضد إسرائيل ، أو علي الأقل لتطبيق القرار رقم ٢٤٢ الصادر بتاريخ ٢٢ من نوفمبر ١٩٧٦ والذي يتضمن ضرورة انسحاب القوات الإسرائيلية من الأراضي التي احتلتها في النزاع العربي الإسرائيلي عام ١٩٦٧ ، أو ضرورة العودة إلي حدود ما قبل الخامس من يونيو ١٩٦٧ ، إذا به يلجأ من جديد إلي ما كان عليه الحال قبل مولد هذا النظام ، ويعود إلي طريق التسوية السياسية بين الطرفين ، والتي تطول حبالها ، ويكثر التنازلات فيها من الطرف الضعيف أمام الطرف القوي .

وعلي طريق التسوية السياسية للقضية الفلسطينية في ظل نظام الهيمنة الأمريكية تم التوصل إلي بعض الاتفاقات الدولية ، ابتداء من اتفاقات أوسلو وحتى ما يسمى بخريطة الطريق التى أصدرتها وزارة الخارجية الأمريكية فى ٣٠من أبريل ٢٠٠٣ والتى هى محل تفاوض بين الطرفين الإسرائيلى والفلسطينى حتى اليوم، بل وتكاد أن تسقط كما سقط كل ماسبقها ، وأهم هذه الاتفاقيات ما يلي :

ـ اتفاقية أوسلو " إعلان واشنطن " في ١٣ من سبتمبر ١٩٩٣:

وتعد هذه الاتفاقية منعطفا هاما في مسار القضية الفلسطينية ، حيث رتبت لإقامة سلطة وطنية فلسطينية في الضفة الغربية وغزة ، وذلك في مرحلتين :

= 1991, Cahiers Internationaux 6, Montchrestien Paris , P. 187, ... – Marcel Merle , La crise du golfe et le nouvel ordre international , Economica Paris 1991, P.21,

المـــرحلة الأولي : وتبدأ في ١٣ / ١٠ / ١٩٩٣ وتنتهي بعد ستة اشهر ، يتم فـيها الـــتفاوض علي الانسحاب الإسرائيلي من غزة وأريحا، كما يتم تشكيل ســـلطة انتقالـــية لحكـــم فلسطين ، تتمثل في مجلس فلسطيني منتخب يمارس ســـلطات وصـــلاحيات فـــي مجالات محددة ومتفق عليها لمدة خمس سنوات انتقالية.

المـــرحلة الثانـــية : وتبدأ بعد الانسحاب الإسرائيلي من غزة وأريحا وتستمر لمـــدة خمـــس ســـنوات تجري خلالها انتخابات عامة حرة ومباشرة لاختيار أعضـــاء المجلس الفلسطيني الذي سيشرف علي السلطة الفلسطينية الانتقالية ، وعـــندما يتم ذلك تكون الشرطة الفلسطينية قد استلمت مسئوليتها في المناطق التـــي تخرج منها القوات الإسرائيلية ، خاصة تلك المأهولة بالسكان، وبالنسبة لمفاوضـــات الوضع النهائي فقد تضمنت هذه الاتفاقية أنها تبدأ بعد انقضاء ما لا يـــزيد عن ثلاث سنوات ، وتهدف إلي حل القضايا الأساسية وهي : القدس والمستوطنات واللاجئين والترتيبات المنية والحدود ، إضافة إلي التعاون مع الجـــيران وما يجده الطرفان من قضايا أخري ذات اهتمام مشترك ، وذلك في ضوء قراري مجلس الأمن ٢٤٢ ، ٣٣٨ .

ـ اتفاق " واي ريفر " عام ١٩٩٨ :

وقد تضمن هذا الاتفاق الانسحاب الإسرائيلى من بعض مناطق الضفة، واتخاذ تدابير أمنية لمكافحة الإرهاب،وتوطيد العلاقات الاقتصادية بين السلطة الفلســـطينية وإسرائيل، وإعادة الانتشار الثاني للقوات الإسرائيلية فى الضفة الغربية علي أن تتم إعادة الانتشار علي عدة مراحل [٥٦] .

---

(٥٦) لقـــد تضـــمنت هذه الاتفاقية إعادة انتشار القوات الإسرائيلية علي ثلاث مراحل : المرحلة الأولي والثانية: وتشمل إجراءات تسهيل تطبيق الاتفاق الانتقالي بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة الموقـــع فـــي الثامن والعشرين من سبتمبر ١٩٩٥ واتفاقات أخري ذات صلة بينها ، خاصة تلك

وقد قسمت الاتفاقية إلى عدة بنود هى :

١ ــ **الأمــن** : حيــث وافق الجانب الفلسطينى فى الاتفاقية على اتخاذ جميع الإجــراءات الأمنية الضرورية لمنع أى عمليات إرهابية أو جرائم أو أعمال عدوانــية ضــد الفريق الإسرائيلى ، كما وافق الجانب الإسرائلى على اتخاذ الإجراءات الضرورية كذلك لحماية الجانب الفلسطينى .

٢ ــ **اللجــان الانتقالية والشئون الاقتصادية** : وفيها يعيد الفريقان الفلسطينى والإســرائيلى التزامهما بتوطيد العلاقات الاقتصادية بينهما وبالأخص الالتزام بافتــتاح المــنطقة الصناعية فى غزة فى الموعد المحدد والاعتراف المتبادل بالأهمــية القصــوى للمرفأ الفلسطينى فى غزة ، والاتفاق على تكوين بعض اللجان الانتقالية ومنها اللجنة القانونية بشرط أن يقدم الجانب الفلسطينى نسخة للقوانيــن المعمــول بها فى مناطقه ، ولجنة أخرى لمكافحة سرقة السيارات ومعالجة الديون الفلسطينية غير المشروعة

٣ ــ **مفاوضــات الوضــع الــنهائى** : حيــث نصت الاتفاقية على استئناف مفاوضــات الوضــع النهائى بوتيرة سريعة ، وصولا إلى اتفاق بحلول ٤من مايو ١٩٩٩ وستكون المفاوضات مستمرة دون انقطاع .

٤ ــ **الإجراءات الأحادية الجانب** : ونصت الاتفاقية كذلك على عدم القيام بأى خطوة من شأنها أن تغير وضع الضفة الغربية وغزة ، وفقا للاتفاق الانتقالى.

ــ **اتفاق شرم الشيخ ١٩٩٩ :**

حيــث اتفــق الطرفان الإسرائيلي والفلسطيني على أن أساس التسوية النهائــية بيــنهما ســترتكز على قراري الأمم المتحدة ٢٤٢ ،٣٣٨ ومعالجة

المــتعلقة بعمليات إعادة انتشار إضافية وبقضايا الأمن، وأما المرحلة الثالثة والتي تتضمن المزيد مــن إعادة الانتشار، ففيها تتكون لجنة يتابعها وزير الخارجية الأمريكية آنذاك وارن كريستوفر ، ويتم اطلاع الولايات المتحدة باستمرار علي ما يجري .

الأحـــداث المتعلقة بالإرهاب والقبض على المشتبه فيهم بأقصى سرعة وتقديم تقرير لإسرائيل بذلك .

ـ خريطة الطريق لسلام الشرق الأوسط :

مـــا إن حققـــت الولايـــات المـــتحدة الأمريكـــية أهدافهـــا من ضرب الدولة العراقـــية[٥٧]، حـــتى عـــادت تلعب من جديد بالمشاعر العربية والفلسطينية، وكأنها تريد أن تخفف من وطأة ما أنزلته بالمنطقة العربية والإسلامية من ذل وقهر وهوان ، فخرجت علينا وأبرزت عقب سقوط النظام العراقى مباشرة بما أسمته" خريطة الطريق لسلام الشرق الأوسط"[٥٨]، وقد تضمنت هذه الخريطة

---

(٥٧) – نســـتطيع أن نلخـــص أهداف الضربة الأمريكية للعراق فى أنها قصدت بصفة عامة تحقـــيق الهيمنة الأمريكية على العالم أجمع وإدارته بصورة منفردة دون أن يكون حتى للدول الكـــبرى كفرنســـا دور فى هذه الإدارة ، وبصفة خاصة تحقيق السيطرة على بترول العراق وثـــرواته ، وإرهاب المنطقة الإسلامية والأنظمة العربية بل والعمل على تغييرها ، وضرب كل أشكال المقاومة الإسلامية ، والتمهيد لتغيير خريطة المنطقة العربية وتقسيمها إلى دويلات صغيرة تابعة لها ولا تقوى بعد ذلك على الوقوف فى وجه إسرائيل .

(٥٨) ـــ لقـــد استندت خريطة الطريق إلى خطاب الرئيس الأمريكى جورج بوش " الابن " فى ٢٤ / ٦ / ٢٠٠٢ والـــذى أعلن فيه الرئيس الأمريكى عودة الولايات المتحدة لممارسة دورها فى عملـــية التســـوية فـــى الشرق الأوسط باعتبارها الراعى الرئيسى لهذه العملية . ولقد تضمن هذا الخطـــاب كثـــيرا من النقاط ، أهمها : ضرورة تغيير القيادة الفلسطينية وإحداث إصلاح سياسي شـــامل فى السلطة الفلسطينية ، وبناء ديمقراطية حقيقية فى الكيان الفلسطينى تعتمد على التسامح والحـــرية ، وأن واشـــنطن ســـتعمل مع الفلسطينيين على إقامة دولة مرحلية فى انتظار محصلة المفاوضـــات حـــول معظـــم القضايا الحساسة فى الصراع مثل الحدود واللاجئين ووضع مدينة القـــدس، وأن الولايات المتحدة ستدعم إعلان الدولة الفلسطينية بعد اختيار قيادة جديدة ومؤسسات جديـــدة ووضع ترتيبات أمنية جديدة مع دول الجوار ، ويفترض أن تبقى الحدود وجوانب معينة مـــن الســـيدة الخاصة بالدولة قضايا انتقالية حتى يتم حل هذه الجوانب فى إطار تسوية نهائية فى =

بـيان أهدافهـا فى تحقيق تسوية نهائية وشاملة للنزاع الفلسطينى الإسرائيلى بحلول عام ٢٠٠٥ (٥٩)، وذلك من خلال هذه المراحل :

ـ المرحلة الأولى : إنهاء الإرهاب والعنف وتطبيع الحياة الفلسطينية وبناء المؤسسات الفلسطينية من الوقت الحاضر وحتى منتصف عام ٢٠٠٣:

وتعـتمد هـذه المـرحلة على تعهد الفلسطينيين بوقف غير مشروط للعنف، استئناف التعاون الأمنى على أساس خطة " تينيت " لإنهاء العنف والإرهاب والتحريض مـن خلال أجهزة أمنية فلسطينية فعالة يعاد تنظيمها ، ويباشر الفلسـطينيون إصـلاحا سياسيا شاملا إعدادا للدولة ، وتنسحب إسرائيل من المـناطق الـتى تم احتلالها منذ ٢٨ سبتمبر ٢٠٠٠، كما تجمد جميع النشاط الاستيطانى انسجاما مع تقرير لجنة " ميتشل".

وفى هذه المرحلة ايضا تعلن القيادة الفلسطينية تأكيد حق إسرائيل فى الوجـود بسـلام وأمـن ، وإنهـاء العنف والإرهاب والهجمات العنيفة ضد

= الشرق الأوسط . يراجع : صبحى عسيلة ، خريطة الطريق : احتمالات إقامة الدولة الفلسطينية ، كراسات استراتيجية ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية ـ الأهرام ، السنة الثالثة عشرة ، العدد ١٢٩ ، ٢٠٠٣ ، ص ٥ ، ٦ .

(٥٩) ـ فـى التكييف القانونى لخريطة الطريق يرى البعض أنها تمثل " توجيها دوليا " ، والذي يمكـن تعـريفه بأنه : " تعليمات يصدرها شخص دولى يستشعر فوقية إلى شخص دولى آخر ، ويشـكل قـبول مـتلقى التوجـيه إياه التزاما به ، فلقد صدرت خريطة الطريق من قبل الإدارة الأمريكـية التى فرضت نفسها كجهة إصدار لها ، وعلى الرغم من أن هناك لجنة رباعية تتولى الإشـراف علـى تنفيذها وتضم : الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبى والأمم المتحدة وروسـيا ، إلا أن إشـراك الأطـراف الثلاثة مع الولايات المتحدة جاء لإكساب الخريطة الطابع الدولـى فقط ، وتبقى بعد ذلك الهيمنة الحقيقية فى فرضها للولايات المتحدة الأمريكية . يراجع : مهـدى أحمـد صدقى الدجانى، خريطة الطريق : تأملات فى التكييف القانونى ودلالات المنهاج والنصوص، السياسة الدولية ، عدد ١٥٣ ، يوليو ٢٠٠٣م ، ص ١٧٠ .

إســرائيل، وتستأنف قوات الأمن الفلسطينى والإسرائيلى التعاون الأمنى فيما بينهما ، وتقطع الدول العربية دعمها للعنف الفلسطينى (٦٠).

ـ المــرحلة الثانــية :الانــتقال فى الفترة من يونيو ٢٠٠٣ وحتى ديسمبر ٢٠٠٣م:

وتــتركز الجهــود فــى هذه المرحلة على خيار إقامة دولة فلسطينية مســتقلة ذات حــدود مؤقــتة ، ويتم إحراز هذا الهدف عندما يصبح للشعب الفلســطينى قــيادة تعمــل بشكل حاسم ضد الإرهاب ، وسيتم التقدم فى هذه المرحلة على أساس قرار إجماعى من اللجنة الرباعية ، مع أخذ أداء الطرفين بعيــن الاعتبار ، ويتم فى هذه المرحلة تدعيم الجهود الرامية إلى تطبيع حياة الفلسطينيين وبناء المؤسسات الفلسطينية .

وفــى أعقاب إنهاء انتخابات فلسطينية ناجحة يتم عقد مؤتمر دولى من قبل اللجنة الرباعية بالتشاور مع الطرفين لدعم التعاون الاقتصادى الفلسطينى وإطلاق عملية تؤدى إلى إقامة دولة فلسطينية مستقلة ذات حدود مؤقتة ، وفى

---

(٦٠) ـ ولعلــه من الواضح أن خريطة الطريق تنحاز فى هذه المرحلة بصفة خاصة للجانب الإســرائيلى حيث أنها أولت الأمن الإسرائيلى الاهتمام الوسع من البداية ، وذلك على حساب أمن الفلسطينيين وسلامتهم ، بل تبرز خريطة الطريق مشكلة الصراع فى الشرق الوسط على أنيــا مشكلة أمنية فقط ، وليست مشكلة احتلال ، وهو الأمر الذي يثير الشك والريبة فى هذه الخــريطة مــن أول لحظة ، ويبين أنها تهدف إلى محاولة التخلص من الانتفاضة والمقاومة الفلســطينية مــن أجــل الوصول إلى أمن إسرائيل ، ودون أن تصل فى نفس الوقت إلى حل سلمى

هـذه المرحلة أيضا تعيد الدول العربية العلاقات التى كانت قائمة مع إسرائيل قبل الانتفاضة [٦١].

المـرحلة الثالثة : اتفاق الوضع الدائم وإنهاء النزاع الفلسطينى الإسرائيلى فى الفترة من ٢٠٠٤ : ٢٠٠٥م :

وفـى هذه المرحلة يتم تعزيز واستقرار المؤسسات الفلسطينية والأداء الأمنى الفلسطينى المتواصل والفعال والمفاوضات الإسرائيلية الفلسطينية التى تهدف إلى التوصل إلى اتفاق الوضع الدائم فى عام ٢٠٠٥م.

وفـى هـذه المـرحلة تعقد المجموعة الرباعية المؤتمر الدولى الثانى بالتشـاور مـع الطرفيـن للمصادقة على اتفاق يتم التوصل إليه حول الدولة الفلسطينية المستقلة ذات الحدود المؤقتة ، والاتفاق الذي يتوصل إليه الفريقان يتضـمن وضعا نهائيا وشاملا ينهى النزاع الإسرائيلى الفلسطينى عام ٢٠٠٥ عن طريق تسوية يتم التفاوض حولها على أساس قرارات مجلس الأمن٢٤٢ ، ٣٣٨ ، ١٣٩٧ التى تنهى الاحتلال الذى بدأ عام ١٩٦٧ ، ويتضمن حلا متفقا عليه عادلا ومنصفا وواقعيا لقضية اللاجئين وحلا تفاوضيا لوضع القدس ياخذ

---

(٦١) ــ ولـم تبيـن لـنا خـريطة الطريق بهذه الكلمات الفضفاضة الواسعة المراد من الدولة الفلسـطينية ، حيـث إنها يمكن أن تتسع لحدود ما قبل الخامس من يونيو ١٩٦٧ ، كما يمكن أن تضـيق إلى كيلو متر مربع واحد ، كما أنها لم تبين على أى أساس ستجرى هذه المفاوضات وما هـى ابعادها وحدودها ؟ ، وهل ستكون هذه المكفاوضات فى ضوء قرارات الشرعية الدولية أو قـرارات الأمـم المـتحدة ذات الصـلة ؟ والواقع أن هناك مخاوف حقيقية من استبعاد مثل هذه القـرارات الداعمـة للحقوق الفلسطينية إذا ما قدر للتفاوض أن يتم بناء على المرحلة الثانية من خريطة الطريق . يراجع : د. محمد خالد الزعر ، احتلال العراق ــ التسوية الفلسطينية وخريطة الطـريق : المسـار والمصير ، شئون عربية ، صيف ٢٠٠٣ ، رقم ١١٤ ، ص ٥١ ، وأيضا مهـدى أحمد صدقى الدجانى ، خريطة الطريق : تأملات فى التكييف القانونى ودلالات المنهاج والنصوص ، السياسة الدولية ، عدد ١٥٣ ، يوليو ٢٠٠٣م ، ص ١٧١ ، ١٧٢ .

بعين الاعتبار الاهتمامات السياسية والدينية للجانبين ، ويصون المصالح الدينية لليهود والمسيحيين والمسلمين على صعيد العالم[٦٢]، ويحقق رؤيا دولتين : إسرائيل ، ودولة ذات سيادة ديمقراطية مستقلة وقابلة للحياة هى فلسطين ، ويعيشان جنبا إلى جنب فى سلام وأمن [٦٣].

وفي ضوء قواعد القانون الدولي العام ومخالفته من قبل النظام الدولى الراهن، نستطيع أن نرصد أهم ملامح هذه التسوية السياسية للقضية الفلسطينية ، وذلك فيما يلي :

أولا ــ تسوية القضية الفلسطينية لا تخرج عن دائرة القرارات والمفاوضات:

فالناظر إلي تاريخ القضية الفلسطينية يجد كما هائلا لا حصر له من القرارات والاتفاقات الدولية الصادرة عن مختلف الأجهزة في المجتمع الدولي

---

(٦٢) ــ ولعل هذا من أسوأ ما تضمنته هذه الخريطة ، حيث أرجأت التفاوض والحل النهائى لأعقد المسائل مثل القدس والمستوطنات واللاجئين إلى النهاية ، وذلك حتى ينقطع أمل الفلسطينيين فى الوصول إلى حل مرض بخصوص هذه المسائل ، ولا يكون أمامهم إلا الرضوخ للمطالب الإسرائيلية وغض الطرف عن كل التضحيات الفلسطينية ، وخاصة انتفاضة الأقصى والعودة إلى نقطة الصفر فى المفاوضات .

(٦٣) ــ ومما هو جدير بالملاحظة بخصوص خريطة الطريق بصفة عامة هو اعتراض الجانب الإسرائيلى على ما يتعلق بالجدول الزمنى لتطبيق خريطة الطريق ، حيث كانوا يطالبون بأن تكون الخطوات المطلوبة منهم مرتبطة بخطوات سابقة من الفلسطينيين ، بحيث يستطيعوا أن يوقفوا التقدم فيها إذا لم يلتزم الفلسطينيون بما عليهم ، وهذا يعنى ضرورة أن تكون اليد العليا والكلمة الأخيرة للإسرائيليين فقط ، وألا تكون هناك مساواة حقيقية بينهم وبين الفلسطينيين فى تنفيذ الالتزامات ، وفى هذا تطبيق لمبدأ التوالى لا التوازى فى تنفيذ الالتزامات ، وقد أخذت واشنطن فى الاعتبار هذا الاعتراض حيث ضمنت الخريطة أن إسرائيل لن تنسحب من منطقة إلا إذا أوفى الفلسطينيون بالتزامهم لوقف العنف ، هذا على الرغم من أنه قد سبق للجانب الفلسطينى أن التزم بوقف العمليات الاستشهادية ، لكن الجانب الإسرائيلى لم يلتزم بوعوده على الإطلاق .

وخاصة مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة، وأهمها قرار التقسيم رقم ١٨١ والصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٧ ، وقرار العودة والتعويض رقم ١٩٤ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٨ ، وقرار الانسحاب من الأراضي المحتلة رقم ٢٤٢ الصادر عن مجلس الأمن بتاريخ ٢٢ من نوفمبر١٩٦٧، والقرار رقم ٣٣٨ الصادر عن مجلس الأمن بتاريخ ٢٢ من أكتوبر ١٩٧٣ [٦٤] ، أو الصادرة عن أطراف هذه القضية مثل اتفاق أوسلو ١٩٩٣، واتفاق واي ريفر ١٩٩٨ ، واتفاق شرم الشيخ ١٩٩٩، لكن الأمر يقف عند حد إصدار هذه القرارات أو تلكم الاتفاقات فقط، وتكمن المشكلة بعد ذلك في تنفيذها، وتتعقد بعد ذلك هذه المشكلة أو تتعمق حين يصطدم معها من بيده تنفيذها .

ومما يدل علي مرارة هذه التسوية وصعوبتها ، وتقاعس أو تخاذل النظام الدولي بصددها ، أن هذه القرارات أو الاتفاقات تكون بحاجة دائما إلي اتفاقات أو قرارات أخري ، فالمسالة لا يتم البت فيها مرة واحدة ، بل يبت في بعضها ويؤجل البعض الآخر، أو يتم البت فيها علي مراحل متعددة كما هو

---

(٦٤) ــ يراجع في تحليل سريع لمعظم قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن في هذه القضية د. علي مكرد محمد العواضي ، الأستاذ بجامعة صنعاء ــ اليمن ، في دراسته حول : القدس وقرارات الشرعية الدولية ، دراسة قانونية مقدمة إلي الندوة العلمية حول " القدس والمؤامرات الدولية لتهويدها " المنعقدة برعاية صحيفة البلاغ في الفترة من ١٣ ــ ١٤ / ٤ / ١٩٩٦ م ، الموافق ٢٥ ــ ٢٦ من ذي القعدة ١٤١٦هـ ، ص ١٨ وما بعدها كما يراجع حول قرر مجلس الأمن رقم ٣٣٨ بصفة خاصة :

- Daniel Colard, Jean-FranÇois Guihaudis : Le droit de la securité internationale, Collection droit-Sciences Economique , masson , Paris 1987, p.112.

الشان في اتفاقات أوسلو ١٩٩٣[٦٥]، بل إن تنفيذ ما تم عليه الاتفاق يحتاج بعد ذلك إلي قرارات تنفيذية أخري وهكذا علي الرغم من وضوح الحق والباطل في هذه القضية .

ثانيا ــ تسوية القضية الفلسطينية يتم فيها استرضاء الجانب الإسرائيلي غالبا :

كما تتسم تسوية القضية الفلسطينية باسترضاء الجانب الإسرائيلي غالبا، وذلك بتقديم بعض التنازلات له ، وتاريخ القضية الطويل مليء بالتنازلات بدء من الوضع الدولي في ظل قرار التقسيم الصادر عام ١٩٤٧ والذي لم تقبله الدول العربية وقت صدوره وحتى تجميد الوضع الراهن للتسوية في ظل نظام الهيمنة الأمريكية، أو بتضييق بعض شروط الجانب الإسرائيلي لاستئناف المفاوضات وذلك علي حساب الجانب الفلسطيني، وأغرب ما رأينا في هذه المسألة أن يشترط الجانب الإسرائيلي أحيانا من أجل مجرد استئناف المفاوضات والعودة إلي مائدة المداولات أن تقوم السلطة الفلسطينية بتدمير حركة حماس أو تحطيم قوتها أو اعتقال بعض أفرادها ، أو علي الأقل إدانة العمليات الاستشهادية التي تقوم بها ضد إسرائيل واعتبارها

---

(٦٥) لقد أجلت هذه الاتفاقية المشاكل الكبرى الأساسية لمفاوضات الوضع النهائي ، مثل مشكلة القدس والحدود والمستوطنات ، واللاجئين ، ولم يتساءل أي من الأطراف عن الحل إذا لم يتم الاتفاق علي هذه المشاكل في المفاوضات النهائية ؟ ويبدو أن هذه المشاكل مؤجلة بالنسبة للطرف الفلسطيني فقط ، أما بالنسبة للطرف الإسرائيلي فهي محسومة ونهائية ولا تقبل الجدل ، ومما يدل علي ذلك أن مشكلة المستوطنات وهي من مشكلات الوضع النهائي لا تمنع إسرائيل من قيامها ، بل الاستيطان ينمو ويزيد ، هذا في الوقت الذي يمنع فيه الفلسطينيون أنفسهم وهل أهل البلد الحقيقيون من أي زيادة أو توسع ، بل عن بيوتهم تهدم ، ومنازلهم تنتهك ، علي مرأى ومسمع من النظام الدولي الراهن، وفي ظل الهجمة العدوانية الأمريكية البريطانية علي العراق هذه الأيام مرتع خصب لذلك .

نوعا من العنف أو الإرهاب ، ولا ادري كيف يوجه الفلسطيني الرصاص إلي صدر أخيه ، ومن الذي سيتصدى للعدوي الصهيوني بعد ذلك .

ثالثا ــ تسوية القضية الفلسطينية تنتقل من سيئ إلي أسوأ :

ولعلــه مــن الواضح أيضا حتى لمن ينظر نظرة سطحية إلي طريقة التســوية الســلمية للقضية الفلسطينية ، أن هذه القضية تنتقل التسوية فيها من ســيئ إلــي أسوأ، لأن الوضع الذي وصلت إليه اليوم من تجميد المفاوضات وحصــار الســلطة الفلســطينية، بل وحصار رئيسها أيضا ومنعه من التنقل أحــياناوهدم المنازل وتجريف البيوت ، أسوأ بكثير مما كان عليه الحال قبل اتفاقات أوسلو وغيرها ، والوضع قبل اتفاقات أوسلو ١٩٩٣ أسوأ بكثير أيضا مــن الوضع قبل قرار مجلس الأمن ٢٤٢ الصادر عام ١٩٦٧ ، والوضع في ظــل قــرار ٢٤٢ أسوأ بكثير مما كان عليه الحال في ظل قرار التقسيم رقم ١٨١ لعام ١٩٤٧.

ولا نــدري إلام يــؤول الوضع اليوم بعد أن أعلن الجانب الإسرائيلي عــن سياسة التهجير أو " الترانسفير" للشعب الفلسطيني، وذلك في ظل نظام الهيمنة الأمريكية، واستغلالا للحرب العدوانية الأمريكية علي العراق " حرب الخلــيج الثالثة " التي نقاسي آلامها ومرارتها اليوم، ليكون الطرف الإسرائيلي هو أول رابح من هذه الحرب .

ولــم يقف النظام الأمريكي عند هذا التخاذل الشنيع أو عند هذه الردة المريــرة التــي تكفي لسقوطه وانهياره، بل يطلع الكونجرس الأمريكي علي العــالم أجمع في الدورة رقم ١٤٠١ بالقرار رقم ١٦٤٦ في الثامن والعشرين من سبتمبر عام ٢٠٠٢م ، والذي يعتبر أسوأ القرارات التي اتخذتها الولايات المــتحدة الأمريكــية بشــأن النزاع العربي الإسرائيلي لأنه يعتبر أن القدس عاصــمة أبديــة لإسرائيل ، ويطالب الرئيس الأمريكي الحالي جورج بوش

"الابن " بتنفيذ القرار الذي اتخذه الكونجرس عام ١٩٩٥ والمتعلق بنقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلي القدس ، كما طالب صراحة أن تكتب علي الوثائق الرسـمية الخاصة بإسرائيل أن القدس هي العاصمة الرسمية لها، ويجب عدم دفع أية مخصصات مالية للقنصلية الأمريكية بالقدس ما لم تتبع مباشرة السفير الأمريكـي في إسرائيل ، كما يجب أن يسجل في شهادة الميلاد وجواز السفر لكل مواطن أمريكي ولد بالقدس بأن مكان الولادة إسرائيل .

ولا شـك أن هذا القرار يتعارض أولا مع كثير من قرارات الشرعية الدولـية ، ومنها قرار التقسيم الذي أصدرته الأمم لمتحدة عام ١٩٤٧، والذي يقضـي بقيام دولتين إحداهما إسرائيلية والثانية فلسطينية علي أن تكون القدس تحـت الـتدويل ،ومنها أيضا قرار مجلس الأمن رقم ٤٠٤ الصادر في يوليو ١٩٦٩ ، والذي يطالب إسرائيل بالرجوع عن كل إجراءاتها لضم مدينة القدس إليها .

كما يتعارض هذا القرار ثانيا مع موقف الولايات المتحدة نفسها بشأن القـدس قبل عام ١٩٩٥ ، ولقد كان موقفها قبل هذا التاريخ ثابتا وظلت تعتبر شـرق القدس أراضي محتلة ، ويتم تأكيد هذه الحقيقة في كل المناسبات وفي قـرارات مجلس الأمن والجمعية العامة كلما كان لذلك مقتضى ، وفضلا عن ذلك فإن اتفاقية أوسلو اعترفت بأن القدس ضمن موضوعات المفاوضات التي تحـدد الوضـع النهائـي ، وهذا يعني علي الأقل بأنها أراضي إسرائيلية أو فلسطينية .

وبـناء علي ذلك فإن القرار الأمريكي بجعل القدس عاصمة لإسرائيل يعـد باطلا، وهذا البطلان وغيره من المواقف الأمريكية العدوانية والظالمة ، هو الذي سيظل ينخر في جدار النظام الأمريكي حتى يسقط أو يزول .

٢ ــ القضية العراقية الأمريكية " حرب الخليج الثالثة مارس ٢٠٠٣":

لقــد فاجأت الولايات المتحدة الأمريكية العالم كله بتحديد مهلة قصيرة مــن نفسها لا تتجاوز ثمان وأربعين ساعة لكي يتخلى الرئيس العراقي صدام حسين عن الحكم في العراق، وذلك بعد أن ادعت أن العراق لم يستجب لقرار مجلــس الأمــن رقم ١٤٤١ الصادر في ٨ من نوفمبر ٢٠٠٢[٦٦] بشأن نزع أســلحة الدمــار الشــامل العراقية ، وفشلت في استصدر قرار آخر يبيح لها استخدام القوة ضد العراق .

وقــبل أن تنتهي المهلة السابقة إذا بالعالم كله يفاجأ بنجيعة كبري من فجائع النظام الدولي الراهن ، وكارثة أو نازلة كبري من نوازل الدهر، وهي الممــثلة فــي العــدوان الأمريكــي علي العراق، موجها الضربات المتتالية والمتوالية ليلا ونهارا علي معظم المدن العراقية، وذلك دون سبب شرعي أو مســوغ قانونــي، ولا نستطيع أن نصف هذه الضربات أو نكيفها إلا بكونها جــريمة ضد السلام في ضوء النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية التي جــري اعتمادها في روما بتاريخ ١٧ من يوليو ١٩٩٨[٦٧]، أو جريمة عدوان أمريكي جديد علي العراق، بل وتبلغ أقصي درجات العدوان (٦٨)، وذلك في ضــوء قــرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٣٣١٤ الصادر في ١٤ من

---

(٦٦) يــراجع حول هذا القرار د. أحمد الرشيدي ، العراق والشرعية الدولية : قراءة في دلالات وسياق القرار ١٤٤١ ، السياسة الدولية ، عدد رقم ١٥١ ، يناير ٢٠٠٣ ، ص ١١٦ وما بعدها .

(٦٧) حــول هذه المحكمة الجنائية الدولية يراجع شريف عتلم ، هل يتحقق الحلم في عدالة جنائية دولية دائمة؟ مجلة الإنساني ، العدد ٢١ ، صيف ٢٠٠٢ ص ٣٤ وما بعدها .

(٦٨) ــ يــراجع فــى ذلك مؤلف أ.د. إبراهيم العنانى ، عن المحكمة الجنائية الدولية ، دار النهضة العربية ، ط عام ٢٠٠٢م م .

ديسمبر ١٩٧٤ والخاص بتعريف العدوان [٦٩]، وقد تضمن هذا القرار بيان أن العدوان هو " استخدام القوة المسلحة من قبل دولة ما ضد سيادة دولة أخري أو وحدتها الإقليمية أو استقلالها السياسي أو بأي طريقة أخري لا تتفق وميثاق الأمم المتحدة " .

ومن يطالع ميثاق الأمم المتحدة يشعر بمخالفة هذه الهجمات الأمريكية الصارخة للمادة ٢ / ٤ منه والتي تجعل حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية حظرا عاما وشاملا ، بل ويمتد الحظر حتى إلي مجرد التهديد باستخدام القوة في العلاقات الدولية، ولا يستثني من هذا الحظر العام إلا حالتين :

الحالة الأولي هي حالة الدفاع الشرعي طبقا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، علي أساس أنه لا يعقل أن تقف الدولة المعتدي عليها مكتوفة الأيدي عند وقوع العدوان .

والحالة الثانية : هي حالة الأمن الجماعي طبقا للفصل السابع من الميثاق ، والتي تعني استخدام القوة من قبل مجلس الأمن ضد أي عدوان يمثل حالة من حالات تهديد السلم أو الإخلال به أو حالة من حالات العدوان [٧٠].

---

(٦٩) ــ حول الجهود المبذولة لتعريف العدوان مع تحليل قانوني لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الخاص بتعريف العدوان رقم ٣٣١٤ الصادر عام ١٩٧٤ يراجع : رسالتنا للماجستير حول : مبدأ حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية ، دراسة مقارنة بين القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية ، مقدمة إلي كلية الشريعة والقانون بالقاهرة عام ١٩٩٣ ، ص ٢٢٥ وما بعدها .كما يراجع حول هذا التعريف :

Daniel Colard, Jean-FranÇois Guihaudis : Le droit de la securité internationale, Collection droit-Sciences Economique , masson , Paris 1987, p.28.

٧٠ - Daniel Colard, Jean-FranÇois Guihaudis : Le droit de la securité internationale, Collection droit-Sciences Economique , masson , Paris 1987, p.87 , ...

ومـــن الواضـــح أن اســـتخدام القـــوة اليوم من قبل الولايات المتحدة الأمريكـــية ضد العراق فيما يعرف بحرب الخليج الثالثة لم يتوافر بشأنها أي مـــن هاتيـــن الحالتين ، فلم يبق إلا كونها جريمة عدوان أمريكي صارخ علي العـــراق [٧١]، وبهذا العدوان يضرب النظام الأمريكي بالقانون الدولي عرض الحائط بل ويعيد المجتمع الدولي إلي الوراء كثيرا حيث قانون الغاب أو قانون الذئاب .

ومـــع هذا العدوان الأمريكي الصارخ تتغيب الأمم المتحدة عن إدارة الحياة الدولية، ويبدو غيابها واضحا في موضعين :

الموضـــع الأول : أنها تغيبت حين تصرفت الولايات المتحدة بعيدا عنها، ولم تستصـــدر قـــرارا مناســـبا لها من مجلس الأمن ، وذلك لوجود بعض الدول المعارضة لها والتي تملك أيضا حق الفيتو في مجلس الأمن مثل فرنسا ، ومن هـــنا فـــإن هـــذه الحالة لا تتشابه البتة مع حالة حرب الخليج الثانية ، والتي تجمعـــت فيها القوي الدولية لرد عدوان العراق بعد احتلاله لشقيقته الكويت ، حيـــث كـــان لذلـــك ما يبرره في الواقع وما يسوغه ويقوم عليه من قرارات الشرعية الدولية الصادرة من مجلس الأمن .

الموضـــع الثاني : أن الأمم المتحدة تغيبت تماما أيضا ووقفت مكتوفة الأيدي تسـعى نفسها وتندب حظها إزاء موقفها من هذا العدوان الأمريكي، حيث كان يجـــب علـــي مجلـــس الأمن في هذا الحالة أن يجتمع فورا ليمارس سلطاته

---

(٧١) ــ حـــول حـــرب الخلـــيج الثالثة ومشروعية استخدام القوة يراجع : د. شريف بسيوني ، الحـــرب الأمريكية في العراق : مشروعية استخدام القوة ، السياسة الدولية ، العدد ١٥١ ، يناير ٢٠٠٣م ، ص ٨ وما بعدها .

المخولـــة لـــه في الفصل السابع من الميثاق [٧٢] ، ليقرر حالة العدوان بناء علي دعوة الدولة المعتدي عليها أو بناء علي دعوة أية دولة أخري ، أو حتى بـــناء علـــي تنبيه الأمين العام مجلس الأمن إلي ذلك العدوان ، ثم يجب عليه أيضـــا بعد ذلك أن يمارس اختصاصاته المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين، والتـــي مـــن أهمها اتخاذ التدابير المؤقتة ، ثم التدابير غير العسكرية، وإذا لم تفلـــح هذه التدابير في إيقاف المعتدي وردعه ، فمن الواجب بعد ذلك أن يلجأ إلـــي التدابـــير العسكرية وذلك وفقا للمادة ٤٢ من ميثاق الأمم المتحدة [٧٣]، وحيـــث إن العـــدوان لا يزال قائما ، ويزداد يوما بعد يوم، فهل يمكن لمجلس الأمـــن أن يقوم باتخاذ هذه التدابير ؟ أعتقد أن الإجابة علي ذلك بالنفي القاطع والأكـــيد ، وذلـــك لأن القرار الذي يجب أن يتخذه مجلس الأمن للقيام بأعمال الـــردع ضـــد العـــدوان الأمريكي ، يجب أن تصوت عليه الولايات المتحدة الأمريكـــية نفســـها ، وهـــذا أمـــر مستحيل، إذ لا يعقل أن تصوت دولة مثل الولايات المتحدة المعتدية الآثمة ضد نفسها.

---

(٧٢) ـــ حـــول ســـلطات مجلـــس الأمـــن بموجب الفصل السابع من الميثاق يراجع بالتفصيل في :

- Yann kERBRAT : La Reference au Chapitre VII de la Charte des Nations Unies dans les Resolutions a caractere humanitaire du Conseil de Securite , Preface de Mario Bettati, LGDJ , 1995, P.9 , - Philippe WECKEL , Le Chapitre VII de la Charte et son aplication par le Conseil de Securite , AFDI, 1991 , XXXVII , Paris P. 165, ...

(٧٣) ـــ يـــراجع في بيان التدابير التي يمكن أن يتخذها مجلس الأمن رسالتنا للماجستير حول : مـــبدأ حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية ، دراسة مقارنة بين القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية ، مقدمة إلي كلية الشريعة والقانون بالقاهرة عام ١٩٩٣ ، ص ٣٤٣ وما بعدها .

وهـــذا عيب خطير وثغرة قاتلة وقع فيها ميثاق الأمم المتحدة ، وذلك حيـــنما بيـــن في م ٢/٢٧ [٧٤] أن الدولة تمتنع جبرا عن التصويت في مجلس الأمـــن إذا كانت طرفا في النزاع ، وكان من الواجب أن يمتد هذا الحكم إلي ســـائر القـــرارات الدولية المتعلقة بكل النزاعات ، دون التفرقة بين القرارات الخاصـــة بالحلول السلمية للمنازعات الدولية والواردة في الفصل السادس من الميـــثاق ، وبيـــن تلك القرارات المتعلقة باتخاذ إجراءات القمع ورد العدوان والواردة في الفصل السابع من الميثاق، لكن نص م ٢٧/ ٢ خرجت علي هذا المنطق العادل وجعلت الامتناع الجبري عن التصويت في مجلس الأمن خاص بتطبـــيق الفصـــل السادس من الميثاق فقط والذي يدور حول الوسائل السلمية للمـــنازعات الدولـــية ، وأخـــذ الميثاق بهذا الحكم يجعل من المستحيل اتخاذ إجـــراءات القمع ضد إحدى الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن ، لأنه لا يكن أن توافق إحدى هذه الدول صراحة علي هذا الإجراء [٧٥] .

وبـــناء علـــي ذلك فإن مجلس الأمن في جلساته التي عقدت أثناء العدوان لم يـــناقش أيا من هذه المسائل أو تلكم الإجراءات اللازمة لرد العدوان، بل يراح

---

(٧٤) ـــ تـــنص م ٢٧ / ٢ علـــي أنـــه " تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الأخري كافة بموافقة أصوات تسعة من أعضائه ، يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة ، بشرط أنه فـــي القرارات المتخذة تطبيقا لأحكام الفصل السادس والفقرة الثالثة من المادة ٥٢ يمتنع من كان طرفا في النزاع عن التصويت ".

Vo- Jean-Pierre COT , Alain PELLET : La charte des Nations Unies , Préface de Javier PEREZ de CUELLAR, ECONOMICA , Paris 1991, P.504 , 505

كما يراجع رسالتنا للماجستير حول : مبدأ حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية ، دراسة مقارنـــة بين القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية ، مقدمة إلي كلية الشريعة والقانون بالقاهرة عام ١٩٩٣ ، ص ٣٧٠ وما بعدها .

يناشد أطراف النزاع بمعاملة الأسري والمدنيين وفقا لاتفاقيات جنيف ١٩٤٩، والبروتوكوليين الملحقين بها عام ١٩٧٧، وعندما فكر في العراق ودوره المطلوب، راح يفكر في عراق ما بعد الحرب، كيف تتم إدارتها أو حكمها ، وكيف يعاد بناؤها، دون أن يتعرض لمن هدمها حتى بإدانة العدوان .

لكن إذا لم يستطع مجلس الأمن معالجة هذا العدوان الغاشم وتخلي عن دوره المنوط به وفق ميثاق الأمم المتحدة ، فإنه كان الممكن أن تقوم بالدور نفسه الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وذلك في ضوء قرار " الاتحاد من اجل السلم " والذي اتخذته في الثالث من نوفمبر عام ١٩٥٠ ، والذي بناء عليه تستطيع الجمعية العامة للأمم المتحدة أيضا أن توصي باتخاذ الإجراءات الجماعية في الحالة التي لا يكون فيها مجلس الأمن قادرا علي اتخاذ هذه الإجراءات من أجل حفظ وإعادة السلم والأمن الدوليين إلي نصابهما [٧٦] ، ولكن لم تتحرك الجمعية العامة للأمم المتحدة أيضا ولم تقم بعمل شيء ، وبذلك غابت الجمعية العامة للأمم المتحدة تماما كما غاب مجلس الأمن .

ونعتقد أن غياب الأمم المتحدة بهذا الشكل في ظل نظام الهيمنة الأمريكية يعد سابقة خطيرة ، ويتضمن مؤشرا كبيرا إلي انهيار هذا النظام الأمريكي ومعه منظمة الأمم المتحدة أيضا.

٧٦-ALFERED VON VERDROSS: Idées directrices de l'Organisation des Nations Unies , Recueil des Cours , 1953, II , Tomme 83 , P.63, 64., - Daniel Colard, Jean-FranÇois Guihaudis : Le droit de la securité internationale, Collection droit-Sciences Economique , masson , Paris 1987, p.126, ...

كما يراجع رسالتنا للماجستير حول : مبدأ حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية، دراسة مقارنة بين القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية ، مقدمة إلي كلية الشريعة والقانون بالقاهرة عام ١٩٩٣ ، ص ٣٧٠ وما بعدها .

كمـــا نعتقد بأن عدوانية النظام الأمريكي والسير ضد الشرعية الدولية فـــي القضايا التي واجهته بصفة عامة، وعدم اكتراثه بالمبادئ التي قام عليها مـــن تحقـــيق العـــدل وإحقاق الحق والتسوية بين الدول ، كل ذلك يعد كفيلا بإسقاط هذا النظام وزيادة ، وإذا لم يسقط في واقع المجتمع الدولي اليوم ، فهو بالفعل ساقط في عين القانون، إذ أنه والقانون علي طرفي نقيض ، وساقط في عين الشرعية الدولية لأنه يناصب للشرعية الدولية العداء .

وممـــا يعمق عدوان النظام الأمريكى على العراق ويجعله مقوما كبيرا فـــى ضرورة إسقاط هذا النظام ، ما أحدثه هذا العدوان من آثار شديدة السوء بالنســـبة للقضية الفلسطينية ، لدرجة أن انتهى هذا العدوان على العراق وكأن الخاســـر فـــيها ـــ فضلا عن العراقيين ـــ هم الفلسطينيون ، وذلك فى مقابل فوائـــد ومكاسب كثيرة يتمتع بها الإسرائيليون ، ومن أهم آثار مخالفات النظام الراهـــن للقـــانون الدولـــى العـــام بخصوص العدوان الأمريكى على العراق وتداعياته على القضية الفلسطينية ما يلى :

١ ـــ العـــدوان الأمـــريكى علـــى العراق خطوة فى الطريق لإقامة إسرائيل الكبرى على حساب فلسطين وغيرها من الدول العربية :

فالـــتواجد العســـكرى الأمـــريكى فى العراق سوف يوسع من النفوذ الأمريكى فى المنطقة بأكملها ، وخاصة إيران التى تتلقى فيها المعارضة دعما أمريكـــيا قويـــا ، وأيضا سوريا التى سوف يردعها الوجود الأمريكى ويوقف تقدمهـــا ، خاصة وأن الأمريكيين يتحرشون بها ويعدون لها العدة الآن ، وقد يؤدى ذلك كله إلى تفرد إسرائيل فى المنطقة ، واتساع رقعتها لتشمل من النيل إلى الفرات كما يزعمون .

٢ ــ العــدوان الأمــريكى على العراق يدعم ما تفعله إسرائيل بفلسطين من تنكيل ومذابح :

فلقد تقلدت الولايات المتحدة الأمريكية سيف القوة الباطشة بعد أحداث ١١ من سبتمبر ٢٠٠١ بدعوى محاربتها للإرهاب وبدت هذه الدولة وكأنها لا ترغــب فــى وجود أى صوت يعارضها أو يخالف تعاليمها ، وقد طبقت ذلك أولا فى أفغانستان ، ثم فى العراق ضاربة بالمبادئ التى استقرت فى العلاقات الدولــية عــرض الحائط ، وفى ذلك تدعيم لما تفعله إسرائيل على الأراضى الفلسطينية من تنكيل وتدمير وتخريب ومذابح ، خاصة وأن الموقف الأمريكى عقــب أحــداث ١١ سبتمبر يتشابه إلى حد ما مع الموقف الإسرائيلى ، فكما هــزت أحداث ١١ سبتمبر الولايات المتحدة وتضمنت أهانة قوية وخطيرة لها باعتــبارها دولــة عظمــى مرهوبة الجانب ، فإن الانتفاضة الفلسطينية أيضا هزت الدولة الإسرائيلية وأضعفت من هيبتها بل وأشاعت الهلع فى صفوفها .

٣ ــ العــدوان الأمــريكى علــى العراق سيؤدى إلى وجود حكومة عراقية موالية لأمريكا وإسرائيل :

فبالقضاء على النظام العراقى سيصعد للحكم فى العراق نظام آخر تابع لواشــنطن وإســرائيل على غرار النظام الأفغانى الحالى بعد سقوط طالبان، وسيكون أول أعمال الحكومة الجدية هو الاعتراف بإسرائيل ، وسيجعل هذا الــنظام الجديد من العراق قاعدة سهلة للعمل ضد كل دولة تتحدى أمريكا أو تهدد إسرائيل مثا إيران وسوريا .

ولعلــه من المتوقع أن يكون إسقاط النظام العراقى بمثابة ورقة ضغط شــديدة علــى سوريا بصفة خاصة ، ويكون المخرج أمامها هو التعاون مع واشــنطن فى حربها ضد ما يسمونه بالإرهاب ، وسيفرض هذا الواقع الجديد علــى سوريا القيام بالخطوات التى بذلت إسرائيل من أجلها جهودا مضنية ،

وعلى امتداد فترات طويلة مثل قطع العلاقات مع حزب الله وطرد التنظيمات الفلسطينية من دمشق ، هذا إلى جانب إجبار سوريا على رفع يدها عن لبنان ، علـــى أمل أن يسهم ذلك فى تنامى قوة الأطراف اللبنانية الداعية للتسوية مع إسرائيل .

٤ ــ العدوان الأمريكى على العراق يؤدى إلى التخلص من قوة عربية قوية مهددة لإسرائيل :

وذلـــك لأن الـــنظام العـــراقى كان يعمل على إزلة الفارق فى التفوق النوعى بين إسرائيل ودول العالم العربى : لا سيما أن هناك قدرات بشرية فى بغـــداد تســـتطيع أن تنهض بها فى مجال الأسلحة غير التقليدية ، لكن النظام العـــراقى الجديد الذى تقيمه الولايات المتحدة الأمريكية سيعمل بلا شك وفق الإرادة الأمريكية والرغبة الإسرائيلية .

٥ ــ العـــدوان الأمـــريكى علـــى العراق يقتل روح الأمل فى الانتصار على إسرائيل :

فـــلا شك أن إسقاط النظام العراقى بالقوة المسلحة الأمريكية يتضمن ضـــربة قوية لمعنويات البلاد العربية والإسلامية عامة ، وقد يؤدى ذلك إلى الشعور باليأس فى إمكانية حسم المواجهة مع إسرائيل عسكريا ، وسيقوى بعد ذلـــك التيار الذى ينادى بتقديم كثير من التنازلات من أجل التوصل إلى تسوية سياسية مع إسرائيل مهما كانت الخسائر[٧٧].

---

(٧٧) هـــذا فضـــلا عـــن أن وجود نظام موال لأمريكا فى العراق سيدعم التوجه للتطبيع مع إســـرائيل ، مـــع كل ما يعنيه هذا من إمكانية التآكل فى جدار العداوة والكراهية الموجود فى البلاد العربية لإسرائيل .

٦ ــ العدوان الأمريكى على العراق يخفف الأعباء العسكرية على إسرائيل :

وذلك لأن الإطاحة بالعراق يعنى زوال أحد الأعداء الألداء الذى كانت تستعد إسرائيل لمواجهته ، والتى كانت تنفق من أجله ميزانية ضخمة لإنتاج أسلحة جديدة أو مضادة لأسلحة التى يقوم هو بإنتاجها ، والإطاحة بهذا العدو يعنى توفير هذه الميزانية الضخمة ، أو توجيهها للمشاريع الاقتصادية التى يمكن أن ترفع من المستوى الاقتصادى لهذا البلد المحتل الغاصب [٧٨] .

ولعل في ذلك فرصة كبيرة للدول الإسلامية في أن تتبنى فكرة النظام الإسلامي العالمي الفريد[٧٩]، وأن تقدمه للعالم أجمع علي أساس أنه هو الذي يملك مقومات الصمود والبقاء ، بل ويمكن أن يقود البشرية إلي ساحة الأمن والأمان، والعدالة والسلام، منطلقة في ذلك من دينها العالمي وكتابها العالمي ورسولها العالمي " وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ " [٨٠] هذا النظام هو الذي سنركز عليه في المبحث التالي كبديل إسلامي لنظام الهيمنة الأمريكية .

---

(٧٨) ــ وإذا كانت هذه هى خسائر الفلسطينيين ، فإنها من وجه آخر مكاسب للإسرائيليين ، ولعل هذا هو السر فى أن إسرائيل بذلت ما فى وسعها وقدمت كل جهدها لدفع عجلة الحرب ضد العراق ، وأن دورها لم يقتصر على مجرد التحريض فقط ، بل قدمت أيضا الخطط الميدانية التى تصلح للإطاحة بالرئيس صدام حسين ، وذلك فى نوفمبر ٢٠٠١ ، وهى نفس الخطط الذى قدمتها إسرائيل أيضا عام ١٩٩١ بعد أن قصفت العراق المدن الإسرائيلية عقب الغزو العراقى للكويت .

(٧٩) ــ وإن كان تغيير النظام الدولي صعب الارتقاء بعيد المنال ، وذلك لأن تغيير المنظمة الدولية تحتاج إلي كوارث مدمرة تزلزل أقدام الدول جميعا ، لا فرق فيها بين الدول الصغرى والدول الكبرى ، وفي هذه الحالة يمكن للدول الكبرى نفسها أن تطالب بتغيير النظام ، أو إسقاط منظمة الأمم المتحدة

(٨٠) ــ الأنبياء ، آية رقم ١٠٧ .

المبحث الثالث

الإسلام كنظام عالمي فريد

وأحقيته بالبقاء

اتضـــح لنا مما سبق أن النظام الدولي الراهن يضرب الشرعية الدولية في مقتل، ويمثل بالنسبة للإسلام والدول الإسلامية كافة ، مصدرا للظلم الفادح ، والقهر الواضح، والهيمنة المستبدة، كما يتضح لنا أيضا من الأحداث الدولية المعاصـــرة والماضـــية ، أن الدول العربية والإسلامية قد عانت ــ ولا زالت تعـــانى ــ في ظل هذا النظام من الاستعمار ونهب الثروات ، والقضاء على الصـــحوة الإســـلامية ، وضـــياع فلسطين ، وتجزئة العالم الإسلامي، وزرع الكـــيان الصهيونى، ووأد محاولات النهضة ، وإشعال الحروب ، وضرب أفغانســـتان ، وتدمـــير دول الخلـــيج ، وتدهـــور مقدرات الأمة ، واضطهاد المســـلمين فى كل مكان، وغير ذلك مما عاناه العالم الإسلامي ولا زال يعانيه حتى اليوم[٨١] .

وفى مقابل هذا النظام الظالم، يزهو ويزدهر النظام الإسلامي، وأقل ما يوصـــف بـــه نظام الإسلام أنه " نظام عالمي فريد " في مقابل وصف النظام الدولي الراهن بأنه نظام عالمي جديد، وذلك لأن نظام الإسلام هو القادر على قـــيادة البشـــرية قـــيادة حكـــيمة عادلة بما قدمه من نظم سياسية واقتصادية واجتماعية وتربوية دولية وغير دولية رشيدة، ولا يتسع هنا المقام لعرض ما

---

(٨١) ــ الحـــركة الإســـلامية المصـــرية والنظام الدولى الجديد فى ضوء أزمة الخليج ، إبراهيم البـــيومى عـــانم ، بحث ضمن أعمال المؤتمر السنوى الخامس للبحوث السياسية ، حتى لا تنشب حرب عربية ــ عربية أخرى (من دروس حرب الخليج) مركز البحوث والدراسات السياسية ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، تحرير د.مصطفى كامل السعيد ، ص ٢٣ .

يتضـــمنه الإسلام من نظم وأحكام في شتي المجالات، لأنها تحتاج إلى جهود كبـــيرة ودراسات متعددة، لكنه يكفينا أن نركز على بعض مقومات هذا النظام العالمـــي الفريد،التـــي تثبت من ناحية كونه نظاما وكونه عالميا وكونه فريدا، كما تثبت من ناحية أخري قدرته علي الصمود وأحقيته بالبقاء .

أولا: المقومات الإسلامية لكونه نظاما:

الـــنظام : فعله نظم بمعني " ألف " ، ونظم الأشياء ألفها وضم بعضها إلـــي بعض، ونظم اللؤلؤ ونحوه : جعله في سلك ونحوه ، ونظم شعرا : ألف كلامـــا موزونـــا مقفى ، ويقال نظم أمره بمعني أقامه ورتبه ، ويقال تناظمت الأشـــياء أي تضـــامت وتلاصـــقت ، والنظام الخيط ينظم فيه اللؤلؤ وغيره ، والـــنظام الترتيـــب والاتســـاق ، ويقال نظام الأمر قوامه وعماده ، والنظام : الطـــريقة ويقال مازال علي نظام واحد أي طريقة واحدة ، ويجمع علي نظم وأنظمـــة ، وهـــو مجموعة الأوامر والنواهي والإرشادات التي تحدد الطريقة التـــي يجـــب اتـــباعها فـــي تصرف معين ، ومنه النظام الاقتصادي والنظام الإداري [٨٢].

وعلي ذلك فالنظام يتضمن معني الجمع والضم بين الأشياء من ناحية والتنســـيق والترتيـــب والتنسيق بينها من ناحية أخري، والمتأمل في الإسلام كشـــريعة وعقيدة يستطيع أن يدرك دون أدني جهد أن الإسلام نظام كامل، بل بلغ ارقي درجات الكمال والرقي وذلك لما يلي :

---

(٨٢) ــ يـــراجع : مختـــار الصـــحاح ، الرازي ، باب الميم فصل النون ، ص ٤٧٤ ، المعجم الوســـيط ، مجمـــع اللغة العربية ، مادة نظم ، باب النون ، ص ٩٧٠ ، معجم لغة الفقهاء ، أ.د. محمـــد رواســـي قلعـــة جـــي ، ووضـــع المصـــطلحات الإنجليزية أ.د. حامد صادق ، ووضع المصـــطلحات الفرنسية أ.قطب مصطفي سامو ، دار النفائس ، ط الأولي ١٤١٦ هـــ ، ١٩٩٦ ، ص ٤٥٢ ، ٤٥٣.

١ ــ لأنه يستوعب في علاجه كافة المجالات :

وذلــك لأنه جاء منهجا للحياة كلها، فعالج الجانب العقدي وفسر طبيعة الوجــود ومكانة الإنسان في هذا الوجود وغايته ، كما عالج النظم التشريعية التــي تنبثق من هذا التصور الاعتقادي وتستند عليه وتجعل له صورة واقعية متمــثلة في حياة البشر، كالنظام الأخلاقي والأسس التي يقوم عليها ، والنظام السياسي وشكله وخصائصه ، والنظام الاجتماعي وأسسه ومقوماته ، والنظام الاقتصادي وفلسفته وتشكيلاته ، والنظام الدولي ومبادئه وعلاقاته [٨٣].

ولعل استيعاب الإسلام لكل هذه المجالات وغيرها هو المراد من قوله تعالــي : "**وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَــى هَؤُلَــاءِ وَنَزَّلْــنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْــلِمِينَ** "[٨٤]، وفــي قوله تعالي: "تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ " يقول ابن مسعود : قد بيــن لنا في هذا القرآن كل علم وكل شيء ، ويقول مجاهد : كل حلال وكل حرام ، وقول ابن مسعود أعم وأشمل فإن القرآن اشتمل علي كل علم نافع من خبر ما سبق وعلم ما سيأتي ، وكل حلال وحرام وما الناس محتاجون إليه في أمر دنياهم ودينهم ومعاشهم ومعادهم [٨٥].

---

(٨٣) ولقــد احــتوي الفقه الإسلامي علي ثروة ضخمة من المؤلفات الفقهية في سائر المجالات الإسلامية ، ومن هذه المؤلفات في النظام الاقتصادي كتاب الخراج لأبي يوسف، وكتاب الأموال لأبــي عبــيد ، وفــي الــنظام الدولي كتاب السير الكبير والسير الصغير للشيباني ، وفي النظام السياســي وافــداري كــتاب غياث الأمم والتياث الظلم لإمام الحرمين الجويني ، وكتاب الإمامة والسياســة لابــن قتيــبة ، وقوانيــن الوزارة للماوردي ، وحسن السلوك الحافظ لدولة الملوك ، للموصلي الشافعي ، وفي نظام الأقليات الدينية ، كتاب أحكام أهل الذمة ، لابن القيم ، وفي النظام الاجتماعي كتب مقدمة ابن خلدون ، وفي النظام العقدي كتاب الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي .

(٨٤) النحل ، آية رقم ٨٩ .

(٨٥) تفسير القرآن العظيم ، الحافظ ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٦٠٠ .

٢ ــ ولأنه يستوعب في كل مجال كافة المسائل :

وكمـــا اســـتوعب الإســـلام كل المجالات ، وعالج إلي جانب المجال العقدي كل الجوانب الأخرى ، فإنه في كل مجال أيضا يستوعب كافة المسائل التي تدخل فيه وتنتمي إليه، ويؤلف بينها أيضا كأنها عقد منظوم، ويشير لذلك قولـــه تعالي : " مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ"(٨٦)، أي القرآن ، ومعناه : ما تركـــنا شـــيئا مـــن أمر الدين إلا وقد دللنا عليه في القرآن ، إما دلالة مبينة مشروحة ، وإما مجملة يتلقي بيانها من الرسول ــ صلي الله عليه وسلم ــ أو من الإجماع أو من القياس ، وبذا يصدق خبر الله بأنه ما فرط في الكتاب من شيئ إلا ذكره ، إما تفصيلا وإما تأصيلا (٨٧).

٣ ــ ولأنه يجمع فى علاجه بين المادة والروح :

ومما يؤكد كون الإسلام نظاما، أنه يجمع فى علاجه للحياة بين المادة والروح، والدنيا والآخرة، ولا يرى تناقضا بينهما ، فالعمل للدنيا في الإسلام لا يتـــنافى مع العمل للآخرة ، كما أن العمل للآخرة لا يمنع من العمل للدنيا، بل عن العمل للآخرة قد يكون في نفس الوقت عمل للدنيا ، والعكس صحيح ، وذلـــك هو قوله تعالي : " وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنْ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَـــيْكَ وَلَـــا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ "(٨٨) ، وفى هذا يتمثل اعتدال النظام الإلهي القويم، ذلك النظام الذى يعلق قلب المسلم بالآخرة،

---

(٨٦) الأنعام ، آية رقم ٣٨ . .

(٨٧) الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ، مجلد ٣ ، ج ٦ ، ص ٤٢٠ ، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ، الإمام الرازي ، ج ٩ ، ص ٦١٤ . .

(٨٨) القصص ، آية رقم ٧٧ .

ولا يحـــرمه فى نفس الوقت من طيبات هذه الحياة حتى لا يزهد الزهد الذي يهمل به الحياة ويضعفها[٨٩] .

وفى قوله " وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا " يقول ابن عباس : والجمهور أن المعـــنى لا تضيع عمرك فى ألا تعمل عملا صالحا فى دنياك، إذ الآخرة إنمـــا يعمـــل لهـــا، فنصيب الإنسان عمره وعمله الصالح فيها، وقال الحسن وقـــتادة: معناه لا تضيع حظك من دنياك فى تمتعك بالحلال وطلبك إياه، وقد جمع هذه المعاني ابن عمر فى قوله : احرث لدنياك كأنك تعيش أبدا، واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا [٩٠].

ولعلـــه من تمام الجمع بين المادة والروح أو بين العمل للدنيا والعمل للآخـــرة، الإشـــارة إلى أن الخسارة لأحدهما قد تؤدى إلى الخسارة للأخرى أيضا، وهذا هو قوله تعالى: " وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا " [٩١] .

٤ ــ ولأنـــه يجمـــع فـــى علاجـــه للمجتمع الإسلامي بين المسلمين وغير المسلمين:

فعلـــى الـــرغم مـــن أن الإسلام يقيم مجتمعه على أساس من العقيدة والشـــريعة الإسلامية إلا أن ذلك لا يعنى أن الإسلام لا يعترف داخل المجتمع الإســـلامى بغـــير المسلمين، كلا بل يعترف بهم ويعطيهم حق المواطنة ويقيم العلاقـــة بينهم وبين المسلمين على أساس من التسامح والعدل والحق والرحمة والحـــرية، ولم يفرق بينهم وبين المسلمين فى المعاملات العامة، لأن الجميع

---

(٨٩) حول هذا يراجع سيد قطب ، فى ظلال القرآن ، ج٥ ص ٢٧١١ .

(٩٠) يراجع : الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ، المجلد السابع ج ١٣ ، ص ٣١٤ .

(٩١) الإسراء آية رقم ٧٢ .

سواسية أمام القانون، لا تفضيل ولا محاباة ، حتى فى الخصومة بين المسلمين وغير المسلمين [٩٢]، ولا أدل على ذلك من إباحة الزواج للمسلم من الكتابية، وتحليل الطعام عند أهل الكتاب ، وغير ذلك مما بينه صريح القرآن.

ومن الحقوق التي كفلها الإسلام لغير المسلمين " أهل الذمة " في الدولة الإسلامية، الحق في الحماية، سواء كانت هذه الحماية من العدوان الخارجي، أو من العدوان الداخلي، ويدخل ذلك في حديث رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوِ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[٩٣] .

وتمتد حماية أهل الذمة [٩٤] في الدولة الإسلامية أيضا إلي الدماء والنفوس والأموال ، وفي ذلك حديث النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "مَنْ قَتَلَ

---

(٩٢) ومما يروي في ذلك من أعظم الأمثلة الرائعة ما جاء أن يهوديا شكا عليا بن أبي طالب للخليفة عمر، فقال عمر لعلي : قم يا أبا الحسن فاجلس بجوار خصمك ، ففعل علي ، وعلي وجهه علامة التأثر ، فلما فصل عمر في القضية قال لعلي : أكرهت يا علي أن تساوي خصمك ؟ قال : لا ، لكني تألمت لأنك ناديتني بكنيتي ، فلم تسو بيننا ، ومعلوم أن الكنية للتعظيم ، فخشيت أن يظن اليهودي أن العدل ضاع بين المسلمين . يراجع في فقه هذه الواقعة د..إبراهيم سليمان عيسى ، معاملة غير المسلمين في دولة الإسلام ، الكتاب الفائز بالجائزة الولي في مسابقة وقف الفنجري ، دار المنار ط الأولي ، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م ، ص ٨٦ .

(٩٣) سنن أبي داود ، كتاب الخراج والإمارة والفيئ ، حديث رقم ٢٦٥٤ .

(٩٤) مما ينبغي ذكره هنا أن مصطلح أهل الذمة قد أسيئ فهمه في الأوساط المسيحية كثيرا ، واعتبر أنه يعبر عن كون المسيحي في نظر الإسلام إنسنا أو مواطنا من الدرجة الثانية ، ويرجع هذا الفهم الخاطئ إلي أمرين : الأول تعرض اليهود والنصارى أحيانا لتصرفات لا يقرها الدين الإسلامي ، إنما مارستها السلطة السياسية متأثره بمظاهر العداء المتعددة كالروب الصليبية وغيرها ، الثاني : ما قام به بعض المستشرقين والدارسين الغربيين من إسقاط مضمون سيئ لهذا

مُعَـاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا" (٩٥)، وقـول على بن أبى طالب " إنما بذلوا الجزية لتكون دمائهم كدمائنا وأموالهم كأموالـنا "، كما أن لهم الحق في التأمين عند العجز والشيخوخة والفقر لأنهم من رعية الدولة الإسلامية، ولهم الحق في الحرية سواء كانت الحرية الدينية ، أو حـرية العمل والكسب ومزاولة ما يختارونه من مهن، ومباشرة ما يرونه من النشاط الاقتصادي (٩٦) .

المصـطلح لتكويـن رأي عام غربي يعادي العرب والمسلمين وليكون مبررا للقوي الاستعمارية لتقوم بغزو العالم العربي والإسلامي .

لكنـنا إذا دققنا في هذا المصطلح لوجدنا أنه يعني الرفعة والكرامة ، ولا يعني علي الإطلاق الدونـية ، إذ نقول علي أنفسنا أننا في ذمة الله ، ويقول الأخ لأخيه أنا في ذمتك ، ويقول الرسول ـ صـلي الله علـيه وسلم ت " ويسعي بذمتهم أدناهم " ، وحينما يطلق هذا المصطلح علي أهل الذمـة فإنـه يـراد به مدلولين ، الأول : كونه ذميا يعني ليس مسلما وأنه ينتمي إلي إطار ثقافي وعقـائدي معين ، الثاني : كونه ذميا يعني أنه مواطن في الدولة الإسلامية لأن المسيحي مواطن كالمسلم في المجتمع السياسي الإسلامي . يراجع حول هذه المعاني :

- Muhammad Mahdi Shams Ed-din : Christianity in the Contemporary Islamic Cultural Concept , P . 34 : 37

بحـث مقدم إلي المؤتمر الدولي الذي عقد في روما حول الإسلام وأوروبا في الفترة من ٦ : ٨ مايو عام ٢٠٠٠.

Europe and Islam : Evaluation and perspectives at the dawn of the third Millennium , Proceedings of an International Conference , Pontifical Gregorian University – Rome , 6-8 May 2000, Edited by Mahmoud .Salem .Elsheikh , University of Florence, 2002, P.34 : 37 ..

(٩٥) صحيح البخاري ، كتاب الجزية والموادعة ، حديث رقم ٢٩٣٠ .

(٩٦) يـراجع فى هذه المسألة : ابن القيم – أحكام أهل الذمة ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، دارا بـن خلـدون – دار الكتـب العلمـية بيروت لبنان ط الأولى ١٤١٥-١٩٩٥م، أبو الأعلي المـودودى، حقـوق أهـل الذمـة ، كـتاب المختار، نحو طلائع إسلامية واعية ، د.يوسف القرضـاوى، غـير المسلمين فى المجتمع الإسلامى ، مكتبة وهبه، ط الثالثة، ١٤١٣/١٩٩٢م ،=

ثانيا : المقومات الإسلامية لكونه عالميا :

ومـــن الحقـــائق التـــي تميز الإسلام عن غيره من الديانات السماوية الســـابقة والنظم الوضعية أيضا، كونه عالميا، وهذه العالمية تستغرق الزمان كلـــه والمكـــان كله، وذلك لعدم اختصاصه بجنس معين، ولعدم انحصاره فى إقلـــيم خـــاص ، ولأن هدايته تمتد إلى كل الأزمان والأحوال، وذلك يعنى أن الدين الإسلامي صالح لكل جنس ولكل جيل ، ولكل زمان ومكان ، أو بمعنى آخر إن الدين الإسلامى هو شريعة الإنسان من حيث هو إنسان ، بقطع النظر عن الفوارق والعوامل العارضة التى لا تدخل فى ماهية الإنسان كإنسان، وهو الديـــن الخـــالد الذي لا يعتريه نسخ أو زوال ، والذي يفي بجميع مطالب الإنســـان المتنوعة والمتجددة فى الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وفى كل الميادين الأخرى التي يزاول فيها الإنسان بعقله الواسع نشاطه الكامل من كل نوع ، وبدون ذلك لا يتحقق معنى العالمية .

وعلـــى ذلـــك فالدين الإسلامي ليس دين جنس تميزه فصيلة الدم ، أو ســـمة اللـــون ، أو ظاهرة اللغة ، بل هو دين لا يفرق بين العربى والعجمى والحبشـــى والـــرومى، ولا بيـــن الأبيض والأسود والأحمر والأصفر، وليس الإسلام إلا ذلك [٩٧] .

وما تجدر ملاحظته هو أن قضية العالمية للإسلام كانت قضية مبدئية، لـــم تمر بتدرج تشريعي أو ترتيب زمني، وإنما أثبتها القرآن الكريم من أولا

= د. إبراهيم سليمان عيسي ، معاملة غير المسلمين فى دولة الإسلام ، الكتاب الفائز بالجائزة الأولى فى مسابقة وقف الفنجرى لعام ١٩٩٣، ط الأولى ١٤١٤/١٩٩٤م، دار المنار.

(٩٧) فضيلة الشيخ عطية صقر ، الدين العالمي ومنهج الدعوة إليه ، مجمع البحوث الإسلامية ، الكـــتاب الحـــادي عشر ، المحرم ١٣٩٠هـــ ـــ مارس ١٩٧٠ م ، ص ٩ ، وأيضا الشيخ محمود شلتوت ، الإسلام عقيدة وشريعة، ص ٤٣٣ .

لحظات نزوله، ومن أوائل ما نزل من الوحي من القرآن قوله تعلي: " **إن هو إلا ذكـر للعالميـن**"[٩٨]، وقوله تعالى: "**وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون**"[٩٩] ، وقوله تعالى: "**قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا الذي لـه ملك السموات والأرض لا إله إلا هو**"[١٠٠]، ولـم يكتفـي المولي سبحانه بهذا البيان النظري ، بل شاءت حكمته أيضا أن يقترن ذلك بالبيان العملي أيضا ومن أول لحظات الإسلام كذلك، فلقد دخل فيه " بلال " رمزا للحبشة، ودخل فيه " صهيب " رمزا للروم ، ودخل فيه " سلمان " رمـزا للفرس ، ليستقر فى أذهان الناس منذ ظهوره أنه دين عالمى ، يشمل الأجـناس كلهـا ، واللغات كلها ، والألوان كلها ، وذلك قبل الفتح الإسلامى بكثير .

ونقـوم عالمية الإسلام علي بعض المقومات النقلية " نصوص القرآن والسـنة " وبعـض المقومـات الذاتـية التي تعتمد على فهم الإسلام وتحليل نصوصـه وتلمس النواحى المشرقة فى مبادئه ، وتوضيح هذه المقومات فيما يلى :

أولا : المقومات النقلية :

لقد تضمن القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة كثيرا من النصوص التى تدعم هذه القضية وتعد من مقوماتها، ونبين ذلك فيما يلى:

---

(٩٨) التكوير آية رقم ٢٧ .

(٩٩) سبأ ، آية رقم ٢٨ .

(١٠٠) الأعراف آية رقم ١٥٨ .

أ ــ من القرآن الكريم

لقد دل على عالمية الإسلام آيات كثيرة منها :

١ ــ قوله تعالى:" **وما هو إلا ذكر للعالمين** "[١٠١] ، وقوله تعالى:" **إن هو إلا ذكـر للعالمين**" [١٠٢]، وقوله تعالى: " **قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا**"[١٠٣]، وقولـه تعـالى:" **تبارك الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالميـن نذيـرا**" [١٠٤]، وقولـه تعالى:" **وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا**"[١٠٥]، وقوله تعالى:"**وأوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ**"[١٠٦]، وقوله تعالى:" **وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**"[١٠٧]، وقوله تعالى:" **إن هو إلا ذكر وقرآن مبين، لينذر من كان حيا ..** " [١٠٨] .

---

(١٠١) القلم ، آية رقم ٥٢ .

(١٠٢) التكوير ، آية رقم ٢٧

(١٠٣) الأعراف ، آية رقم ١٥٨ .

(١٠٤) الفرقان ، آية رقم ١ .

(١٠٥) سبأ ، آية رقم ٢٨ ، والآية تعنى : أى وما أرسلناك يا محمد للعرب خاصة وإنما أرسلناك لعموم الخلق ، مبشرا للمؤمنين بجنات النعيم ، ومنذرا للكافرين من عذاب الجحيم.صفوة التفاسير ، محمد على الصابونى ،طبع على نفقة السيد حسن الشربتلى ، دار القرآن الكريم ، بيروت ، ج١٣ ، ص ١٤ .

(١٠٦) الأنعام ، آية رقم ١٩ ، أى وأوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به يا أهل مكة وأنذر كل من بلغه القرآن من العرب والعجم إلى يوم القيامة .صفوة التفاسير ، الصابونى ، ج ، ص ٦٢..

(١٠٧) الأنبياء ، آية رقم ١٠٧ .

(١٠٨) يس ، آية رقم ٦٩ ، ٧٠.

ب ــ من السنة المطهرة :

بالإضـــافة إلى نصوص القرآن السابقة ، فقد دلت على عالمية الإسلام أيضا نصوص كثيرة من السنة المطهرة ، نقدم منها ما يلى :

١ ــ مـــا رواه الإمام البخارى ــ رضي الله عنه ــ فى باب التيمم ، أن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال وهو يبين مكانته عند ربه : "**أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلى ... ... منها : وكان النبى يبعث إلي قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة** " [١٠٩] .

٢ ــ ما رواه الإمام مسلم فى صحيحه ، أن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال مبينا عالمية الدين الإسلامى ، وضرورة التزام الناس جميعا به " **والذى نفس محمد بيده، لا يسمع بى أحد من هذه الأمة: يهودى ولا نصرانى ، ثم يموت ، ولم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أصحاب النار** " [١١٠] .

٣ ــ مـــا جـــاء فى كتاب الرسول ــ صلى الله عليه وسلم ــ إلى كسرى بن هرمز ملك فارس ، ومن بين ما ورد " ... ...**أدعوك بدعاء الله ، فإننى أنا رســول الله إلـــى الـــناس كافة ، لأنذر من كان حيا ويـــحق القـــول علـــى الكافرين ..**"[١١١] .

٤ ــ وفـــى تاريخ الطبرى .. أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ خرج علـــى أصـــحابه ذات غـــداة فقال لهم : **إنى بعثت رحمة وكافة ، فأدوا عنى**

---

(١٠٩) فـتح البارى بشرح صحيح البخارى، كتاب التيمم، الباب الأول، حديث رقم ٣٣٥ ج ١، ص ٤٣٥، ٤٣٦

(١١٠) صحيح مسلم بشرح النووى ، المجلد الأول ج ٢ ، كتاب الإيمان ، ص ١٨٦ .

(١١١) البداية والنهاية ، الإمام ابن كثير ، ط الثانية ، ١٤١١هـ ــ ١٩٩٠ م ، مكتبة المعارف، بيروت ــ لبنان ، ج ٤، ص ٢٦٩ .

يـرحمكم الله، ولا تختلفوا على كاختلاف الحواريين على عيسى بن مريم ، قـالوا : يا رسول الله، وكيف كان اختلافهم ؟ قال : دعا إلى مثل ما دعوتكم إليه ، فأما من قرب به فأحب وأسلم ، وأما من بعد به فكره وأبى" (١١٢)

٥ ــ ما جاء فى قصة الخندق حين ضرب رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ الصـخرة وكـبر، وبشـر بفـتوح اليمن والشام وفارس، ثم قال لسلمان الفارسى: هذه فتوح يفتحها الله بعدى يا سلمان ، لتفتحن الشام ، ويهرب هرقل إلـى أقصـى مملكـته، وتظهرون على الشام فلا ينازعكم أحد، وليفتحن هذا المشـرق، ويقـتل كسـرى فلا يكون كسرى بعده .قال سلمان : فكل ذلك قد رأيـت، وقـال أبو هريرة : فيما رواه ابن إسحاق حين فتحت هذه الأمصار زمـان عمـر، وزمان عثمان ومن بعده : افتحوا ما بدا لكم فوالذى نفس أبى هريـرة بيده ما فتحتم من مدينة ، ولا تفتحونها إلى يوم القيامة إلا وقد أعطى الله محمدا مفاتيحها قبل ذلك"(١١٣)

ثانيا : المقومات الذاتية :

إلـى جانـب المقومـات النقلية التى تشير إشارة واضحة إلى عالمية الإسـلام ، فـإن الإسـلام يحمل فى ذاته الدليل على عالميته ، والمدقق فى شـرائعه وأحكامـه يـدرك مقومات العالمية الأساسية الموجودة فيه بسهولة ويسـر، إذ هـو ديـن الحـق والقـوة ، ودين العلم والعمل ، ودين الشمول والتوازن، والجهاد والاجتهاد ، إنه الدين الذى يؤكد الكرامة للفرد والترابط فى

---

(١١٢) تاريخ الطبرى ، لابن جرير الطبرى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ــ لبنان ، ط الأولى ١٤٠٧ هـ ــ ١٩٨٧، ج٢ ، ص ١٢٨ .

(١١٣) سـبل الهـدى والرشاد فى سيرة خير العباد ، لمحمد بن يوسف الصالحى تحقيق إبراهيم الـترزى ، وعـبد الكريم العزباوى، ١٣٩٩هـ ــ ١٩٧٩م ، ج ٤ ، ص ٥١٨ : ٥٢٠ ، تاريخ الطبرى ، ج٢ ، ص ٩٢.

الأســـرة، والـــتكافل فى المجتمع، والعدالة فى التوزيع، والشورى فى الحكم، والحقوق للجميع، إنه الدين الذى يقوم على العدل ولو كان لصالح أعدائه " ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى ، واتقوا الله"[١١٤].

ولا يتســـع المقام هنا للحديث عن كل شرائع الإسلام القويمة وأحكامه العظيمة التى تؤهله للعالمية، ولذا نكتفى بذكر ما نراه من المقومات الأساسية والأدلة الذاتية لعالمية الإسلام ، ومن هذه المقومات ما يلي :

١ ــ قيام الإسلام على الفطرة :

إن ممـــا يؤهـــل الإسلام لأن يكون عالميا هو قيامه على الفطرة التى فطـــر الله الـــناس جميعا عليها ، وقيامه على هذه الفطرة تعني أن تكاليفه لا تكـــون مصـــطدمة معها ، أو مهملة لمقتضياتها المادية والروحية، كما تعني أيضا أن أحكامه يراعى فيها طبيعة النفس وحاجات الجسم ومتطلبات العقل ، ويراعى فى الدعوة أساليب الترغيب والترهيب ، واستعمال وسائل الإيضاح ، وعوامل التشويق ، وترويض النفس بالصبر على البلاء والشكر على الرخاء، ومـــراعاة حكم البيئة وعوامل الوراثة ..كل ذلك يجعل الإسلام ملائما لجميع الأجناس البشرية، لأن الفطرة الأصيلة فيها واحدة[١١٥].

ومما يدل على أن الإسلام هو دين الفطرة :

ــ قـــول الله تعالى : " **فـــأقم وجهك للدين حنيفا ، فطرة الله التى فطر الناس عليها، لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون**"[١١٦]

---

(١١٤) المائدة ، آية رقم ٨ .

(١١٥) فى معنى ذلك يراجع الشيخ عطية صقر. الدين العالمى ومنهج الدعوة إليه، ص ٢٦، ٢٧

(١١٦) الـــروم ، آيـــة رقم ٣٠، والمراد بقوله تعالى " فطرة الله التى فطر الناس عليها " أن هذا الديـــن الـــذى أمر بالاستقامة عليه هو خلقة الله التى خلق الناس عليها وهو فطرة التوحيد .يراجع صفوة التفاسير ، محمد على الصابونى ، ج ١٢، ص ١٣

ـ وما روى عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:"مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ (فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا) الْآيَةَ " (١١٧) .

ـ وما روى عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ " أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا"(١١٨) .

٢ ـ احترام الإسلام للعقل والعلم :

ومن أهم مقومات العالمية فى الإسلام أيضا أنه يحترم العقل إلى حد بعيد ، لدرجة أنه لا توجد حقيقة دينية مخالفة لحقيقة عقلية ، ولا يوجد نص فى القرآن والسنة يتعارض فى حقيقته مع حكم العقل ، وإذا كان هناك تعارض فهو فى الظاهر فقط .

ومما يدل على احترامه للعقل دعوة القرآن الكريم إلى النظر والتدبر والاعتبار فى قوله تعالى:" **أولم ينظروا فى ملكوت السموات والأرض وما**

---

(١١٧) صحيح البخارى ، تقديم فضيلة الشيخ أحمد محمد شاكر ، دار الجيل بيروت ، المجلد الأول ، كتاب الجنائز ، باب إذا أسلم الصبى فمات هل يصلى عليه ، ج ٢ ، ص ١١٨

(١١٨) صحيح مسلم بشرح النووى ، دار الريان للتراث ، ط الأولى ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م المجلد السادس ، ج ١٧ ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب الصفات التى يعرف بها فى الدنيا أهل الجنة وأهل النار ، ص ١٩٧ ، ١٩٨

خلــق الله من شيئ"[١١٩] ، وقوله تعالى:" فاعتبروا يا أولى الأبصار " [١٢٠]، وقوله تعالى: "وفى الأرض آيات للموقنين، وفى أنفسكم أفلا تبصرون"[١٢١].

وبــناء علــى ذلك فإننا فى مجال احترام العقل والعلم لا نجد دينا أو مذهــبا يدانى الإسلام فى هذا الميدان ، خاصة وأنه دين يحتكم إلى الحقائق لا إلــى الأوهام ، ويوجه المؤمن به إلى الإيمان بالعلم ، واحترام العقل والإدانة للبرهان ، ورفض الخرافة وعدم اتباع الظن ، كما يعلمه التفكير قبل أم يحكم، والــتعلم قبل أن يعلم ، والاستدلال قبل أن يعتقد والتخطيط قبل أن ينفذ [١٢٢]، وقــد وضــع نصــب عينــيه قــول الله تعالى دائما: " نبئونى بعلم إ ن كنتم صــادقين"[١٢٣] وقولــه تعالى :" قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا "[١٢٤] وقوله تعالي : " قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون" [١٢٥] .

٣ ــ إخراج هذه الأمة دليل على عالمية رسالتها :

إن الله عز وجل لما جعل بعثة الرسول ــ صلى الله عليه وسلم ــ هى البعثة الأخيرة والخالدة ، والبعثة العالمية ، بعث معه أمة ودفعها إلى الظهور

---

(١١٩) الأعراف ، آية رقم ١٨٥ .

(١٢٠) الحشر ، آية رقم ٢ .

(١٢١) الذاريات ، آية رقم ٢٠ ، ٢١ .

(١٢٢) يــراجع بتصرف د.يوسف القرضاوى ، جيل النصر المنشود ، مكتبة وهبة ، ط الثانية ، ص ٢٣.

(١٢٣) الأنعام ، آية رقم ١٤٣ .

(١٢٤) الأنعام آية رقم ١٤٨.

(١٢٥) الزمر ، آية رقم ٩.

دفعـــا ، وأخرجها إخراجا ، لحمل الدعوة من بعده إلى العالمين وهذا هو قول الله تعـــالى : " **كنتم خير أمة أخرجت للناس**"[١٢٦]، وكلمة "**أخرجت للناس** " كلمة تصور حركة خفية المسرى ، لطيفة الدبيب، تخرج على مسرح الوجود أمة، أمة ذات شأن خاص، ومقام خاص[١٢٧].

وعلـــى هـــذا فالأمة الإسلامية ليست حشائش طفيلية، تنبت بنفسها ثم تنمو ثم تموت، لا إنما كان وجودها إخراجا من الله ..فهى ما خرجت لكنها أخرجت ، وشتان بين الخروج وبين الإخراج [١٢٨]، ويدرك هذا المعنى الصحابى الجليل أبو هريرة فيقول: "نحن خير الناس للناس نسوقهم بالسلاسل إلى الإسلام"[١٢٩] كمـــا يدرك هذا المعنى أيضا سيدنا ربعى بن عامر الذى اختاره سعد بن أبى وقـــاص من جيشه ليجيب على سؤال رستم قائد جيش الفرس والذى كان يلى الإمبراطور " كسرى "، ولما قال له رستم : ما الذى جاء بكم ؟ تقدم له ربعى بثقة واعتزاز وتلتقى عنده القوة الإيمانية مع القوة البيانية ، وهو يعلم أن هذا الرجل قد استعبد الناس ، وأن أمته قد استعبدت الأمم، كما يعلم أيضا أن عبادة الإنســـان للإنسان أكثر من عبادة الإنسان للأوثان ، فيجيبه قائلا: " الله ابتعثنا لـــنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده ، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها ..." [١٣٠].

---

(١٢٦) آل عمران ، آية رقم ١١٠ .

(١٢٧) فى ظلال القرآن ، سيد قطب ، ج ١ ، ص ٤٤٧ .

(١٢٨) أبـــو الحسن الندوى ، حاجة العصر ومسئولية الأمة ، مجلة الأمة ، السنة الخامسة، عدد ٥٦ ، شعبان ١٤٠٥هـــ ـــ أبريل ١٩٨٥ ، ص ٢٠

(١٢٩) تفسير القرطبى ، ج٢ ، ص ١٤١٢ .

(١٣٠) حـــول دروس هـــذه الواقعة يراجع: أبو الحسن الندوى، حاجة العصر ومسئولية الأمة، ص ٢٠ : ٢٣.

ثالثا : المقومات الإسلامية لكونه فريدا :

وبالإضافة إلي أن الإسلام نظام عالمي جاء للعالم أجمع وللدنيا بأسرها، فهو أيضا نظام فريد متميز ، وتتوافر له مقومات كثيرة للتفرد والتميز علي غيره من سائر الأنظمة الوضعية أو البشرية ، ونوجز جوانب التفرد والتميز للنظام الإسلامي فيما يلي :

١ ــ أنه نظام رباني :

حيث يتفرد النظام الإسلامي بكونه نظاما ربانيا، وهذا يعني أنه منهج نزل من الله وحده، عن طريق الوحي إلي رسوله ــ صلي الله عليه وسم ــ ، فلا يرجع إلي إرادة فرد أو حزب أو شعب أو دولة ولا حتي إلي مجتمع دولي، وإنما يرجع إلي الله وحده، هو الذي أنزله وهو الذي شرعه ، وتشير إلي ذلك آيات كثيرة من القرآن الكريم ، منها قوله تعالي : " يَاأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا " (١٣١)، وقوله تعالي : " يَاأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ"(١٣٢) وقوله تعالي : "وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ"(١٣٣)، وقوله تعالي : " كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ"(١٣٤) ، ولا يقتصر هذا الجانب من التفرد علي ناحية المصدر فقط ،

---

(١٣١) النساء ، آية رقم ١٧٤ .

(١٣٢) يونس ، آية رقم ٥٧.

(١٣٣) النحل ، آية رقم ٨٩ .

(١٣٤) .ابراهيم ، آية رقم ١ .

بل تمتد ربانية النظام الإسلامي إلي مقصده وغايته ، حيث يجب أن تكون هذه الغايـــة هـــي مرضاة الله رب العالمين أيضا ، وهذا هو قوله تعالي : " قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ " (١٣٥) .

وتقتضي الربانية التي يتفرد بها النظام الإسلامي العظيم ، العصمة من التناقض والاختلاف ، وهو قوله تعالي : " أَفَلَـــا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا" (١٣٦) ، والبراءة من التحيز والهوى، وهو قوله تعالى : " ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنْ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِيـــنَ لَـــا يَعْلَمُونَ " (١٣٧) والتحرر من العبودية والانقياد لغير الله تعالي ، ويفهـــم ذلك من قوله تعالي : "اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِـــيحَ ابْـــنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ"(١٣٨) .

٢ ــ أنه نظام إنساني :

وكمـــا أن المـــنهج الإسلامي باني المصدر والغاية، فهو أيضا إنساني باعتـــبار أن الإنسان هو الذي يتلقاه ويستنبط منه ، ويجتهد في فهم تعاليمه ، ويحولـــه إلـــي واقع تطبيقي ملموس،كما أن الهدف من هذا المنهج أيضا هو

---

(١٣٥) الأنعام ، آية رقم ١٦٢.

(١٣٦) النساء ، آية رقم ٨٢ .

(١٣٧) الجاثية ، آية رقم ١٨.

(١٣٨) التوبة ، آية رقم ٣١ .

سعادة الإنسان في الدنيا ، وفوزه بالنعيم المقيم في الآخرة، ومن هنا لا تتنافي الربانية والإنسانية في المنهج الإسلامي[١٣٩].

وفوق أن الجانب الإنساني من أبرز اهتمامات الإسلام ، لدرجة إمكانية وصف القرآن الكريم وهو كتاب الله تعالي الذي يحوي التشريعات والتوجهات بأنه هو كتاب الإنسان ، لأن حديثه كله إما إلي الإنسان وإما عن الإنسان،وأن الجانب الإنساني وجد عناية فائقة في المنهج الإسلامي كله بما يحويه من عقائد وعبادات وتوجيهات وأخلاق، فإن الإسلام يركز أيضا علي مظاهر التكريم الإلهي للإنسان، وعلي تقدير حقوق الإنسان قبل أن تسمع أذن الدنيا مصطلح حقوق الإنسان .

وزيادة علي هذا كله فإن الإسلام قد أرسي بعض مبادئ الإنسانية، ووضح الصورة العملية لتطبيقها ، وربطها بعقائده وشعائره وآدابه ربطا محكما ، بحيث لا تظل مجرد أمنية تهفو غليها النفوس ، أو فكرة مثالية تتخيلها بعض الرؤوس ، ومن أهم هذه المبادئ مبدأ الإخاء الإنساني ، هذا المبدأ الذي قرره الإسلام بناء علي أن البشر جميعا أبناء رجل واحد وأم واحدة ، وهذا و قوله تعالي : " **يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** " [١٤٠]، ومبدأ المساواة الإنسانية ، هذا المبدأ الذي أقامه الإسلام علي أساس أن الإسلام يحترم

---

(١٣٩) يراجع في ذلك فضلة د. يوسف القرضاوي ، الخصائص العامة للإسلام مكتبة وهبة ، ط الرابعة ١٤٠٩هـ ــ ١٩٨٩م ص ٥٠ وما بعدها ، وأيضا ياسر شبانه ، النظام الدولي الجديد بين الواقع الحالي والتصور الإسلامي ، دار السلام ط الأولي ١٤١٨هـ ــ١٩٩٨ هـ ص ٤٩٨ .

(١٤٠) النساء ، آية رقم ١.

الإنسان ويكرمه من حيث هو إنسان فقط ، من غير تفرقة بين لون ولون، أو سلالة وسلالة ، أو جنس وجنس ، مسقطا كل أنواع التفرقة القبلية والعنصرية والقومية واللونية ، وذلك هو قوله تعالي : " يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ " (١٤١) .

وبناء علي هذه المبادئ الإنسانية العظيمة اعتبر الإسلام أن الاعتداء علي نفس أي إنسان يعد اعتداء علي الإنسانية جميعا ، وأن إنقاذ أي نفس أيضا يعد إنقاذا للبشرية جميعا ، وهذا هو قوله تعالي : " مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ " (١٤٢) .

ولعل مراعاة هذا الجانب الإنساني في النظام الإسلامي يثبت له التفرد، هذا في الوقت الذي عجزت فيه المدنية الحديثة رقم ضجيجها الهائل حول مبدأ المساواة الإنسانية، عن الوصول إلي هذا المبدأ ، فلا تزال الفروق قائمة في الولايات المتحدة الأمريكية بخصوص أبسط الحقوق علي أساس اللون

---

(١٤١) الحجرات ، آية رقم ١٣.

(١٤٢) المائدة آية رقم ٣٢، ويراجع حول عنصر الإنسانية في الإسلام : يراجع في ذلك فضلة د. يوسف القرضاوي ، الخصائص العامة للإسلام مكتبة وهبة ، ط الرابعة ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م وخاصة ص ٥٩، ٨٢ وما بعدها، وأيضا ياسر شبانه، النظام الدولي الجديد بين الواقع الحالي والتصور الإسلامي ، دار السلام ط الأولي ١٤١٨هـ ـ١٩٩٨ هـ وخاصة ص ٥١٨ ، ما بعدها .

والجنس ، فصاحب البشرة البيضاء اسمي منزلة من صاحب البشرة السوداء ، ولا مساواة بينهما في الحقوق الآدمية وأمام القانون [١٤٣]

٣ ــ أنه نظام واقعي :

ويتفرد النظام الإسلامي أيضا من حيث كونه نظاما واقعيا ، بمعني أنه يراعـــي واقع الكون ، من حيث هو حقيقة واقعة ووجود مشاهد ، ويدل علي وجود الله الذي خلق كل شئ فقدره تقديرا ، ويراعي واقع الحياة من حيث هي مـــرحلة حافلـــة بالخـــير والشر، ويراعي واقع الإنسان من حيث هو مخلوق مزدوج الطبيعة، فهو نفخة من روح الله في غلاف من الطين ، ففيه العنصر الســـماوي والعنصر الأرضي ، ومن حيث هو ذكر أو أنثي لكل منهما تكوينه ونـــزعاته ووظيفته ، ومن حيث هو عضو في مجتمع ، لا يستطيع أن يعيش وحـــده ، ولا أن يفنـــي تماما في المجتمع ، ولهذا تصطرع في نفسه عوامل الأنانـــية والغـــيرة ، ولذا فغن الإسلام يراعي واقع الكون واقع الحياة وواقع الإنســـان ، وهـــذا نـــابع من صفتي الربانية والإنسانية، فما دام أن التشريع الإســـلامي نـــزل من عند الله تعالي ، وأن الله هو خالق الإنسان ، فهو وحده القـــادر علي بيان ما يحتاجه الإنسان ، وعلي تقديم المنهج المناسب له ، وهذا هو قوله تعالي : " **أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ** " [١٤٤]

وتتجلى واقعية النظام الإسلامي في كل مجالات الحياة ، ومنها الجانب السياسي، حيث ترك الإسلام للناس أن يحددوا لأنفسهم الشكل الذي يقوم عليه نظام الحكم ، من نظام ملكي أو رئاسي أو برلماني ، بما يتوافق مع واقعهم ،

---

(١٤٣) ياسر شبانه، النظام الدولي الجديد بين الواقع الحالي والتصور الإسلامي ، دار السلام ط الأولي ١٤١٨هـــ ــ ١٩٩٨هـــ ص ٥٤٦ وما بعدها .

(١٤٤) الملك ، آية رقم ١٤ . .

وحالهم ومدي نضجهم السياسي والحضاري، المهم في نظر الإسلام أن تكون العدالة والشوري وحقوق الإنسان مكفولة في هذا النظام .

ولعلـــه من دلائل الواقعية في النظام الإسلامي ، ما يحويه هذا النظام من التيسير ورفع الحرج ومراعاة سنة التدرج والنزول عن الأمثل الأعلى إلي الواقع الأدنى للضرورة ،وذلك كله مراعاة للواقع الإنساني ، فأما التيسير في الـنظام الإسلامي فواضح من كون الإسلام جاء عاما لكل الناس في كل مكان وفـــي كل زمان ، وإن نظاما يتسم بهذا التعميم وهذه السعة لا بد أن يتجه إلي التيســـير والتخفيف ليسع لكل الناس وإن اختلف بهم المكان والزمان والحال ، وهـــذا هو قوله تعالي : " **يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ** " (١٤٥) ، وأمـــا مـــراعاة ســـنة التدرج فهي قائمة وواضحة في معظم أحكامه كتشريع الصـــلاة وتحـــريم الخمر وغيرها ، وأما النزول عن المثل الأعلى إلي الواقع الأدنى مراعاة لحال الناس وواقعهم ، فذلك مثل واجب عزل ولي المر الفاجر الجائـــر ، فـــإن الفقهاء قد أجازوا الإبقاء عليه إذا كان خلعه سيؤدي إلي فتنة أكبر ، ارتكابا لأخف الضررين ، وتفويتا لأدني المصلحتين (١٤٦) .

٤ ــ أنه نظام متوازن :

ومـــن أبـــرز ما يتفرد به النظام الإسلامي أيضا ، أنه نظام متوازن، بمعني أنه يعادل بين الأطراف المتقابلة ، بحيث لا يطغي أحدهما علي الآخر، ومن مظاهر هذا التوازن ، التوازن بين الروحية والمادية ، لأنه لا يغالي في

---

(١٤٥) البقرة ، آية رقم ١٨٥.

(١٤٦) فضلة د. يوسف القرضاوي ، الخصائص العامة للإسلام مكتبة وهبة ، ط الرابعة ١٤٠٩ هـــ ــ ١٩٨٩م ص ١٦٨، ياســـر شـــبانه، النظام الدولي الجديد بين الواقع الحالي والتصور الإسلامي ، دار السلام ط الأولي ١٤١٨هـــ ــ ١٩٩٨هـــ ص٥٦٨ وما بعدها .

الجانب المادي في الحياة دون التفات للجوانب الأخرى كالذين قالوا : " إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ"[١٤٧] ، كما لا يغالي في الجانب الروحي بحيث يتفرغ المرء للعبادة ، فيزهد ولا يعمل ، ويتبتل فلا يتزوج ، ويتعبد فلا يفتر، وإنما يقف ويوازن بين الأمرين في مثل قوله تعالي : " وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ"[١٤٨]، والتوازن بين الفردية والجماعية ، والتي تتوازن من خلالها حرية الفرد ومصلحة المجتمع وتتكافأ فيها الحقوق والواجبات ، وتتوزع فيها المغانم والتبعات بالقسطاس المستقيم ، وتطبيقا لهذا التوازن الذي يراعي من خلاله مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، تقييدة لحق الحرية الذي يعطي للفرد بعدم الإضرار ببقية أفراد المجتمع أو المساس بعقائدهم وأخلاقياتهم ومثلهم العليا ، وحق التملك الذي أقره للفرد ، ولكن قيده بتحري الحلال في الكسب والإنفاق وأداء الحقوق المالية التي فرضها الشارع حماية للمجتمع، وحق الحياة وصيانة الدماء التي قررها للفرد، لكنه إذا اعتدي علي فرد آخر أو لي أمن واستقرار المجتمع فقدت هذه الحياة مالها من عصمة ، وإذا وقع الاعتداء علي الدولة الإسلامية واقتضي ذلك بذل النفس في سبيلها، وجب علي المسلم أن يبذلها وهو قرير العين معتقدا أن الموت هنا هو عين الحياة [١٤٩] .

---

(١٤٧) الأنعام ٢٩ .

(١٤٨) القصص ، آية رقم ٧٧ .

(١٤٩) فضلة د. يوسف القرضاوي ، الخصائص العامة للإسلام مكتبة وهبة ، ط الرابعة ١٤٠٩ هـ ـ ١٩٨٩م ص ١٣٥ وما بعدها .

٥ ــ أنه نظام شامل :

ومما يتفرد به النظام الإسلامي أيضا أنه نظام شامل، ويستوعب شموله الأزمان كلها ، لأنه نظام قدر الله له الخلود والبقاء حتى يطوي بساط هذا العالم وإلي أن تقوم الساعة، إذ ليس بعد الإسلام شريعة ولا بعد القرآن كتاب ولا بعد محمد ــ صلي الله عليه وسلم ــ نبي ، وكما أن هذا النظام غير محدد بعصر ولا جيل فهو كذلك غير محدد بمكان ولا بأمة ولا بشعب ولا بطبقة ، وفوق هذا فإنه يعد نظاما للإنسان في كل مجالات الحياة ، وفي كل ميادين النشاط البشري ، ولا يوجد جانب من جانب الحياة إلا وله فيه تنظيم ولا توجد قضية إلا وله فيها رأى وحكم.

٦ ــ أنه نظام يجمع بين الثبات والمرونة :

وإن من أروع ما يميز النظام الإسلامى أيضا أنه يجمع بين الثبات والمرونة أو الثبات والتطور ، ففيه الثبات على الأهداف والغايات ، والمرونة فى الوسائل والأساليب ، أوالثبات على الكليات والأصول ، والمرونة فى الفروع والجزئيات ، أو الثبات على القيم الدينية والأخلاقية ، والمرونة فى الشئون الدنيوية والعلمية ، ومن أهم مظاهر الجمع بين الثبات والتطور فى الإسلام ، تشريع الشورى فى المجتمع الإسلامى ، فالشورى نفسها تشريع ثابت لا يجوز لحاكم أن يعدل عنه لقوله تعالى: " **وأمرهم شورى بينهم**" (١٥٠) ولكن تحديد شكل الشورى وكيفية تطبيقها أمر مرن يمكن أن يتغير بتغير الزمان والمكان.

وبهذه الجوانب العظيمة التي يتفرد بها الإسلام علي غيره من النظم الأخرى، يثبت للإسلام أحقيته بالصمود والبقاء، ويثق بذلك كل مسلم ويؤمن

---

(١٥٠) الشورى ، آية رقم ٣٨ .

بـــه، ولا بد يوما أن يأخذ الإسلام مكانه، ولا بد يوما أن تعلو للإسلام كلمته، وهـــذه هي سنة الله الكونية عندما يلتقي الحق والباطل والغث والسمين ، وهذا هـــو قوله تعالي : " كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ"(١٥١)، وقوله تعالـــي: " بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ"(١٥٢).

---

(١٥١) الرعد ، آية رقم ١٧ .

(١٥٢) الأنبياء ، آية رقم ١٨ .

obeikandl.com

الخاتمة

وبمراجعة النظامين السابقين ــ نظام الهيمنة الأمريكية والنظام الإسلامى ــ يتضح لنا أن لكل منهما خصائص معينة وأهداف محددة، تجعل كل واحد منهما يختلف عن الآخر اختلافا كليا ومما تقدم يتبين أن أهم خصائص كل منهما تكمن فيما يلى :

خصائص النظام الإسلامى :

وحيث أن الإسلام كل لا يتجزأ فإن خصائص النظام الإسلامى تستقي بصفة عامة من خصائص الإسلام ، وبنين هذه الخصائص فيما يلي :

ــ النظام الإسلامى نظام ربانى :

فالنظام الإسلامى نظام ربانى لأنه يجعل غاية الإنسان وهدفه ، ومنتهى أمله وسعيه فى الحياة هو حسن الصلة بالله تعالى والحصول على مرضاته " **وأن إلى ربك المنتهى** "[١٥٣]، كما أنه نظام ربانى لأن عقيدته وشريعته وأخلاقه وكل نظمه مستفادة من الوحى الإلهى، فهو الذى وضع أصولها وحدد أساسياتها "**اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء** " [١٥٤] .

ــ النظام الإسلامى نظام واقعى :

وواقعية الإسلام تعنى أنه نظام يراعى فى تشريعاته وتوجيهاته واقع الكون ، وواقع الحياة ، وواقع الإنسان بكل ظروفه وملابساته ، لأن الذى يشرع للإنسان ويوجهه هو الذى خلق الكون والحياة ، وهو الذى خلق

---

(١٥٣) النجم ، آية رقم ٤٢ .

(١٥٤) الأعراف ، آية رقم ٣ .

الإنســـان، فهو أعلم بما يصلحه وما يفسده ، وما يرقى به إلى درجة الملاك ، وما يهبط به إلى حضيض البهائم ، وذلك هو قوله تعالى: " **ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير**"[١٥٥] .

ـ **النظام الإسلامى نظام متوازن :**

وتوازن الإسلام يعنى وسطيته التى تقى الإسلام من الإفراط والتفريط والغلو والتقصير، فهو منهج الاعتدال والتوازن، سواء فى الاعتقاد والتصور، أوفـــي التعبد والتنسك، أوالأخلاق والآداب ، أوفى التشريع والنظام " **وكذلك جعلـــناكم أمـــة وســـطا لـــتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا**"[١٥٦] .

ـ **النظام الإسلامى نظام شامل :**

فالنظام الإسلامى نظام لكل الأزمنة والأجيال ، فهو غير محدد بعصر ولا جيل، ولا بمكان ولا بأمة ، ولا بشعب ولا بطبقة ، لأنه نظام يخاطب كل الأمـــم وكل الأجناس وكل الشعوب، وكل الطبقات " **تبارك الذى نزل الفرقان علـــى عـــبده ليكون للعالمين نذيرا** " [١٥٧] ، كما أنه نظام وضح كل مجالات الحـــياة ، من عقائد وعبادات ومعاملات وأخلاق وغير ذلك من جوانب الحياة المختلفة "**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ** " [١٥٨].

---

(١٥٥) الملك ، آية رقم ١٤ .

(١٥٦) البقرة ، آية رقم ١٤٣ .

(١٥٧) الفرقان ، آية رقم ١ .

(١٥٨) الأنعام ، آية رقم ٣٨ .

وفـــى مقابل هذه الخصائص العظيمة ، نجد أن النظام الوضعى "نظام الهيمـــنة الأمريكية " وإن زعم المروجون لـــه أنه سيحقق الاستقرار والأمن والشـــرعية والعـــدل، إلا أن الواقع الأليم أثبت عكس ذلك تماما، ونستطيع أن نبين بعض ملامحه في الأمور التالية :

ـ نظام الهيمنة الأمريكية نظام مادى :

بمعـــنى أنـــه لا يضـــع اعتبارا لغير المادة ، وعبادة القوة ، فالمحرك الأساســـى لـــه هو الاقتصاد والمصالح والمنافع الدنيوية ، ولا مجال فيه لقيم الأخـــلاق ولا مبادئ الأديان السماوية الصحيحة ، ولا شك أن هذا النظام لا يـــتفق ومصـــالح الشـــعوب الإسلامية التى تختلف فى عقيدتها وقيمها اختلافا جوهريا مع الغرب الصليبى الذى يقود النظام العالمى.

ـ نظام الهيمنة الأمريكية غير محايد:

وذلـــك لأن نظام الهيمنة الأمريكية يخطط لصالح الصهيونية العالمية وإسرائيل على حساب مصالح المسلمين ، ولا أدل على ذلك من أن الولايات المـــتحدة الأمريكـــية قائدة هذا النظام هى التى تمد إسرائيل بأحدث الأسلحة، وبســـيل من الأموال لم ينقطع، وتنسى بقية الدول المجاورة ، لتكون إسرائيل وحدها هى الدولة القوية فى المنطقة[١٥٩].

ـ نظام الهيمنة الأمريكية نظام غير عادل :

وذلك لأن موقفه من سائر المشكلات الدولية متغير ، ولا يسلك معيارا واحـــد فى حل هذه المشاكل ، فبينما نجده يقف مع الشرعية الدولية فى أزمة

---

(١٥٩) يراجع حول تمتع الصهاينة بنفوذ قوي في الولايات المتحدة الأمريكية ، روجيه جارودي، الأســـاطير المؤسســـة للسياسة الإسرائيلية ، تقديم الأستاذ محمد حسنين هيكل ، دار الشروق ص ٢٥٥ وما بعدها .

الخلـيج الثانية ويرد الحق إلى نصابه ــ لأن فى ذلك مصلحته ــ نجده أيضا ضـــد هذه الشرعية الدولية فى مشكلة فلسطين ، لأنه يساعد المحتل اليهودى ويقف معه بكل قوته ضد شعب فلسطين الأعزل ، وضد الشرعية الدولية في اعـتدائه علـــي العـــراق في مارس ٢٠٠٣، وبينما هو يفتش عن المفاعلات والأسلحة النووية فى العراق، يصمت تماما عن المفاعلات النووية العسكرية الموجودة فى إسرائيل.

obeikandl.com

مراجع البحث

كتب التفسير والحديث :

١ ــ تفسير القرآن العظيم : الحافظ ابن كثير ، مكتبة مصر ، دار مصر للطباعة ، سعيد جودة السحار وشركاه .

٢ ــ الجامع لأحكام القرآن : القرطبي ، مكتبة مناهل الفرقان ، بيروت، ومكتبة الغزالي ، دمشق .

٣ ــ سنن أبي داود: للحافظ أبي داود السجستاني ، راجعه محمد محى الدين عبد الحميد ، دار أحياء السنة النبوية .

٤ ــ في ظلال القرآن : سيد قطب، دار الشروق ، القاهرة بيروت ، ط السابعة عشرة ١٤١٠هـ ١٩٩٠ .

٥ ــ صحيح البخارى: تقديم فضيلة الشيخ أحمد محمد شاكر ، دار الجيل بيروت ،

٦ ــ صحيح مسلم بشرح النووى : دار الريان للتراث ، ط الأولى ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م

٧ ــ صفوة التفاسير : محمد على الصابونى ،طبع على نفقة السيد حسن الشربتلى ، دار القرآن الكريم ، بيروت ،

٨ ــ مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير : الإمام الرازي، دار الفكر ط الثالثة ، ١٤٠٥هـ ــ ١٩٨٥م .

المراجع الإسلامية العامة :

٩ ــ د..إبراهيم سليمان عيسي : معاملة غير المسلمين في دولة الإسلام، الكتاب الفائز بالجائزة الولي في مسابقة وقف الفنجري ، دار المنار ط الأولي، ١٤١٤هـ ــ ١٩٩٤م ،

١٠ ــ ابن القيم : أحكام أهل الذمة ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، دارا بن خلدون – دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط الأولى ١٤١٥-١٩٩٥م،
١١ ــ ابــن جرير الطبرى : تاريخ الطبرى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ــ لبنان ، ط الأولى ١٤٠٧ هــ ــ ١٩٨٧ ،
١٢ ــ ابــن كثــير : البداية والنهاية ، ط الثانية ، ١٤١١هــ ــ ١٩٩٠ م ، مكتبة المعارف ، بيروت ــ لبنان ،
١٣ ــ أبو الأعلي المودودى: حقوق أهل الذمة ، كتاب المختار، نحو طلائع إسلامية واعية ،
١٤ ــ أبو الحسن الندوى : حاجة العصر ومسئولية الأمة ، مجلة الأمة، السنة الخامسة، عدد ٥٦ ، شعبان ١٤٠٥هــ ــ أبريل ١٩٨٥ ،
١٥ ــ زيــاد أبو غنيمة : عداء اليهود للحركة الإسلامية ، دراسات إسلامية هادفة ١، دار التوزيع والنشر الإسلامية .
١٦ ــ الشيخ عطية صقر: الدين العالمي ومنهج الدعوة إليه ، مجمع البحوث الإسلامية، الكتاب الحادي عشر، المحرم ١٣٩٠هــ ــ مارس ١٩٧٠ م.
١٧ ــ محمد بن يوسف الصالحى: سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد، تحقيق إبراهيم الترزى، وعبد الكريم العزباوى ، ١٣٩٩هــ ــ ١٩٧٩م ،
١٨ ــ الشــيخ محمــود شلتوت : الإسلام عقيدة وشريعة، دار الشروق ، ط العاشرة ، ١٤٠٠هــ ــ ١٩٨٠م .
١٩ ــ ياســر شــبانه : الــنظام الدولي الجديد بين الواقع الحالي والتصور الإسلامي ، دار السلام ط الأولي ١٤١٨هــ ــ ١٩٩٨هــ
٢٠ ــ د. يوسف القرضاوى : جيل النصر المنشود ، مكتبة وهبة ، ط الثانية.
٢١ ــ د. يوســف القرضاوى : غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى ، مكتبة وهبه، ط الثالثة، ١٤١٣/١٩٩٢م.

٢٢ ــ د. يوسف القرضاوي : الخصائص العامة للإسلام مكتبة وهبة ، ط الرابعة ١٤٠٩هـ ــ ١٩٨٩م

معاجم اللغة العربية :

٢٣ ــ مختار الصحاح : الرازي ، مطبعة عيسى البابى الحلبى وشركاه بمصر .

٢٤ ــ المعجم الوسيط : مجمع اللغة العربية .

٢٥ ــ معجم لغة الفقهاء : أ.د. محمد رواسي قلعة جي ، ووضع المصطلحات الإنجليزية ا.د. حامد صادق ، ووضع المصطلحات الفرنسية أ.قطب مصطفي سامو ، دار النفائس ، ط الأولي ١٤١٦ هـ ، ١٩٩٦ .

المراجع القانونية والسياسية :

٢٦ ــ إبراهيم البيومى غانم ، الحركة الإسلامية المصرية والنظام الدولى الجديد فى ضوء أزمة الخليج ، بحث ضمن أعمال المؤتمر السنوى الخامس للبحوث السياسية، حتى لا تنشب حرب عربية ــ عربية أخرى (من دروس حرب الخليج) مركز البحوث والدراسات السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، تحرير د.مصطفى كامل السعيد.

٢٧ ــ د. أحمد الرشيدي ، العراق والشرعية الدولية : قراءة في دلالات وسياق القرار ١٤٤١ ، السياسة الدولية ، عدد رقم ١٥١ ، يناير ٢٠٠٣

٢٨ ــ أحمد شرف ، مسيرة النظام الدولى الجديد قبل وبعد حرب الخليج، دار الثقافة الجديدة ، يناير ١٩٩٢

٢٩ ــ د. أسامة الباز ، في كلمته أمام مؤتمر : العولمة وموقف الفكر الإسلامي منها ، أعمال مؤتمر كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات

بالإسكندرية ـ جامعة الأزهر ، ٢٦ ـ ٣٠ من نوفمبر ١٩٩٩م ، الدار المصرية الإسكندرية ،

٣٠ ـ أنور الهوارى ، نحن والنظام العالمى : البناء المزدوج ، ، السياسة الدولية ، عدد ١٣٩ يناير ٢٠٠٠ مـ

٣١ ـ إيف ساندوز : الحق فى التدخل أو واجب التدخل والحق فى المساعدة : عم نتكلم؟، المجلة الدولية للصليب الأحمر السنة الخامسة عدد ٢٥ ، مايو ، يونيو ١٩٩٢

٣٢ ـ باري كيلمان ، وإدوارد تانزمان : دليل التنفيذ الوطني لمعاهدة حظر الأسلحة الكيماوية ، ترجمة شادية أنور ، ١٩٩٨ الناشر المركز الدولي للعدالة الجنائية ونزع السلاح .

٣٣ ـ د. برهان غليوم ، د.سمير أمين : ثقافة العولمة وعولمة الثقافة، حوارات لقرن جديد ، دار الفكر ـ دمشق سورية ، دار الفكر المعاصر بيروت لبنان ، ط الأولي ، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م

٣٤ ـ ميخائيل جورباتشوف : البروسترويكا تفكير جديد لبلادنا وللعالم ، ترجمة حمدي عبد الجواد ، مراجعة محمد المعلم ، دار الشروق ، ط الأولي يونيو ١٩٨٨ .

٣٥ ـ روجيه جارودي : الأساطير المؤسسة للسياسة الإسرائيلية ، تقديم الأستاذ محمد حسنين هيكل ، دار الشروق

٣٦ ـ د. سعيد محمد أحمد باناجه : نظرة حول المؤامرات الدولية اليهودية، مؤسسة الرسالة ، ط الأولي ، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م

٣٧ ـ د. شريف بسيوني : الحرب الأمريكية في العراق : مشروعية استخدام القوة ، السياسة الدولية ، العدد ١٥١ ، يناير ٢٠٠٣م.

٣٨ ــ شــريف عتلم : هل يتحقق الحلم في عدالة جنائية دولية دائمة ؟ مجلة الإنساني ، العدد ٢١ ، صيف ٢٠٠٢ .
٣٩ ــ د. شفيق المصري : النظام العالمي الجديد ملامح ومخاطر ، قدم له د. محمد المجذوب ، دار العلم للملايين ، ط الأولى أكتوبر ١٩٩٢ ،
٤٠ ــ أ.د. صــلاح شــلبى : التدخل الدولى ومأساة البوسنة والهرسك ، ط الأولى ، ١٩٩٦ م ، ١٤١٦هـ .
٤١ ــ أ.د. عــبد العزيــز سرحان : أزمة المنظمات العربية والإسلامية في عصــر الهيمــنة الأمريكــية الإســرائيلية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٤١٤هـ ــ ١٩٩٤م .
٤٢ ــ د.عــبد المــنعم المشــاط : هيكل النظام العالمى الجديد ، بحث ضمن النظام العالمى الجديد ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، تحرير د.محمد السيد سليم ،
٤٣ ــ د.عمــاد جــاد : أثر تغير النظام الدولى على حلف شمال الأطلنطى، السياسة الدولية ،
٤٤ ــ د.عمرو رضا بيومي : نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية دراسة في الآثار القانونية والسياسية والاستراتيجية لحرب الخليج الثانية، كلية الحقوق ــ جامعة عين شمس ، ١٤٢١هـ ــ ٢٠٠٠م ، دار النهضة العربية،
٤٥ ــ د. علي مكرد محمد العواضي ، الأستاذ بجامعة صنعاء ــ اليمن، في دراســته حول : القدس وقرارات الشرعية الدولية ، دراسة قانونية مقدمة إلي الــندوة العلمية حول " القدس والمؤامرات الدولية لتهويدها " المنعقدة برعاية صــحيفة الــبلاغ في الفترة من ١٣ ــ ١٤ / ٤ / ١٩٩٦ م ، الموافق ٢٥ ــ ٢٦ من ذي القعدة ١٤١٦هـ ،

٤٦ ــ فــؤاد بــن سيد عبد الرحمن ، النفوذ اليهودي في الأجهزة الإعلامية والمؤسسات الدولية ، مكتبة زهران ،

٤٧ ــ فتحي يكن ، العالم الإسلامي والمكائد الدولية خلال القرن الرابع عشر الهجري، مؤسسة الرسالة ،

٤٨ ــ ماريــا تــيريزا دوتلى وكريستينا بيلانديني : اللجنة الدولية للصليب الأحمر وتنفيذ نظام القمع ، الإخلال بقواعد القانون الدولى الإنسانى ، المجلة الدولية للصليب الأحمر ، السنة السابعة ، عدد ٣٦ ، مارس ، أبريل ١٩٩٤

٤٩ ــ د. محمــد السـيد ســليم : الأشكال التاريخية للقطبية الواحدة ، بحث ضــمن : النظام العالمى الجديد ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ط الأولى ١٩٩٤ ، تحرير د.محمد السيد سليم ،

٥٠ ــ د. محمــد فــتح الله الخطيــب ، د.أحمــد يوسف أحمد : دروس فى المشــكلات الدولــية المعاصــرة ، معهد الدراسات الإسلامية ، دار الشباب للطباعة ،

٥١ ــ محمــد حمــد العســبلى : الجمعيات الوطنية للهلال الأحمر والصليب الأحمــر وخدماتها المحمية فى القانون الإنسانى ، رسالة ما جيستير ، جامعة قاريونس ، كلية القانون ــ بنغازى ، ليبيا ، ١٩٩٢

٥٢ ــ د.محمــد عــبد المــنعم رياض بك : هيئة الأمم المتحدة فى تجربتها الأولى والدور الذى قامت به الدول العربية ، دور الانعقاد الأول فى لوندرة ، ســبتمبر ١٩٤٥ ، مقدمــة د. محمــد كامل مرسى باشا ، الجمعية المصرية للقانون الدولي،

٥٣ ــ لــواء محمــود شــيت خطاب : أهداف إسرائيل التوسعية في البلاد العربــية ، مجمــع الــبحوث الإسلامية ، سلسلة البحوث الإسلامية ، الكتاب السادس عشر،

٥٤ ــ د. محمــود داود : مــبدأ حظــر استخدام القوة في العلاقات الدولية ، دراسة مقارنة بين القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية ، مقدمة إلي كلية الشريعة والقانون بالقاهرة عام ١٩٩٣

٥٥ ــ منــير شفيق : النظام الدولى الجديد وخيار المواجهة ، الناشر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ، ط الأولى ١٤١٢هــ ــ ١٩٩٢ م،

٥٦ ــ موريس توريللى : هل تتحول المساعدة الإنسانية إلى تدخل إنسانى ؟ ، المجلة الدولية للصليب الحمر ، عدد ٢٥ ، مايو ، يونيو ١٩٩٢

٥٧ ــ مــولاى محمد على : الإسلام والنظام العالمى الجديد ، ترجمة أحمد جودة السحار ، مطبوعات مكتبة مصر ،

٥٨ ــ د. نبــيل بشر: المسئولية الدولية في عالم متغير، ط الأولي ١٤١٥هــ ــ ١٩٩٤ م،

٥٩ ــ د. ودودة بدران : الرؤى المختلفة للنظام العالمى الجديد، بحث ضمن: الــنظام العالمى الجديد ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ١٩٩٤ .

المراجع الأجنبية :

60 - ALFERED VON VERDROSS: Idées directrices de l' Organisation des Nations Unies , Recueil des Cours , 1953, II , Tomme 83

61 - Annuaire de l'Institut de droit international ,1990, . II–Volume 63

62 - Centre de droit international, les aspects Juridique de la crise et de la guerre de golfe , Sous la direction de **Brigitte STERN** , , Actes du colloque des 7et 8 Juin 1991, Cahiers Internationaux 6 , Montchrestien Paris

63 - Centre de Recherches d'Etudues Koweitiennes, L' agression Irakienne contre le Koweit, Verité et Drame, 1994,

64 - Daniel Colard, Jean-Fran ç ois Guihaudis : Le droit de la securité internationale, Collection droit-Sciences Economique , masson , Paris 1987
65 - Henri Meyrowitz, La Guerre du Golfe et le droit des conflits armés , RGDIP , 1992,
66 - Jean-Pierre COT , Alain PELLET : La charte des Nations Unies , Préface de Javier PEREZ de CUELLAR, ECONOMICA , Paris 1991
67 - Marcel Merle : La crise du Golfe et le Nouvel ordre international ,Collection Politique Comparée dirigée par Bertrand BADIE et Gerard CONAC, Economica , Paris 1991.
68 - Marie-Françoise Furet , Note d'actualité : Limitation et reduction des armements strategiques en 1992, R.G.D.I.P., Tome XCVI J 1992 Paris
69 - Marie-Françoise Furet : Le droit intrnational et les Types d'armes , Rapport géneral , Colloque de Montpellier : Le droit international et les armes 1983 ,.
70 - Muhammad Mahdi Shams Ed-din : Christianity in the Contemporary Islamic Cultural Concept , Europe and Islam : Evaluation and perspectives at the dawn of the third Millennium , Proceedings of an International Conférence , Pontifical Cregorian University Rome , 6-8 May 2000, Edited by Mahmoud .Salem .Elsheikh , University of Florence, 2002,
71 - Paul tavernier , La Guerre du Golfe: Quelques aspects do l'application du droit des conflits armés et des droit humanitaire , AFDI , 1984- XXX,
72 - Philippe WECKEL , Le Chapitre VII de la Charte et son aplication par le Conseil de Securité , AFDI, 1991 - XXXVII , Paris P. 165,
73 - Pierre Weiss : Relations internationales : Le Nouvel Ordre Mondial , Travaux Dirigés , Eyrolls Université , Collection Science Politique , 1993.
- Yann kERBRAT : La Réference au Chapitre VII de la Charte des Nations Unies dans les Resolutions à caractere

humanitaire du Conseil de Securité , Préface de Mario Bettati, LGDJ , 1995,

الوثـــائق : وثـــائق القضية الفلسطينية والقضية الكويتية والعراقية وخاصة ما يلى :

ـــ اتفاقية أوسلو " إعلان واشنطن " الصادر فى ١٣ من سبتمبر ١٩٩٣.

ـــ اتفاق شرم الشيخ عام ١٩٩٩.

ـــ اتفاق " واى ريفر " عام ١٩٩٨ .

ـــ قرار الكونجرس الأمريكى الخاص بنقل السفارة الأمريكية إلي القدس رقم ١٤٠١ والصادر فى ٢٢ من سبتمبر ٢٠٠٢م .

ـــ قرار مجلس الأمن الخاص بنزع أسلحة الدمار الشامل العراقية رقم ١٤٤١ والصادر في ٨ من نوفمبر ٢٠٠٢م .

ـــ قرار تقسيم فلسطين رقم ١٨١ / ٢ الصادر فى ٢٩ من نوفمبر ١٩٤٧

ـــ قـــرار عـــودة اللاجئيـــن وتعويضهم رقم ١٩٤ / ٣ الصادر فى ١١ من ديسمبر ١٩٤٨

ـــ قرار منطقة القدس رقم ٢٠٣ / ٤ الصادر فى ٩ من ديسمبر ١٩٤٩ .

ـــ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٣٣٧٩ / ٣٠ الصادر فى ١٠ من نوفمبر ١٩٧٥ .

ـــ مركـــز البحوث والدراسات الكويتية ، دور الأمم المتحدة فى إقرار السلم والأمن الدوليين ، الكويت ١٩٩٥ .